الجمهورية العربية السورية

مكتبة الأسد الوطنية　　بطـــاقـــة هـــويـــة

التصوير الوثائقي [د. م]

| الرقم العام | الرقم بالتزويد (الرمز) | رقم المتسلسل |
|---|---|---|
| ١٤٩٢١ | | |

| |
|---|
| عنوان المخطوط : الجامع الصحيح ، أو صحيح البخاري |
| المؤلف : محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ، أبو عبد الله ، البخاري |
| الناسخ : محمد بن إبراهيم بن يعقوب بن حسان بن ثابت الأنصاري تاريخ : النسخ ٨٢٣ هـ |
| الموضوع : نوع الخط : نسخي |
| الأوراق : ٢٠١ الأسطر: ١٥ القياس: ٢٧×١٨سم |
| ملاحظات :النسخة يتلوها الجزء الرابع ويبدأ بباب المزارعة . مقروءة بالجامع الأموي ، على الهوامش الكثير من الشروح و التصويبات . عليها قيد تملك باسم أحمد الحنبلي كتبت الأبواب ورؤوس الفقر بالحمرة ، العنوان محاط بإطار ذهبي ، الزخارف على الغلاف |
| تاريخ التصوير: / /٢٠٠٨م اسم المصور: |

# البداية

# Start

١٥٠٤

الثالث

في سرد الكتب والابواب

بقية الحج ابواب العمرة ابواب المحصر باب جزاء الصيد فضائل المدينة
كتاب الصوم كتاب التراويح ابواب الاعتكاف كتاب البيوع كتاب السلم كتاب الشفعة
كتاب الاجارة كتاب الحوالات كتاب الكفالة كتاب الوكالة كتاب الحرث والمزارعة

الحمد لله رب العبيد
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه
في ملك العبد الفقير المعترف
بالعجز والتقصير
يوسف ابن الوالد المرحوم
١٠٧١ الحنفي
وعنهما عفى الله

الحمد لله رب العالمين

مكتبة الأسد
دمشق

التصنيف:

الورود: أهداء ١٤٩٤١

# الدر الصحيح

المختصر من أمور سيدنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم
ونواهيه وآدابه
وسنته

بسم الله الرحمن الرحيم

## باب

الطيب عند الاحرام وما يلبس اذا أراد ان يحرم ويترجل ويدهن وقال ابن عباس يشم المحرم الريحان ويتظر في المرآة ويداوى مما يأكل الزيت والسمن وقال عطاء يتختم ويلبس الهميان وطاف ابن عمر وهو محرم وقد حزم على بطنه بثوب ولم تر عائشة بالثيابان بأسا للذين يرحلون هودجها

**حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن منصور عن سعيد بن جبير قال كان ابن عمر يدهن بالزيت فذكرته لابرهيم فقال ما تصنع بقوله حدثني الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كأني انظر الى وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم

**حدثنا** عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه حين يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت

## باب

**حدثنا** أصبغ قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل ملبدا

## باب

**حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا موسى بن عقبة قال سمعت سالم بن عبد الله قال سمعت ابن عمر ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن سالم عن ابيه انه سمع اباه يقول ما اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من عند المسجد يعني مسجد ذي الحليفة

## باب

**حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر

ان رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس القميص ولا العمايم ولا
السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف الا احد لا يجد نعلين
فليلبس خفين وليقطعهما اسفل من الكعبين ولا يلبسوا
من الثياب شيئا مسه زعفران او ورس

## باب

الركوب والارتداف في الحج

حدثنا عبد الله
ابن محمد قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا ابي عن يونس
الايلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس ان
اسامة كان ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة
الى المزدلفة ثم ارتدف الفضل من المزدلفة الى منى قال
فكلاهما قال لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبي حتى
رمى جمرة العقبة

## باب

ما يلبس المحرم من الثياب والاردية والازر ولبست

عائشة رضي الله عنها الثياب المعصفرة وهي محرمة وقالت
لا تلثم ولا تتبرقع ولا تلبس ثوبا بورس ولا زعفران وقال
جابر لا ارى المعصفر طيبا ولم ير عائشة بأسا بالحلي
والثوب الاسود والمورد والخف للمرأة وقال
ابراهيم لا باس ان يبدل ثيابه

حدثنا محمد بن ابي
بكر المقدمي قال حدثنا فضيل بن سليمان قال حدثنا موسى
ابن عقبة قال اخبرني كريب عن عبد الله بن عباس قال
انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة بعد ما ترجل
وادهن ولبس ازاره ورداءه هو واصحابه فلم ينه عن
شيء من الاردية والازر تلبس الا المزعفرة التي ترد ع
على الجلد فاصبح بذي الحليفة ركب راحلته حتى استوى
على البيداء اهل هو واصحابه وقلد بدنته وذلك لخمس
بقين من ذي القعدة فقدم مكة لاربع ليال خلون
من ذي الحجة فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة
ولم يحل من اجل بدنه لانه قلدها ثم نزل بأعلا مكة

الحج هو القصد المجرد على المحدود الحرم له بأعلى مكة عن ممتد إلى منصوص

وجعل بعقبة المدينة ظهره

عند المجون وهو مهل بالحج ولم يقرب الكعبة بعد طوافه
بها حتى رجع من عرفة وأمر أصحابه أن يطوفوا بالبيت وبين
الصفا والمروة ثم يقصروا من رؤوسهم ثم يحلوا وذلك
لمن لم يكن معه بدنة قلدها ومن كانت معه امرأته
فهي له حلال والطيب والثياب حلال

## باب

حتى يصبح أصل اصبح

من بات بذي الحليفة حتى يصبح قاله ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم

**حدثنا** عبد الله بن محمد قال المسندي
حدثنا هشام بن يوسف قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني
ابن المنكدر عن أنس بن مالك قال صلى النبي صلى الله عليه
وسلم بالمدينة أربعا وبذي الحليفة ركعتين ثم بات حتى
أصبح بذي الحليفة فلما ركب راحلته واستوت به أهل

**حدثنا** قتيبة قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا
أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم
صلى الظهر بالمدينة أربعا وصلى العصر بذي الحليفة



ركعتين قال وأحسبه بات بها حتى أصبح

## باب استحباب رفع الصوت بالإهلال

رفع الصوت بالإهلال

**حدثنا** سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن
أنس قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة الظهر
أربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين وسمعتهم
يصرخون بهما جميعا

## باب التلبية

**حدثنا** عبد الله بن يوسف قال
أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن تلبية رسول
الله صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك لبيك لا
شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك
لك

**حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن
الأعمش عن عمارة عن أبي عطية عن عائشة قالت
إني لأعلم كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يلبي لبيك اللهم

لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك ●
تابعه ابو معوية عن الأعمش وقال شعبة اخبرنا سليمان
قال سمعت خيثمة عن ابي عطية قال سمعت عائشة ●

## باب

التحميد والتسبيح والتكبير قبل الإهلال عند الركوب
على الدابة ● حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا
وهيب قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس قال صلى
النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة ونحن معه الظهر والعصر
بذي الحليفة ركعتين ثم بات بها حتى اصبح ثم ركب حتى
استوت به راحلته على البيداء حمد الله وسبح وكبر ثم اهل بحج
وعمرة واهل الناس بهما فلما قدمنا امر الناس فحلوا
حتى كان يوم التروية اهلوا بالحج قال ونحر النبي صلى الله
عليه وسلم بدنات بيده قياما وذبح رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالمدينة كبشين املحين ● وقال ابو عبد
الله قال بعضهم هذا عن ايوب عن رجل عن انس ●

## باب

من اهل حين استوت به راحلته ● حدثنا ابو
عاصم قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني صالح بن كيسان عن نافع
عن ابن عمر قال اهل النبي صلى الله عليه وسلم حين استوت
به راحلته قائمة ●

## باب

الاهلال مستقبل القبلة الغداة بذي الحليفة وقال ابو
معمر حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن نافع كان
ابن عمر اذا صلى الغداة بذي الحليفة امر براحلته فرحلت
ثم ركب فاذا استوت به استقبل القبلة قائما ثم يلبي
حتى يبلغ الحرم ثم يمسك حتى اذا جاء ذا طوى بات به حتى
يصبح فاذا صلى الغداة اغتسل وزعم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم فعل ذلك ● تابعه اسمعيل عن ايوب
في الغسل ● حدثنا سليمان بن داود ابو الربيع
قال حدثنا فليح عن نافع قال كان ابن عمر اذا اراد الخروج

إلى مكة أدهن بدهن ليس له رائحة طيبة ثم يأتي مسجد
ذي الحليفة فيصلي ثم يركب فإذا استوت به راحلته قائمة
أحرم ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل

## باب

## التلبية إذا أحدر في الوادي

حدثنا محمد بن المثنى قال حدثني ابن أبي عدي عن ابن عون عن مجاهد
قال كنا عند ابن عباس فذكروا الدجال أنه قال مكتوب
بين عينيه كافر فقال ابن عباس لم أسمعه ولكنه قال
أما موسى كأني أنظر إليه إذا انحدر في الوادي يلبي

## باب

## كيف تهل الحائض والنفساء

أهل بكلمة واستهللنا وأهللنا الهلال كله من الظهور واستهل المطر خرج من
السحاب وما أهل به لغير الله هو من استهلال الصبي

حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا مالك عن ابن
شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه

---

فيه دلالة على أن السبب في بقاء من ساق الهدى
على إحرامه حتى يحل من الحج كونه أدخل الحج على العمرة
لا مجرد سوق الهدى كما يقوله الحنفية وأحمد
وموافقوهم من أن المعتمر المتمتع إذا كان معه
هدى لا يتحلل من عمرته حتى ينحر هديه يوم النحر
وقد تمسكوا بقوله عليه الصلوة والسلام في رواية
عقيل عن الزهري عند الصحيحين قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من أحرم بعمرة
ولم يهد فليتحلل ومن أحرم
بعمرة وأهدى فلا يحل حتى ينحر
هديه الخ ص

وسلم قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجته
الوداع فأهللنا بعمرة ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم
من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى
يحل منهما جميعا فقدمت مكة وأنا حائض فلم أطف
بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك إلى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال انقضي رأسك وامتشطي وأهلي
بالحج ودعي العمرة ففعلت فلما قضينا الحج أرسلني النبي صلى
الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت
فقال هذه مكان عمرتك قالت فطاف الذين كانوا أهلوا
بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا
طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى وأما الذين جمعوا
الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا

## باب

## من أهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كإهلال النبي

صلى الله عليه وسلم قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه

---

وهذا يقوي قول الحنفية أنها
تركت العمرة وصحت نعوذة
متمكنين يقوله عليه الصلاة و
السلام لها دعي عمرتك وانقضي
به على أن المرأة إذا أهلت
بعمرة متمتعة
فحاضت هذا قبل أن
تطوف تترك العمرة وتهل
بالحج مؤد ص

لما القارن يكفيه طواف واحد وسعي واحد لأن أفعال
العمرة تندرج في أفعال الحج وهو مذهبنا ومالك وأحمد
والجمهور خلافا للحنفية حيث قالوا لا بد للقارن
من طوافين وسعيين لأن القرائن تقتضي الجمع
بين العبادتين وبيان فلا تحقق
الا بالاتيان كما بأفعال كل
منهما والطواف والسعي
مقصود ان فيهما فلا يدخلان
فر

وتقييده في الترجمة بزمنه صلى الله عليه وسلم إشارة إلى أنه لا يجوز بعد ذلك لنا أن الأصل عدم الخصوص فيجوز أن يحرم كإحرام زيد فإن لم يكن زيد محرما انعقد إحرامه ولغت الإضافة وإن كان زيد محرما انعقد إحرامه كإحرامه إن جاز فحج وإن عمرة فعمرة وإن كان مطلقا فطلق وإن تعذر معرفة إحرامه بموته أو جنونه وغيبته نوى القران وعمل أعمال المتكيين وهذا مذهب الشافعي والحسن وحكي عن مالك المنع وهو قول الكوفيين ص

لعدم الجزم حين الدخول في العبادة ص

وفيه ان سراقة لقي النبي صلى الله عليه وسلم بالعقبة وهو يرميها فقال الكم هذا خاصة يا رسول الله قال بل للابد اى ان افعال العمرة تدخل في افعال الحج القارن دائما لا على الخصوص ص

الذي كان احرم به كاحرام النبي صلى الله عليه وسلم ولا يحل لان معه الهدى ص

حدثنا المكي بن ابرهيم عن ابن جريج قال عطاء قال جابر امر النبي صلى الله عليه وسلم عليا ان يقيم على احرامه وذكر قول سراقة المذكور في باب عمرة التنعيم

حدثنا الحسن بن علي الخلال الهذلي قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا سليم ابن حيان سمعت مروان الاصفر عن انس بن مالك قال قدم علي على النبي صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال بما اهللت قال بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم فقال لولا ان معي الهدي لاحللت وزاد محمد بن بكر عن ابن جريج قال له النبي صلى الله عليه وسلم بما اهللت يا علي قال بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم قال فاهد وامكث حراما كما انت

حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفين عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم الى قومي باليمن فجئت وهو بالبطحاء فقال بما اهللت قلت اهللت كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال هل معك من هدي

قلت لا فامرني فطفت بالبيت وبالصفا والمروة ثم امرني فاحللت فاتيت امرأة من قومي فمشطتني او غسلت راسي فقدم عمر فقال ان ناخذ بكتاب الله فانه يامرنا بالتمام قال الله واتموا الحج والعمرة لله وان ناخذ بسنة النبي صلى الله عليه وسلم فانه لم يحل حتى نحر الهدي

## باب

قول الله تعالى الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج وقوله يسالونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج وقال ابن عمر اشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة وقال ابن عباس من السنة ان لا يحرم بالحج الا في اشهر الحج وكره عثمان ان يحرم بخراسان او كرمان

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو بكر الحنفي قال حدثنا افلح بن حميد قال سمعت القسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اشهر

الحج ولبالي الحج وحرم الحج فنزلنا بسرف فالت فخرج الي اصحابه
فقال من لم يكن منكم معه هدي فاحب ان يجعلها عمرة
فليفعل ومن كان معه الهدي فلا قالت فالاخذ بها والتارك
لها من اصحابه قالت فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورجال من اصحابه فكانوا اهل قوة وكان معهم الهدي
فلم يقدروا علي العمرة فدخل علي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانا ابكي فقال ما يبكيك يا هنتاه قلت سمعت
قولك لاصحابك فمنعت العمرة قال وما شانك قلت
لا اصلي قال فلا يضرك انما انت امراة من بنات ادم كتب
الله عليك ما كتب عليهن فكوني في حجتك فعسى الله ان
يرزقكها قالت فخرجنا في حجته حتى قدمنا منى فطهرت
ثم خرجت من منى فافضت بالبيت قالت ثم خرجت معه
في النفر الاخر حتى نزل المحصب ونزلنا معه فدعا عبد
الرحمن ابا بكر فقال اخرج باختك من الحرم فلتهل بعمرة
ثم ائتوا فاتما ابتياها هنا فاني انظركما حتى تاتياني قالت

حرمه الخ بضمها الهم وضبطه
الاصيلي بفتح الراء كانه يريد
الاوقات والمواضع والحالات الزركشي

ازمنته واماكنته موضع الترجمة
عند بعضهم في بعضها عند بعضهم

سرف على عشرة اميال
من مكة شرفها الله تعالى الزركشي
طها

وركانوا من الحج
عمرة

وكانوا

باصاءه اي هذه وبفتح
النون وتسكن وتضم الهاء
الاخيرة وتسكن قيل معناه
بالها عن كابدة الناس الزركشي

تضيرك اي لا يضرك

عسى يجعل
حجتك

يوم النفر الثاني سمي
بذلك لان الناس
ينفرون فيه للرجوع
الى الحصب

انظركما

فاني انظركما بكسر الظاء
اي انتظركما الزركشي

اتياني

وفرغ بمعنى اخاها

بسحر

فخرجنا حتى اذا فرغت وفرغت من الطواف ثم جئنه بسحر
فقال هل فرغتم فلت نعم فاذن بالرحيل في اصحابه فارتحل
الناس فمر متوجها الي المدينة

## باب

في فروعه على الوجوه الثلثة

التمتع والاقران والافراد في الحج ونسخ الحج لمن لم يكن
معه هدي

## حدثنا

عثمان قال حدثنا جرير عن
منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة قالت خرجنا مع
النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى الا انه الحج فلما قدمنا
مكة تطوفنا بالبيت فامر النبي صلى الله عليه وسلم من
لم يكن ساق الهدي ان يحل فحل من لم يكن ساق الهد
ونساؤه لم يسقن فاحللن قالت عايشة فحضت فلم
اطف بالبيت فلما كان ليلة الحصبة قلت يا رسول الله
يرجع الناس بحجة وعمرة وارجع انا بحجة قال وما طفت
ليالي قدمنا مكة قلت لا قال فاذهبي مع اختك الي
التنعيم فاهلي بعمرة ثم موعدك كذا وكذا فقالت

بسحر بفتح الراء اي من
ذلك اليوم فلا ينصرف
للعلمية والعدل الزركشي

فقلت اصل

فاذن بالرحيل قيل بالمد والتخفيف
اي اعلم وقيل بالتشديد الزركشي

جوزه احمد وقال مالك وان فعى
وابو حنيفة

ولا تنزل الاسراء اي نظن
تحتمل ان دلك كان
اعتقادها قبل ان تهل
بعمرة اهلت بعمرة الزركشي

في شهر الحج
اي واعتقادكم انا خللنا
اخر الحجور وهي من

قالت اصل

ليلة الحصبة هو اليوم
بالمحصب بعد النفر

اصل

بعمرة وحجة

وارجع الي حجه

فاهلي بعمرة الاهلال
هنا التلبية واصله رفع
الصوت والمراد لا ترفع
صوتها مخافة الفتنة الزركشي

صفنة ما ارى الاحابستهم فقال عقرى حلقى او ما طفت
يوم النحر قالت فلت بلى قال لا باس انفرى قالت عايشة
رضى الله عنها فلقينى النبى صلى الله عليه وسلم وهو مصعد
بفتح مكة وانا منهبطة عليها او انا مصعدة وهو
منهبط منها ● حدثنا عبد الله بن يوسف قال
اخبرنا مالك عن ابى الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن
عروة بن الزبير عن عايشة رضى الله عنها انها قالت خرجنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا
من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج وعمرة ومنا من اهل بالحج
واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج فاما من اهل
بالحج او جمع الحج والعمرة لم يحلوا حتى كان يوم النحر ●
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال اخبرنا
شعبة عن الحكم عن على بن حسين عن مروان بن الحكم قال
شهدت عثمان وعليا وعثمان ينهى عن المتعة وان يجمع
بينهما فلما راى على اهل بهما لبيك بحجة وعمرة قال ما



كنت لادع سنة النبى صلى الله عليه وسلم لقول احد ●
حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال
حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون
ان العمرة فى اشهر الحج من الفجور فى الارض ويجعلون
المحرم صفرا ويقولون اذا برا الدبر وعفا الاثر وانسلخ
صفر حلت العمرة لمن اعتمر ● قدم النبى صلى الله عليه وسلم
واصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج فامرهم ان يجعلوها
عمرة فتعاظم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله اى الحل
قال حل كله ● حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا
غندر قال حدثنا شعبة عن قتيبة بن مسلم عن طاوس عن
شهاب عن ابى موسى قال قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم
فامرنى بالحل ● حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك
ح وحدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنى مالك عن نافع
عن ابن عمر عن حفصة زوج النبى صلى الله عليه وسلم
انها قالت يا رسول الله ما شان الناس حلوا بعمرة ولم تحلل

أنت من عمرتك قال إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا
أحلني أنحره **حدثنا** آدم قال حدثنا شعبة قال
أخبرنا أبو جمرة نصر بن عمران الضبعي قال تمتعت فنهاني ناس
فسألت ابن عباس فأمرني فرأيت في المنام كأن رجلا
يقول حج مبرور وعمرة متقبلة فأخبرت ابن عباس
فقال سنة النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال لي أقم عندي
وأجعل لك سهما من مالي قال شعبة فقلت لم قال
للرؤيا التي رأيت **حدثنا** أبو نعيم قال حدثنا
أبو شهاب قال قدمت متمتعا مكة بعمرة فدخلنا قبل
التروية بثلاثة أيام فقال لنا الناس من أهل مكة تصيرون الآن
حجكم مكية فدخلت على عطاء أستفتيه فقال حدثني
جابر بن عبد الله أنه حج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم ساق البدن معه وقد أهلوا بالحج مفردا فقال لهم
أحلوا من إحرامكم بطواف بالبيت وبين الصفا والمروة
وقصروا ثم أقيموا حلالا حتى إذا كان يوم التروية فأهلوا

حجة مبرورة

أصل فأجعل

أصل فقال

قليلة الثواب لعدم الاحرام للحج من ذي الميقات ش

حر يصيرون الآن محلين حجكم

حجكم

أصل النبي

البيت

بالحج واجعلوا التي قدمتم بها متعة فقالوا كيف نجعلها
متعة وقد سمينا الحج فقال افعلوا ما امرتكم فلولا أني
سقت الهدي لفعلت مثل الذي امرتكم ولكن لا
يحل مني حرام حتى يبلغ الهدي محله ففعلوا قال ابو
عبد الله ابو شهاب ليس له مسند إلا هذا **حدثنا**
قتيبة بن سعيد قال حدثنا حجاج بن محمد الاعور عن شعبة
عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب قال اختلف علي وعثمان
وهما بعسفان في المتعة فقال علي ما تريد إلى أن تنهى
عن أمر فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما رأى
ذلك علي أهل بهما جميعا

## باب

من لبى بالحج وسماه **حدثنا** مسدد قال حدثنا
حماد بن زيد عن أيوب قال سمعت مجاهدا يقول حدثنا جابر
ابن عبد الله قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن
نقول لبيك بالحج فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلنا

منى حرام اي لا يحل مني حتى اذبح الهدي ما حرم على حتى اذبح الهدي ش

ارادة منتهية او ضمن الارادة ط

اصل النبي

ها

## عمرة

## باب

التمتع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا موسى بن إسمعيل قال حدثنا همام عن قتادة قال حدثني مطرف عن عمران قال تمتعنا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ونزل القرآن قال رجل برأيه ما شاء

## باب

واول قول عمر بانه لم يرد ابطال التمتع بل ترجيح الافراد كرجحان

قول الله ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام

وقال ابو كامل فضيل بن حسين البصري حدثنا ابو معشر عن ابراهيم قال حدثنا عثمان بن غياث عن عكرمة عن ابن عباس

انه سئل عن متعة الحج فقال اهل المهاجرون والانصار

وازواج النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وأهللنا

فلما قدمنا مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا

اهلالكم بالحج عمرة الا من قلد الهدي طفنا بالبيت وبالصفا

والمروة وأتينا النساء ولبسنا الثياب وقال من قلد الهدي

فانه لا يحل حتى يبلغ الهدي محله ثم أمرنا عشية التروية

ان نهل بالحج فاذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت

وبالصفا والمروة فقد تم حجنا وعلينا الهدي كما قال

الله عز وجل فما استيسر من الهدي فمن لم يجد

فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم الى

امصاركم الشاة تجزي فجمعوا نسككم في عام

بين الحج والعمرة فان الله انزله في كتابه وسنه نبيه

وأباحه للناس غير اهل مكة قال الله ذلك لمن لم

يكن اهله حاضري المسجد الحرام واشهر الحج التي ذكر

الله في كتابه شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن تمتع

في هذه الاشهر فعليه دم او صوم والرفث الجماع والفسوق

المعاصي والجدال المراء

## باب

الاغتسال عند دخول مكة

حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية قال اخبرنا ايوب عن نافع مولى

كان ابن عمر اذا دخل ادنى الحرم امسك عن التلبية ثم

بَبَيْتَ بِذِي طُوًى ثُمَّ يُصَلِّي بِهِ الصُّبْحَ وَيَغْتَسِلُ وَيُحَدِّثُ
أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ ۝

## بَابُ

دُخُولِ مَكَّةَ نَهَارًا أَوْ لَيْلًا ۝ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
قَالَ بَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي طُوًى حَتَّى أَصْبَحَ
ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ ۝

## بَابُ

مِنْ أَيْنَ يَدْخُلُ مَكَّةَ ۝ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ
قَالَ حَدَّثَنِي مَعْنٌ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَّةِ
الْعُلْيَا وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى ۝

## بَابُ

مِنْ أَيْنَ يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ ۝ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا
الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ وَخَرَجَ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى ۝ حَدَّثَنَا
الْحُمَيْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ دَخَلَهَا مِنْ أَعْلَاهَا
وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا ۝ حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ قَالَ حَدَّثَنَا
أَبُو أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ
وَخَرَجَ مِنْ كُدًى مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ ۝ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ
قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَمْرٌو عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ
الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ قَالَ هِشَامٌ وَكَانَ عُرْوَةُ يَدْخُلُ
مِنْ كِلْتَيْهِمَا مِنْ كَدَاءٍ وَكُدًى وَأَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كُدًى
وَكَانَتْ أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ ۝ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ
قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَى أَبِيهِ قَالَ

الله عليه وسلم عام الفتح من كدآء من اعلا مكة وكان عروه
اكثر ما يدخل من كدا وكان ادخلهما الى منزله حدثنا
موسى قال حدثنا وهيب قال حدثنا هشام عن ابيه دخل
النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح من كدا وكان عروة
يدخل منهما كلاهما وكان اكثر ما يدخل من كدآء ادخلهما
الى منزله قال ابو عبد الله كدآء وكدى موضعان

## باب

فضل مكة وبنيانها وقوله واذ جعلنا البيت مثابة للناس
وامنا واتخذوا من مقام ابرهيم مصلى وعهدنا الى ابرهيم
واسمعيل ان طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع
السجود الى قوله انك انت التواب الرحيم حدثنا
عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرني
ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله
قال لما بنيت الكعبة ذهب النبي صلى الله عليه وسلم وعباس
ينقلان الحجارة فقال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم

اجعل ازارك على رقبتك فخر الى الارض فطمحت عيناه
الى السماء فقال اريني ازاري فشده عليه حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم عن
عبد الله ان عبد الله بن محمد بن ابي بكر اخبر عبد الله بن
عمر عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قال لها الم تري ان قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا على
قواعد ابرهيم فقلت يا رسول الله الا ترددها على قواعد
ابرهيم فقال لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت قال
عبد الله لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر الا ان البيت
لم يتم على قواعد ابرهيم حدثنا مسدد قال
حدثنا ابو الاحوص قال حدثنا الاشعث عن الاسود بن يزيد
عن عائشة رضي الله عنها قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم
عن الجدار أمن البيت هو قال نعم قلت فما لهم لم يدخلوه

في البيت قال ان قومك قصرت بهم النفقة قلت فما شان بابه
مرتفعا قال فعل ذلك قومك ليدخلوها من شاءوا ويمنعوا
من شاءوا ولولا ان قومك حديث عهدهم بالجاهلية فاخاف
ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر في البيت وان الصق بابه
بالارض حدثنا عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو
اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم لولا حداثة قومك بالكفر
لنقضت البيت ثم لبنيته على اساس ابراهيم فان قريشا
استقصرت بناءه وجعلت له خلفا وقال ابو معوية
حدثنا هشام مخلفا يعني بابا حدثنا بيان بن
عمرو قال حدثنا يزيد قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا يزيد
ابن رومان عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لها يا عائشة لولا ان قومك
حديث عهد بجاهلية لامرت بالبيت فهدم فادخلت فيه
ما اخرج منه والزقته بالارض وجعلت له بابين بابا شرقيا

اصوصا
ليدخلوا
يدخلوا ما شاءوا ويمنعوا ما شاءوا
يعني حجبة البيت وخدمته
يعني بني عبد المطلب الذين
يلون امر البيتة في ايام
تعالى وعلة الاتي
الجدار
الجدر المراد به الحجر
واصل الجدار الحائط

وبابا غربيا فبلغت به اساس ابراهيم فذلك الذي حمل
ابن الزبير على هدمه قال يزيد وشهدت ابن الزبير
حين هدمه وبناه وادخل فيه الحجر وقد رأيت اساس
ابراهيم حجارة كاسنمة الابل قال جرير فقلت له اين
موضعه قال اريكه الان فدخلت معه الحجر فاشار الى
مكان فقال ها هنا قال جرير فحزرت من الحجر ستة اذرع
او نحوها حدثنا

فضل الحرم وقوله انما امرت ان اعبد رب هذه البلدة
الذي حرمها وله كل شيء وامرت ان اكون من المسلمين
وقوله او لم نمكن لهم حرما آمنا يجبى اليه ثمرات كل
شيء رزقا من لدنا ولكن اكثرهم لا يعلمون حدثنا
علي بن عبد الله قال حدثنا حجاج بن محمد عن منصور عن
مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله
لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من

## باب

عرفها

تورث دور مكة وبيعها وشراءها وان الناس في المسجد الحرام سواء خاصة لقوله ان الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب اليم البادي الطاري معكوفا محبوسا

حدثنا اصبغ قال اخبرني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد انه قال يا رسول الله اين تنزل في دارك بمكة قال وهل ترك عقيل من رباع او دور وكان عقيل ورث ابا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا علي شيئا لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين فكان عمر بن الخطاب يقول لا يرث المؤمن الكافر قال ابن شهاب وكانوا يتأولون قول الله عز وجل ان الذين امنوا وهاجروا وجاهدوا باموالهم وانفسهم في سبيل

## باب

نزول النبي صلى الله عليه وسلم مكة

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني ابو سلمة ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد قدوم مكة منزلنا غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر

حدثنا الحميدي قال حدثنا الوليد قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد يوم النحر وهو بمنى نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر يعني ذلك المحصب وذلك ان قريشا وكنانة تحالفت على بني هاشم وبني عبد المطلب او بني المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي صلى الله عليه وسلم

وقال سلامة عن عقيل ويحيى بن الضحاك عن

الاوزاعي اخبرني ابن شهاب وقال بني هاشم وبني المطلب قال
أبو عبد الله بني عبد المطلب أشبه ● بالصواب لان عبد المطلب هو ابن هاشم فلفظ بني ها يفتن عنه واما المطلب فهو اخو هاشم وهما ابنان لعبد مناف

## باب

قول الله تعالى واذ قال ابراهيم رب اجعل هذا البلد امنا
واجنبني وبني ان نعبد الاصنام الى قوله لعلهم يشكرون

## باب

قول الله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما
للناس والشهر الحرام والهدي والقلائد ذلك لتعلموا
ان الله يعلم ما في السموات وما في الارض وان الله بكل شيء
عليم ● حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين
قال حدثنا زياد بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرب الكعبة
ذو السويقتين من الحبشة ● حدثنا محمد بن بكير
قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة
ح وحدثني محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله قال اخبرنا محمد

ابن ابي حفصة عن الزهري عن عروة عن عايشة قالت كانوا
يصومون عاشوراء قبل أن يفرض رمضان وكان يوما
تستر فيه الكعبة فلما فرض الله رمضان قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من شاء أن يصومه فليصمه ومن
شاء أن يتركه فليتركه ● حدثنا احمد بن حفص
قال حدثني ابي قال حدثنا ابراهيم عن الحجاج بن حجاج عن قتادة
عن عبد الله بن ابي عتبة عن ابي سعيد الخدري عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ليحجن البيت وليعتمرن بعد
خروج يأجوج ومأجوج قال ابو عبد الله سمع قتادة
عبد الله وعبد الله ابا سعيد ● تابعه أبان وعمران
عن قتادة وقال عبد الرحمن عن شعبة لا تقوم الساعة
حتى لا يحج البيت والاول أكثر ●

## باب

كسوة الكعبة ● حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
قال حدثنا خالد بن الحرث قال حدثنا سفين قال حدثنا

قال الذركشي وغيره فلو بعضهم انه
حلى الكعبة وغلط بان ذلك تحبيس
عليها لفقدانها فلا يجوز صرفه
في عمرها وانما هو الكنز الذي وجد بها
وهو ما كان يهدى اليها فاخر جا
عما كانت تحتاج اليه وكانو
يطرحونه في صندوق
البيت فاراد عمر ان يقسمه بين
المقاتلة ص

عمر اي على هذا الرأي
فيه

صفرا ولا بيضا الذهب
والفضة وقيل بعضهم
اي داخل الكعبة الرأي
وليس للكسوة ذكر في هذا الحديث
واجيب بان المقصود التنبيه
على ان حكم الكسوة حكم المال بها
فيجوز قسمتها على اهل الحاجة
استنباطا من راي عمر قسمة
الذهب والفضة فتكل

حشة
الوحشة بعد ما بين الوطن
وكمل الناس
يقطعها يقطعها

والذي يظهر ان في الحديث
حذفا وتقديره ان يكون هو
ما وقع في حديث علي قال
استكثروا من الطواف بهذا
البيت قبل ان يحال بينكم وبينه
فاني برجل اصلع
وهو اخسر هم تقدم لاسم

ابن عثمان الحجبي صاحب مفتاح الكعبة
في الجاهلية

شقيق ابن سلمة الاسدي

التوزي

الكاملان

النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه

## باب

بهمان

هدم الكعبة قالت عائشة قال النبي صلى الله عليه وسلم
يغزو جيش الكعبة فيخسف بهم ○ حدثنا

جيش اذا كانوا
بالبيداء اي
المفازة من
الارض

نقطان

يخسف
بالبناء للمفعول
واخرهم
من

عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا عبيد الله بن
الاخنس قال حدثني ابن ابي مليكة عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال كاني به اسود افحج يقلعها حجرا
حجرا ○ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن
يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرب الكعبة ذو السويقتين
من الحبشة ○

## باب

ما ذكر في الحجر الاسود ○ حدثنا محمد بن كثير قال
اخبرنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم عن عابس وربيعة عن عمر رضي
انه جاء الى الحجر الاسود فقبله فقال اني اعلم انك حجر لا
تضر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقبلك ما قبلتك ○

## باب

اغلاق البيت ويصلي في اي نواحي البيت شاء حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن
سالم عن ابيه انه قال دخل رسول الله صلى الله عليه
وسلم البيت هو واسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة
فاغلقوا عليهم الباب فلما فتحوا كنت اول من ولج فلقيت
بلالا فسالته هل صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نعم بين العمودين اليمانيين ○

## باب

الصلاة في الكعبة ○ حدثنا احمد بن محمد قال



البدري

سليمان التيمي

النخعي

التوزي

عبيد الله

علم الفتح

الحجبي

ولج اي دخل

البيت

لا اعلم

فقال علي ابن ابي طالب لا اعلم يا امير المؤمنين
يضر وينفع لانه اقسم كتاب
الميثاق لنا دوم ويبعث يوم القيمة
ولم عينان وشفتان ولسان يشهد
لمن وفى وهو امين الله في هذا
الكتاب ص فقال له عمر لا ابقاني
الله بارض لست بها ابو حسن

نواحيه شاء

يعقوب البلخي

ظهره الى ظهر امامه جاز
ولو جعل ظهره الى وجه
امامه لا يجوز نعم

الباحث

مع كبير

ابن جريج

ابن عيينة

ابن عيينة

ابن عيينة

جواز

هو المسمار المروزي

قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر
انه كان اذا دخل الكعبة مشى قبل الوجه حين يدخل وجعل
الباب قبل الظهر بمشى حتى يكون بينه وبين الجدار الذي
قبل وجهه قريبا من ثلاثة اذرع فيصلي يتوخى المكان الذي
اخبره بلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فيه وليس
على احد باس ان يصلي في اي نواحي البيت شاء

## باب

من لم يدخل الكعبة وكان ابن عمر يحج كثيرا ولا يدخل

## حدثنا

مسدد قال حدثنا خالد بن عبد الله
قال اخبرنا اسمعيل بن ابي خالد عن عبد الله بن ابي اوفى قال
اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت وصلى خلف المقام
ركعتين ومعه من يستره من الناس فقال له رجل ادخل
رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة قال لا

## باب

من كبر في نواحي الكعبة

## حدثنا

ابو معمر قال

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب قال حدثنا عكرمة عن
ابن عباس قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم ابى
ان يدخل البيت وفيه الآلهة فامر بها فاخرجت فاخرجوا صورة
ابرهيم واسمعيل في ايديهما الازلام فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قاتلهم الله اما والله لقد علموا انهما لم
يستقسما بها قط فدخل البيت فكبر في نواحيه ولم يصل
فيه

## باب

كيف كان بدء الرمل

## حدثنا

سليمان بن حرب
قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال
المشركون انه يقدم عليكم وفد وهنتهم حمى يثرب فامرهم
النبي صلى الله عليه وسلم ان يرملوا الاشواط الثلاثة وان
يمشوا ما بين الركنين ولم يمنعه ان يامرهم ان يرملوا الاشواط
كلها الا الابقاء عليهم

## باب

استلام الحجر الاسود حين يقدم مكة اول ما يطوف ورمل ثلاثا ● حدثنا اصبغ قال اخبرني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة اذا استلم الركن الاسود اول ما يطوف يخب ثلاثة اطواف من السبع ●

## باب

الرمل في الحج والعمرة ● حدثنا محمد هو ابن سلام قال حدثنا شبابة بن النعمان عن فليح عن نافع عن ابن عمر قال سعى النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة اشواط ومشى اربعة في الحج والعمرة ● وتابعه الليث حدثني كثير بن فرقد عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ● حدثنا سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب قال للركن اما والله اني لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استلمك ما استلمتك فاستلمه ثم قال



فما لنا وللرمل انما كنا راءينا به المشركين وقد اهلكهم الله ثم قال شيء صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا نحب ان نتركه ● حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال لم ار تركت استلام هذين الركنين في شدة ولا رخاء منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمهما قلت لنافع اكان ابن عمر يمشي بين الركنين قال انما كان يمشي ليكون ايسر لاستلامه ●

## باب

استلام الركن بالمحجن ● حدثنا احمد بن صالح وحبي بن سليمان قالا حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن ● تابعه الدراوردي عن اخي الزهري عن عمه ●

## باب

من لم يستلم الا الركنين اليمانيين وقال محمد بن بكر

أنبأنا ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء أنه
قال ومن ينقي شيئا من البيت وكان معوية يستلم الأركان
فقال له ابن عباس لا يستلم إلا هذين الركنين فقال له
ليس شيء من البيت مهجورا وكان ابن الزبير يستلمهن كلهن

**حدثنا** أبو الوليد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب
عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال لم أر النبي صلى الله عليه وسلم
يستلم من البيت غير الركنين اليمانيين

## باب

**حدثنا** أحمد بن سنان قال حدثنا
يزيد بن هرون قال أنبأنا ورقاء قال أخبرنا زيد بن أسلم عن
أبيه قال رأيت عمر بن الخطاب قبل الحجر وقال لولا أني رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك

**حدثني** مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن الزبير
ابن عربي قال سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر فقال رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله وقال

قال أرأيت

قال قلت

أرأيت إن زحمت أرأيت إن غلبت قال اجعل أرأيت باليمن
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله قال
محمد بن يوسف الفربري وجدت في كتاب أبي جعفر قال أبو عبد
الله الزبير ابن عربي بصري والزبير بن عدي كوفي

## باب

من أشار إلى الركن إذا أتى عليه

**حدثنا** محمد بن
المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد عن عكرمة
عن ابن عباس قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت
على بعير كلما أتى على الركن أشار إليه

## باب

التكبير عند الركن

**حدثنا** مسدد قال
حدثنا خالد بن عبد الله قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة
عن ابن عباس قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم على بعير
كلما أتى على الركن أشار إليه بشيء عنده وكبر

تابعه إبراهيم
ابن طهمان عن خالد الحذاء

ما قيل في حكم القادم الى مكة بالحج مفرد ومعناه ان رجلا قال لابي الاسود سل عروة عن رجل اهل بالحج فان طاف بالبيت احل او حتى

ام لا قال ابو الاسود فسالته فقال لا يحل من اهل بالحج فتعرض الى الرجل فسالني عما اجاب به عروة فحدثته فقال قل له ان

ابن عباس يخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر به حيث قال لمن لم يسق الهدى اجعلوها عمرة قس

## باب

من طاف بالبيت اذا قدم مكة قبل ان يرجع الى بيته ثم صلى ركعتين ثم خرج الى الصفا

## حدثنا

عن ابن وهب قال اخبرني عمرو عن محمد بن عبد الرحمن قال ذكرت لعروة قال فاخبرتني عائشة ان اول شيء بدأ به حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم انه توضأ ثم طاف ثم لم تكن عمرة ثم حج ابو بكر وعمر مثله ثم حججت مع ابي الزبير فكان اول شيء بدأ به الطواف ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلونه وقد اخبرتني امي انها اهلت هي واختها والزبير وفلان وفلان بعمرة فلما مسحوا الركن حلوا

## حدثنا

ابرهيم بن المنذر قال حدثنا انس قال حدثنا موسى ابن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف بالبيت اول ما يقدم سعى ثلاثة اطواف ومشى اربعة ثم سجد سجدة ثم يطوف بين الصفا والمروة

## حدثنا

ابرهيم بن المنذر

## باب

حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف بالبيت الطواف الاول يخب ثلاثة اطواف ويمشي اربعة وانه كان يسعى بطن المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة

## باب

طواف النساء مع الرجال وقال لي عمرو بن علي حدثنا ابو عاصم قال ابن جريج اخبرني عطاء ان منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال قال كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال قلت ابعد الحجاب او قبل قال اي لعمري لقد ادركته بعد الحجاب قلت كيف يخالطن الرجال قال لم يكن يخالطن كانت عائشة رضي الله عنها تطوف حجرة من الرجال لا تخالطهم فقالت امرأة انطلقي نستلم يا ام المؤمنين فقالت انطلقي عنك وابت فخرجن متنكرات بالليل فطفن مع الرجال ولكنهن كن اذا دخلن البيت قمن حين يدخلن

ولخرج الرجال وكنت آتي عائشة انا وعبيد بن عمير وهي
مجاورة في جوف ثبير قلت وما جاءها فالهي في قبة تركية
لها غشاء وما بيننا وبينها غير ذلك ورأيت عليها درعا
موردا

## حدثنا

اسمعيل قال حدثنا مالك عن
محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن زينب
بنت ابي سلمة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني
اشتكي فقال طوفي من وراء الناس وانت راكبة فطفت
ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلي الى جنب
البيت وهو يقرأ والطور وكتاب مسطور

## باب

الكلام في الطواف

## حدثنا

ابراهيم بن موسى
قال حدثنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني سليمان
الاحول ان طاوسا اخبره عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم مر وهو يطوف بالكعبة بانسان ربط يده الى انسان

اسمها بشر وطلق

لقي النبي صلى الله عليه وسلم طلق اباه بشر
مقترنين بحبل فقال ما هذا قال حلفت لئن رد
الله علي مالي وولدك لاحجن بيت الله
فعقرونا فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم وقطعه
وقال لها حجا ان هذا من عمل الشيطان

بسير او بخيط او بشيء غير ذلك فقطعه النبي صلى الله عليه
وسلم بيده وقال قده بيده

## باب

اذا راى سيرا او شيئا يكره في الطواف قطعه

## حدثنا

ابو عاصم عن ابن جريج عن سليمان الاحول عن طاوس عن ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يطوف بالكعبة
بزمام او غيره فقطعه

## باب

لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك

## حدثنا

يحيى بن بكير قال حدثنا الليث قال يونس قال ابن شهاب
حدثني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة اخبره ان ابا بكر
الصديق بعثه في الحجة التي امره عليها رسول الله صلى
الله عليه وسلم قبل حجة الوداع يوم النحر في رهط
يؤذن في الناس ان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف

## باب

بالبيت عريان

اذا وقف في الطواف وقال عطاء فيمن يطوف فيقام الصلاة أو يدفع عن مكانه اذا سلم يرجع الى حيث قطع عليه فيبني ويذكر نحوه عن ابن عمر وعبد الرحمن بن أبي بكر

## باب

صلى النبي صلى الله عليه وسلم لسبوعه ركعتين وقال نافع كان ابن عمر يصلي لكل اسبوع ركعتين وقال اسمعيل بن امية قلت للزهري إن عطاء يقول يجزيه المكتوبة من ركعتي الطواف فقال السنة أفضل لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم سبوعا قط إلا صلى ركعتين

## حدثنا

قتيبة قال حدثنا سفين عن عمرو سألنا ابن عمر أيقع الرجل على امرأته في العمرة قبل أن يطوف بين الصفا والمروة قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا ثم صلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة وقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة قال وسألت جابر بن عبد الله فقال

لا يقرب امرأته حتى يطوف بين الصفا والمروة

## باب

من لم يقرب الكعبة ولم يطف حتى يخرج الى عرفة ويرجع بعد الطواف الاول

## حدثنا

محمد بن ابي بكر قال حدثنا فضيل بن سليمان قال حدثني موسى بن عقبة قال اخبرني كريب عن عبد الله بن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة فطاف وسعى بين الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة

## باب

من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد وصلى عمر خارجا من الحرم

## حدثنا

عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن زينب عن ام سلمة قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثني محمد بن حرب قال حدثنا ابو مروان يحيى بن ابي زكريا الغساني عن هشام عن عروة عن ام سلمة

زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال وهو بمكة فأراد الخروج ولم تكن أم سلمة
طافت بالبيت وأرادت الخروج فقال لها رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة للصبح فطوفي
على بعيرك والناس يصلون ففعلت ذلك فلم تصل حتى
خرجت

## باب

من صلى ركعتي الطواف خلف المقام

## حدثنا

أدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن دينار سمعت
ابن عمر يقول قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت
سبعا وصلى خلف المقام ركعتين ثم خرج الى الصفا
وقد قال الله عز وجل لقد كان لكم في رسول الله اسوة
حسنة

## باب

الطواف بعد الصبح والعصر وكان ابن عمر يصلي ركعتي
الطواف ما لم تطلع الشمس وطاف عمر بعد صلاة الصبح
فركب حتى صلى الركعتين بذي طوى

## حدثنا

الحسن بن عمر البصري قال حدثنا يزيد بن زريع عن حبيب
عن عطاء عن عروة عن عائشة أن ناسا طافوا بالبيت بعد
صلاة الصبح ثم قعدوا الى المذكر حتى اذا طلعت الشمس
قاموا يصلون فقالت عائشة قعدوا حتى اذا كانت
الساعة التي تكره فيها الصلاة قاموا يصلون

## حدثنا

ابرهيم بن المنذر قال حدثنا انو ضمرة قال
حدثنا موسى بن عقبة عن نافع أن عبد الله بن عمر قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلاة عند طلوع الشمس
وعند غروبها

## حدثنا

الحسن بن محمد قال
حدثنا عبيدة بن حميد قال حدثني عبد العزيز بن رفيع قال
رايت عبد الله بن الزبير يطوف بعد الفجر ويصلي ركعتين
قال عبد العزيز ورايت عبد الله بن الزبير يصلي
ركعتين بعد العصر ويخبر أن عائشة رضي الله عنها حدثته
أن النبي صلى الله عليه وسلم يبيتها الا صلاهما

## باب

المريض يطوف راكبا ● حدثنا إسحق الواسطي قال
حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت وهو على بعير كلما اتى
على الركن اشار اليه بشيء في يده وكبر ● حدثنا
عبد الله بن مسلمة قال حدثنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن
ابن نوفل عن عروة عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة
قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي
فقال طوفي من وراء الناس وانت راكبة فطفت
ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى جنب البيت
وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور ●

## باب

## سقاية الحاج

● حدثنا عبد الله بن ابي الاسود
قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن
عمر قال استأذن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت بمكة ليالي منى

ولا كراهة في الطواف راكبا من غير عذر على المشهور عندنا ففيه لكنه خلاف الاولى وقال الامام بعد حكاية عدم الكراهة وفي النفس من ادخال البهيمة التي لا يؤمن تلويثها المسجد شيء فان امكن الاستيثاق فذاك والا فلا وقال غيره بكراهته وعند الحنفية ان من شرط واجبات الطواف الطهارة من الحدث والخبث الا من عذر حتى لو طاف جنبا او محدثا او نجسا لزمه الدم وعند الحنابلة كالحنفية قال وكذا الحنابلة

والطور

## باب

عبيد الله

والمراد ما كانت قريش تسقيه الحاج من الزبيب المنبوذ في الماء وكان يليها العباس بن عبد المطلب بعد ابيه في الجاهلية وقررها النبي صلى الله عليه وسلم له في الاسلام وفروعي لال العباس ابدا

اسمه حميد البصري

ليلة حادي عشر والثاني منى والثالث نفر



السقاية الموضع الذي يسقى فيه الماء الى

من اجل سقاية الحاج فاذن له ● حدثنا اسحق
ابن شاهين قال حدثنا خالد عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى السقاية فاستسقى
فقال العباس يا فضل اذهب الى امك فأت رسول
الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال اسقني
قال يا رسول الله انهم يجعلون ايديهم فيه فقال اسقني
فشرب منه ثم اتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها
فقال اعملوا فانكم على عمل صالح ثم قال لولا ان تغلبوا
لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه واشار الى
عاتقه ●

## باب

ما جاء في زمزم وقال عبد ان اخبرنا عبد الله قال
اخبرنا يونس عن الزهري قال انس بن مالك كان ابو ذر
يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج سقفي
وانا بمكة فنزل جبريل ففرج صدري ثم غسله من
بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا

الموضع الذي يجذفه بالمجداف وهو الموسح وعرفه ص

طلبة شرب الماء

الموضع الذي يجذفه بالمجداف وهو الموسح وعرفه ص

نواصفها وارشاد الى ان الاصل الطهارة ص

بئر زمزم وسميت بذلك لكثرة مائها وقيل لزمزمة جبريل وكلامه لها وفي المستدرك عن ابن عباس رفعه ماء زمزم لما شرب له

بئر ام هانئ فلا اضافة لان في ملابسة ص

كان هذا قبل تحريم استعمال اواني الذهب

هو موضع البرجلة لانه يدار على فخذي راكبه وقد يختص على ما ذكره ابن الاثير بالكور الذي يكون على ظهر البعير وقد قال في الكور انه يدار به على قدميه الراكب ولم يكن يفعل الا باختيار الماء وقال الحراني تكلم في غسل قلبه الشريف لان به تقوى القلب على ملكوت السموات والجنة لان من خواص زمزم انه يقوي القلب ص

ان تغلبوا النزل اي لا استقاء الماء حتى ان تتخذها الملوك سنة يغلبون عليها مرة وليها مرة ذرية العباس الى

اي ولولا ان يجتمع عليكم الناس هذا راوي قد عملته لاريتكم كيف تصنعون في الاقتداء اي فيعلموكم في المناسك فقالوها ص

فرغها في صدري ثم اطبقه ثم اخذ بيدي فعرج بي إلى
السماء الدنيا فقال جبريل لخازن السماء الدنيا افتح قال
من هذا قال جبريل ● حدثنا محمد هو ابن سلام
قال اخبرنا مروان الفزاري عن عاصم عن الشعبي ان ابن عباس
حدثه قال سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من
زمزم فشرب وهو قائم قال عاصم فحلف عكرمة ما كان
يومئذ الا على بعير ● باب
طواف القارن ● حدثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة
قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة
الوداع فاهللنا بعمرة ثم قال من كان معه هدي فليهل
بالحج والعمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما فقدمت مكة وانا
حايض فلم اقضينا حجنا ارسلني مع عبد الرحمن الى التنعيم
فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك فطاف الذين



اهلوا بالعمرة ثم حلوا ثم طافوا طوافا اخر بعد ان
رجعوا من منى واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة فانما
طافوا طوافا واحدا ● حدثني يعقوب بن
ابرهيم قال حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر
دخل انه عبد الله بن عبد الله وظهره في الدار فقال
له لا ايمن ان يكون العام بين الناس قتال فيصدوك
عن البيت فلو اقمت قال فخرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم فحال كفار قريش بينه وبين البيت فنحر بدنه وحلق
وهنه افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ثم قال اشهدكم
اني قد اوجبت مع عمرتي حجا قال ثم قدم وطاف لهما طوافا
واحدا ● حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن
نافع ان ابن عمر اراد الحجاج عام نزل الحجاج بابن الزبير فقيل
له ان الناس كائن بينهم قتال واما نخاف ان يصدوك
فقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة اذا

اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى
اشهدكم اني قد اوجبت عمرة ثم خرج حتى اذا كان بظاهر
البيداء قال ما شأن الحج والعمرة الا واحد اشهدكم
اني قد اوجبت حجا مع عمرتي واهديت هديا اشتراه
بقديد ولم يزد على ذلك فلم ينحر ولم يحل من شيء
حرم منه ولم يحلق ولم يقصر حتى كان يوم النحر
فنحر وحلق ورأى ان قد قضى طواف الحج والعمرة
بطوافه الاول وقال ابن عمر كذلك فعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم ●

## باب

حدثنا احمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحرث عن محمد بن
عبد الرحمن بن نوفل القرشي انه سأل عروة بن الزبير
فقال فتحت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرتني عائشة
ان اول شيء بدأ به حين قدم مكة انه توضأ ثم طاف
ثم لم تكن عمرة ثم حج ابو بكر فكان اول شيء بدأ
به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم عمر مثل ذلك
ثم حج عثمان فرأيته اول شيء بدأ به الطواف بالبيت
ثم لم تكن عمرة ثم معوية وعبد الله بن عمر ثم حججت مع
ابي الزبير بن العوام فكان اول شيء بدأ به الطواف
بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم رأيت المهاجرين والانصار
يفعلون ثم لا تكون عمرة ثم آخر من رأيت فعل ذلك
ابن عمر ثم لم ينقضها عمرة وهذا ابن عمر عندهم فلا
يسألونه ولا احد ممن مضى ما كان يبدون بشيء
حتى يضعوا اقدامهم من الطواف بالبيت ثم لا يحلون
وقد رأيت امي وخالتي حين تقدمان لا تبدآن
بشيء اول من البيت تطوفان به ثم انهما لا تحلان
وقد اخبرتني امي انها اهلت هي واختها والزبير وفلان
وفلان بعمرة فلما مسحوا الركن حلوا ●

## باب

وجوب الصفا والمروة وجعلا من شعائر الله **حدثنا**
ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال عروة سألت
عائشة رضي الله عنها فقلت لها أرأيت قول الله تعالى
إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر
فلا جناح عليه أن يطوف بهما فوالله ما على احد جناح
أن لا يطوف بالصفا والمروة قالت بئسما قلت يا ابن
أختي إن هذه لو كانت كما أولتها عليه كانت لا جناح عليه
أن لا يطوف بهما ولكنها انزلت في الانصار كانوا قبل أن
يسلموا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند
المشلل فكان من اهل يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة
فلما أسلموا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
فقالوا يا رسول الله انا كنا نتحرج أن نطوف بالصفا والمروة
فانزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله الاية قالت عائشة
رضي الله عنها وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الطواف بينهما فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما ثم

أخبرت ابا بكر بن عبد الرحمن فقال إن هذا العلم ما كنت
سمعته ولقد سمعت رجالا من اهل العلم يذكرون أن الناس
الا من ذكرت عائشة ممن كان يهل لمناة كانوا يطوفون
كلهم بالصفا والمروة فلما ذكر الله الطواف بالبيت ولم
يذكر الصفا والمروة في القرآن قالوا يا رسول الله كنا نطوف
بالصفا والمروة وإن الله انزل الطواف بالبيت فلم يذكر
الصفا فهل علينا من حرج أن نطوف بالصفا والمروة
فانزل الله تعالى إن الصفا والمروة من شعائر الله الاية
قال ابو بكر فاسمع هذه الاية نزلت في الفريقين
كليهما في الذين كانوا يتحرجون أن يطوفوا في الجاهلية بالصفا
والمروة والذين يطوفون ثم تحرجوا أن يطوفوا بهما
في الاسلام من اجل أن الله امر بالطواف بالبيت ولم يذكر
الصفا حتى ذكر بعد ذلك ما ذكر الطواف بالبيت

## باب

ما جاء في السعي بين الصفا والمروة وقال ابن عمر السعي

من دار بني عبّاد الى زقاق بني أبي حسين ● حدثنا
محمد بن عُبيد هو ابن حاتم قال حدثنا عيسى بن يونس عن عُبيد
الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا طاف الطواف الاول خبّ ثلاثا ومشى
اربعا وكان يسعى بطن المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة
فقلت لنافع أكان عبد الله يمشي اذا بلغ الركن اليماني
قال لا إلا أن يزاحم على الركن فانه كان لا يدعه حتى
يستلمه ● حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين
عن عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبيت
في عمرة ولم يطف بين الصفا والمروة أيأتي امرأته فقال
قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى
خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة سبعا
وقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وسألنا جابر
ابن عبد الله فقال لا يقربها حتى يطوف بين الصفا والمروة
حدثنا الملك بن ابرهيم عن ابن جريج قال اخبرني عمرو

ابن يعمر قال وهو الصواب

اي المكان الذي يجتمع فيه السيل ولم يبق اليوم بطن المسيل فيما بين يدخوا من الباب الاخضر المعلق بجدار المسجد قدر ستة اذرع حتى يقابل الميلين الاخضرين الذين احدهما كان بجدار المسجد والآخر بدار العباس

وطاف

لقد

وان جامع في العمرة قبل طواف فسدت وقضاها وان بعد طواف لم تفسد لكن لزمه الدم ولا تقضي

ابن نمر ابن وقد البلخي

ولو حاضت عند الاحرام اغتسلت واتت بجميع المناسك الا الطواف ملتقى



ابن دينار قال سمعت ابن عمر قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم
مكة فطاف بالبيت ثم صلى ركعتين ثم سعى بين الصفا
والمروة ثم تلا لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة
حدثنا احمد بن محمد المروزي قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا
عاصم هو ابن محمد قلت لانس بن مالك أكنتم تكرهون السعي بين الصفا
والمروة فقال نعم لانها كانت من شعائر الجاهلية حتى
انزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت
او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما ● حدثنا
علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو بن دينار عن عطاء
عن ابن عباس قال انما سعى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالبيت وبين الصفا والمروة ليرى المشركين قوته ●
زاد الحميدي حدثنا سفين قال حدثنا عمرو قال سمعت عطاء
عن ابن عباس مثله ●

## باب

تقضي الحايض المناسك كلها الا الطواف بالبيت واذا سعى

ابن دينار الى رباح

ابن عيينة

المحدث الزيادة

ولم يذكر

على غير وضوء بين الصفا والمروة **حدثنا** عبد الله بن
يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قدمت مكة وانا حائض
ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة قالت فشكوت
ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال افعلي كما يفعل
الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري **حدثنا**
محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب ح وقال لي خليفة
حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا حبيب المعلم عن عطاء
عن جابر بن عبد الله قال اهل النبي صلى الله عليه وسلم هو واصحابه
بالحج وليس مع احد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم
وطلحة وقدم علي من اليمن ومعه هدي فقال اهللت
بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم فامر النبي صلى الله عليه
وسلم اصحابه ان يجعلوها عمرة ويطوفوا ثم يقصروا
ويحلوا الا من كان معه الهدي قالوا ننطلق الى منى وذكر
احدنا يقطر فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت

من غيري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان معي الهدي
لاحللت وحاضت عائشة فنسكت المناسك كلها غير انها
لم تطف بالبيت فلما طهرت طافت بالبيت قالت يا رسول
الله ينطلقون بحجة وعمرة وانطلق بحج فامر عبد الرحمن
ابن ابي بكر ان يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج
**حدثنا** مؤمل بن هشام قال حدثنا اسمعيل
عن ايوب عن حفصة قالت كنا نمنع عواتقنا ان نخرج
فقدمت امرأة فنزلت قصر بني خلف فحدثت ان اختها كانت
تحت رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد
غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة
وكانت اختي معه في ست غزوات قالت كنا نداوي
الكلمى ونقوم على المرضى فسألت اختي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت هل على احدانا باس ان لم يكن لها جلباب
ان لا تخرج قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها ولتشهد الخير
ودعوة المؤمنين فلما قدمت ام عطية سألتها او قالت

سالناها فقالت وكانت لا تذكر رسول الله صلى الله عليه
وسلم أبدا الا قالت بأبي فلنا اسمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول كذا وكذا قالت نعم بأبي فقال
ليخرج العواتق وذوات الخدور او العواتق ذوات الخدور
والحيض وليشهدن الخير ودعوة المسلمين ويعتزل
الحيض المصلى فقلت الحايض فقالت أوليس تشهد
عرفة وتشهد كذا وتشهد كذا

## باب

الاهلال من البطحاء وغيرها للمكي والحاج اذا خرج الى منى
وسئل عطاء عن المجاور يلبي بالحج فقال كان ابن عمر يلبي
يوم التروية اذا صلى الظهر واستوى على راحلته وقال
عبد الملك عن عطاء عن جابر قدمنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم فاهللنا حتى يوم التروية وجعلنا مكة بظهر
لبينا بالحج وقال ابو الزبير عن جابر اهللنا من البطحاء
وقال عبيد بن جريج لابن عمر رأيتك اذا كنت بمكة

## باب

اهل الناس اذا رأوا الهلال ولم يهل انت حتى يوم التروية
فقال لم ار النبي صلى الله عليه وسلم يهل حتى تبعث به
راحلته

## باب

اين يصلي الظهر يوم التروية

## حدثنا

عبد الله بن محمد قال حدثنا الازرق قال حدثنا سفيان عن عبد
العزيز بن رفيع قال سألنا انس بن مالك قلت أخبرني بشيء
عقلته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اين صلى الظهر
والعصر يوم التروية قال بمنى قلت فاين صلى العصر يوم
النفر قال بالابطح ثم قال افعل كما يفعل امراؤك

## حدثنا

علي سمع ابا بكر بن عياش قال حدثنا عبد
العزيز قال لقيت انسا ح وحدثني اسمعيل بن ابان
قال حدثنا ابو بكر عن عبد العزيز قال خرجت الى منى يوم
التروية فلقيت انسا راكبا على حمار فقلت اين صلى النبي
صلى الله عليه وسلم هذا اليوم الظهر قال انظر حيث يصلي
امراؤك فصل

## باب

الصلاة بمنى حدثنا ابرهيم بن المنذر قال حدثنا
ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني
عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال صلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم بمنى ركعتين وابو بكر وعمر وعثمان
صدرا من خلافته حدثنا ادم قال حدثنا شعبة
عن ابي اسحق الهمداني عن حارثة بن وهب الخزاعي
قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن اكثر ما
كان قط وامنه بمنى ركعتين حدثنا
قبيصة بن عقبة حدثنا سفين عن الاعمش عن ابرهيم عن
عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال صليت مع النبي صلى
الله عليه وسلم ركعتين ومع ابي بكر ركعتين ومع
عمر ركعتين ثم تفرقت بكم الطرق فيالت حظي من
اربع ركعات ركعتان متقبلتان

## باب

صوم يوم عرفة حدثنا علي بن عبد الله قال

حدثنا سفين عن الزهري قال حدثنا سالم قال سمعت
عمر مولى ام الفضل عن ام الفضل قالت شك الناس
يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فبعثت
الى النبي صلى الله عليه وسلم بشراب فشربه

## باب

التلبية والتكبير اذا غدا من منى الى عرفة حدثنا
عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن محمد بن ابي بكر
الثقفي انه سال انس بن مالك وهما غاديان من منى الى
عرفة كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال كان يهل منا المهل فلا ينكر
عليه ويكبر منا المكبر فلا ينكر عليه

## باب

التهجير بالرواح يوم عرفة حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال انبانا مالك عن ابن شهاب عن سالم
قال كتب عبد الملك الى الحجاج ان لا تخالف ابن عمر في

الحجاج لعبد الملك بن مروان

الحج فجاء ابن عمر وانا معه يوم عرفة حين زالت الشمس
فصاح عند سرادق الحجاج فخرج وعليه ملحفة معصفرة
فقال مالك يا ابا عبد الرحمن فقال الرواح ان كنت
تريد السنة فالهجير الساعة قال نعم قال فانظرني
حتى افيض على راسي ثم اخرج فنزل حتى خرج الحجاج فسار
بيني وبين ابي فقلت ان كنت تريد السنة فاقصر الخطبة
وعجل الوقوف فجعل ينظر الى عبد الله فلما راى ذلك عبد
الله قال صدق

# باب

## الوقوف على الدابة بعرفة

حدثنا عبد الله بن
مسلمة عن مالك عن ابي النضر عن عمير مولى عبد الله
ابن عتبان عن ام الفضل بنت الحرث ان ناسا اختلفوا
عندها يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم
فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت
اليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه

# باب

## الجمع بين الصلاتين بعرفة

وكان ابن عمر اذا فاته الصلاة
مع الامام جمع بينهما وفاته الليث حدثني عقيل
عن ابن شهاب قال اخبرني سالم ان الحجاج بن يوسف عام
نزل بابن الزبير سال عبد الله كيف تصنع في الموقف يوم
عرفة فقال سالم ان كنت تريد السنة فهجر بالصلاة
يوم عرفة فقال عبد الله بن عمر صدق انهم كانوا يجمعون
بين الظهر والعصر في السنة فقلت لسالم افعل ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سالم وهل يتبعون
في ذلك الا سنته

# باب

## قصر الخطبة بعرفة

حدثنا عبد الله بن مسلمة
قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان
عبد الملك بن مروان كتب الى الحجاج ان ياتم بعبد الله
ابن عمر في الحج فلما كان يوم عرفة جاء ابن عمر وانا معه
حين زاغت او زالت الشمس فصاح عند فسطاطه

ابن هذا فخرج اليه فقال ابن عمر الرواح فقال الآن فال نعم فصار
فقال انظرني أفيض على ماء فترك ابن عمر حتى خرج فسار
بينه وبين ابي فقلت ان كنت تريد السنة اليوم فاقصر
الخطبة وعجل الوقوف فقال ابن عمر صدق

## باب

الوقوف بعرفة حدثنا علي بن عبد الله قال
حدثنا سفين قال حدثنا عمرو قال حدثنا محمد بن جبير
ابن مطعم عن ابيه قال كنت اطلب بعيرا لي ح وحدثنا
مسدد قال حدثنا سفين عن عمرو وسمع محمد بن جبير بن
مطعم عن ابيه جبير بن مطعم قال ضللت بعيرا لي فذهبت
اطلبه يوم عرفة فرايت النبي صلى الله عليه وسلم واقفا
بعرفة فقلت هذا والله من الحمس فما شانه ها هنا
حدثنا قتيبة بن سعيد قال اخبرنا علي بن مسهر
عن هشام بن عروة قال عروة كان الناس يطوفون في الجاهلية
عراة الا الحمس والحمس قريش وما ولدت وكانت الحمس



يحتسبون على الناس يعطي الرجل الرجل الثياب يطوف
فيها وتعطي المراة المراة الثياب تطوف فيها فمن لم
تعطه الحمس طاف بالبيت عريانا وكان يفيض جماعة
الناس من عرفات ويفيض الحمس من جمع فال
واخبرني ابي عن عايشة انها هذه الاية نزلت في الحمس ثم
افيضوا من حيث افاض الناس قال فكانوا يفيضون
من جمع فدفعوا الى عرفات

## باب

السير اذا دفع من عرفة حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن
ابيه انه قال سئل اسامة وانا جالس كيف كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع
قال كان يسير العنق فاذا وجد فجوة نص قال
هشام والنص فوق العنق قال ابو عبد الله
فجوة منسع والجميع فجوات وهجاء ولذلك ركوة وركاء

لا المشبهة بلس زيدت تاء التأنيث فاعل
ولات حين مناص

مناص ليس حين فرار

## باب

النزول بين عرفة وجمع

حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم حين افاض من عرفة مال الى الشعب فقضى حاجته فتوضأ فقلت يا رسول الله أتصلي قال الصلاة أمامك

حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان عبد الله بن عمر يجمع بين المغرب والعشاء بجمع غير أنه يمر بالشعب الذي أخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فيتنفض ويتوضأ ولا يصلي حتى يصلي بجمع

حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن محمد بن ابي حرملة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد انه قال دفعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفات

فلما بلغ

مال اي عدل الشعب الطريق بين الجبلين الخ
حين ص م حيث
اصل تصلي

حين ص م حتى يجمعا سكير ولا يتوضأ حتى يصلي بجمع
حين اي حتى يقضي حاجته اي يتخلا

حاصل الامر انه يسن للامام ان يخطب ولو نائبه بمكة سابع ذي الحجة بعد ظهر او صبحه خطبة يأمرهم فيها بالغدو يوم الثامن المسمى يوم التروية لانهم يتروون فيه الماء الى منى ويسمى التاسع يوم عرفة والعاشر يوم النحر والحادي عشر يوم القر بالقاف لاستقرارهم فيه بمنى والثاني عشر يوم النفر الاول والثالث عشر يوم النفر الثاني ويعلمهم فيها المناسك كما في الخطبة الثانية ثم يخرج بهم قبل صبح الثامن الى عرفة ويقصدون بها ويقصدون اعرفة اذا اشرقت شمس التاسع على ثبير جبل عظيم بمزدلفة على يمين الذاهب عرفة بطريق ضبه مزدلفة ثم يسير بهم الى عرفة فيقيمون بقرب عرفة كما قال له ثم يمر الى الزوال ثم ينهض بهم الى مسجد ابراهيم الخليل وصدره اعرفة واخر ظهره عرفة فيخطب لهم فيه خطبتين يبين فيهما الذكر والدعاء الى غروب ثم يدفع بهم عرفة المزدلفة فيجمع بها بين المغرب والعشاء جمع تأخير ان يبقى الا قدر ما يتوضأ فيها ويصلي العشاء فيها حتى يقيلوا فيها حتى يصلوا الصبح بها ويقصدون المشعر الحرام فيقفون عنده ويدعون الله الى ان يسفروا جدا ثم يدفعون قبل طلوع الشمس الى منى فيرمون جمرة العقبة بسبع حصيات مثل حصى الخذف من حصى الجمار ويقطعون التلبية مع اول حصاة منها ويكبرون مع كل حصاة ثم ينحرون ان شاؤا ثم يحلقون او يقصرون وقد حل لهم كل شيء الا النساء والطيب ثم يفيضون الى مكة فيطوفون طواف الزيارة ويسعون ان لم يكونوا سعوا قبل الوقوف ثم يرجعون الى منى فيقيمون بها ايام التشريق الثلاثة يرمون الجمرات الثلاث كل جمرة بسبع حصيات مثل حصى الخذف بعد زوال الشمس كل يوم من الايام الثلاثة يبدؤون بالجمرة الاولى التي تلي مسجد الخيف ثم الوسطى ثم جمرة العقبة فاذا نفر سقط عنه بقية الليلة الثالثة ورمي يومها ويدخل وقت اعمال يوم النحر الا الذبح بنصف ليلته وبقي وقت الرمي الاختياري الى اخر يومه والترتيب الواجب في الوقت حلق والطواف المكتوب بسعي وسن ترتيب اعمال النحر رمي ذبح وحلق وطواف والترتيب الواجب في الوقت احرام والوقوف عرفة والطواف والحلق والطواف او الوكفة والحلق والطواف او على السعي ان لم يكن فعل بعد طواف القدوم صح

لسر

فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعب الذي دون المزدلفة اناخ فبال ثم جاء فصببت عليه الوضوء فتوضأ وضوءا خفيفا فقلت الصلاة يا رسول الله قال الصلاة امامك فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى المزدلفة فصلى ثم ردف الفضل رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة جمع قال كريب فاخبرني عبد الله بن عباس عن الفضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبي حتى رمى الجمرة

## باب

امر النبي صلى الله عليه وسلم بالسكينة عند الافاضة وإشارته اليهم بالسوط

حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابراهيم بن سويد قال حدثني عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب قال اخبرني سعيد بن جبير مولى والبة الكوفي قال حدثني ابن عباس انه دفع مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فسمع النبي صلى

اصل توضأ
فعل الصلاة بالنصب اي أحب الصلاة وبالرفع اي الصلاة حضرت
امامك معناه ان الصلاة الذي تصلي بعد المغرب بالعشاء
ردف الفضل رسول الله

ضيعوه بلغ

الافاضة من عرفة

بن جبان المدني وروى له البخاري هذا الحديث فقط بياض ب

مناصّ ليس حين فرار

## باب

النزول بين عرفة وجمع

حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم حين افاض من عرفة مال الى الشعب فقضى حاجته فتوضأ فقلت يا رسول الله أتصلي قال الصلاة أمامك

حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا جويرية عن نافع قال كان عبد الله بن عمر يجمع بين المغرب والعشاء بجمع غير أنه يمر بالشعب الذي أخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فيتنفض وينوضأ ولا يصلي حتى يصلي بجمع

حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن محمد بن ابي حرملة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد انه قال دفعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفات

فلما بلغ

---

حاصل الامر انه يسن للامام ان يخطب وليو نائبه بمكة سابع ذي الحجة بعد ظهر او صبحه خطبة يأمرهم فيها بالغدو يوم الثامن المسمى يوم التروية لانهم يتروون فيه الماء الى العصر ويسمى التاسع يوم عرفة والعاشر يوم النحر والحادي عشر يوم القر بالقاف لاستقرارهم فيه بمنى والثاني عشر يوم النفر الاول والثالث عشر يوم النفر الثاني ويعلمهم فيها المناسك الى الخطبة الثانية ثم يخرج بهم قبل صبح الثامن الى منى فيقيم بها ويقصد عرفة اذا اشرقت شمس التاسع على ثبير جبل عظيم بمزدلفة على يمين الذاهب عرفة بطريق ضبه فيقيموا بقرب عرفة بحيث لو شاء دخلها وصدره اعرنة واخر ضه عرفة فيخطب بهم فيه خطبتين يخفف بينهما ثم يقف بهم بعرفة مكثرين فيها الذكر والدعاء الى غروب الشمس ثم يدفع منها ليلا وان تعجل من مزدلفة بعد نصف الليل فلا بأس ثم يقصد المزدلفة فيصلي بها المغرب والعشاء تأخيرا ان يقف الاقل بها حتى يصليوا فيها الصبح بغلس ثم يقفون عند المشعر الحرام يدعون ويكبرون الى ان يسفروا جدا ثم يدفعون قبل طلوع الشمس فيسرعون في وادي محسر ثم يأخذون على طريق المأزمين الى منى فيرمون جمرة العقبة بسبع حصيات الى ان قال ويكره ان يقصد احد من بلده الى عرفة او مزدلفة او منى يوم عرفة قبل الزوال ان يجد الماء في الطريق الا لحاجة ثم يرجع الى منى بعد الزوال ويصلي بها الظهر والعصر ويبيت بها ليلة الغد ويرمي الجمار الثلاث بعد الزوال كل جمرة بسبع حصيات ثم يرجع الى منى فيبيت بها ليالي ايام التشريق ويرمي الجمار الثلاث بعد الزوال كل يوم بسبع حصيات كما رمى يوم النحر ويكبر مع كل حصاة ويقف بعد رمي الاولى والوسطى ويدعو ويرمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا ويقطع التلبية مع اول حصاة ويكره رميها قبل طلوع الشمس ويكره رمي الجمار بغير حصى الحرم وبما رمي به وبنجس وبما لم يجد في الحرم ويستحب ان يلتقط حصى الجمار من الطريق او من المسجد الخيف ثم الوسطى ثم جمرة العقبة فاذا نفر سقط بيتوتة الليلة الثالثة ورميها ويدخل وقت اعمال يوم النحر الا الذبح بنصف ليلته ويبقى وقت الرمي الاختياري الى آخر يومه والترتيب الواجب ان يبدأ بالاحرام والوقوف فيطوف للركن ثم الحلق والطواف فيسعى بعد طواف القدوم صحيح والترتيب المسنون حلق والطواف او المتبوع بسعي وسن ترتيب اعمال النحر من رمي وذبح وحلق وطواف

## باب

امر النبي صلى الله عليه وسلم بالسكينة عند الافاضة واشارته اليهم بالسوط

حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابراهيم بن سويد قال حدثني عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب قال اخبرني سعيد بن جبير مولى ابن عباس الكوفي قال حدثني ابن عباس انه دفع مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فسمع النبي صلى

---

لا المشبه بليس زيدت تاء التانيث قاله

ولات حين مناص

مال اي عدل الشعب الطريق بين الجبلين الخ

حين ضبه اي استنجى

تصلي اصل

حتى نجمع جمعا سكينة ولا تتوضوا حتى يصلي بجمع

بمعنى يقضي حاجته اي تخلا

اصل توضأ

فعل الصلاة بالنصب اي احذ الصلاة وبالرفع اي الصلاة حضرت الصلاة امامك معناه ان الصلاة الذي تصلي فيه المغرب والعشاء

اردف الفضل رسول الله

ضبه بلغ

الافاضة من عرفة

الله صلى الله عليه وسلم وراءه زجرا شديدا وضربا للإبل
فأشار بسوطه إليهم وقال أيها الناس عليكم بالسكينة
فإن البر ليس بالإيضاع أو صنعوا اسرعوا خلال لكم
من التحلل بينكم وفجرنا خلالهما بينهما

## باب

الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة **حدثنا** عبد
الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن موسى بن عقبة عن
كريب عن أسامة بن زيد انه سمعه يقول دفع رسول
الله صلى الله عليه وسلم من عرفة فنزل الشعب
فبال ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء فقلت له الصلاة
فقال الصلاة أمامك فجاء المزدلفة فتوضأ فأسبغ
ثم اقيمت الصلاة فصلى المغرب ثم اناخ كل انسان
بعيره في منزله ثم اقيمت الصلاة فصلى ولم يصل
بينهما

## باب

من جمع بينهما ولم يتطوع **حدثنا** ادم قال

حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن
ابن عمر قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب
والعشاء بجمع كل واحدة منهما باقامة ولم يسبح
بينهما ولا على اثر كل واحدة منهما **حدثنا**
خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنا
يحيى بن سعيد قال حدثنا عدي بن ثابت قال حدثني
عبد الله بن يزيد الخطمي قال حدثني ابو ايوب الانصاري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع في حجة الوداع
المغرب والعشاء بالمزدلفة

## باب

من أذن واقام لكل واحدة منهما **حدثنا**
عمرو بن خالد قال حدثنا زهير قال حدثنا ابو اسحق
قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول حج عبد الله
فاتينا المزدلفة حين الاذان بالعتمة او قريبا من
ذلك فامر رجلا فاذن واقام ثم صلى المغرب وصلى

بعدها ركعتين ثم دعا بعشائه فتعشى ثم أجار أراه وأذن
وأقام قال عمرو ولا أعلم الشك إلا من زهير ثم صلى العشاء
ركعتين فلما طلع الفجر قال إن النبي صلى الله عليه وسلم
كان لا يصلي هذه الساعة إلا هذه الصلاة في هذا المكان
من هذا اليوم قال عبد الله هما صلاتان تحولان عن وقتهما
صلاة المغرب بعد ما يأتي الناس المزدلفة والفجر حين
يبزغ الفجر قال رأيت النبي صلى الله عليه يفعله

## باب

من قدم ضعفة أهله بليل فيقفون بالمزدلفة ويدعون
ويقدم إذا غاب القمر

حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال سالم وكان
عبد الله بن عمر يقدم ضعفة أهله فيقفون عند المشعر
الحرام بالمزدلفة بليل فيذكرون الله ما بدا لهم ثم يرجعون
قبل أن يقف الإمام وقبل أن يدفع فمنهم من يقدم منى
لصلاة الفجر ومنهم من يقدم بعد ذلك فإذا قدموا رموا



الجمرة فكان ابن عمر يقول أرخص في أولئك رسول الله صلى
الله عليه وسلم

حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس
قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم من جمع بليل

حدثنا علي قال حدثنا سفين قال أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد
سمع ابن عباس يقول أنا ممن قدم النبي صلى الله عليه وسلم
ليلة المزدلفة في ضعفة أهله

حدثنا مسدد عن يحيى عن ابن جريج قال حدثنا عبيد الله مولى أسماء عن
أسماء أنها نزلت ليلة جمع عند المزدلفة فقامت تصلي
فصلت ساعة ثم قالت يا بني هل غاب القمر قلت لا
فصلت ساعة ثم قالت يا بني هل غاب القمر قلت نعم
قالت فارتحلوا فارتحلنا فمضينا حتى رمت الجمرة ثم رجعت
فصلت الصبح في منزلها فقلت لها يا هنتاه ما أرانا إلا
قد غلسنا قالت يا بني إن رسول الله صلى الله عليه
وسلم أذن للظعن

حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا

سفين ثوري فاحدثنا عبد الرحمن هو ابن القسم عن القسم عن
عايشة رضي الله عنها قالت استاذنت سودة النبي صلى
الله عليه وسلم ليلة جمع وكانت ثقيلة بطئة فاذن لها

**حدثنا** ابو نعيم فاحدثنا فليح بن حميد عن القسم
ابن محمد عن عايشة قالت نزلنا المزدلفة فاستاذنت النبي
صلى الله عليه وسلم سودة ان تدفع قبل حطمة الناس
وكانت امرأة بطيئة فاذن لها فدفعت قبل حطمة الناس
واقمنا حتى اصبحنا نحن ثم دفعنا بدفعه فلان اكون
استاذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما استاذنت
سودة احب الي من مفروح به

## باب

من يصلي الفجر بجمع

**حدثنا** عمر بن حفص بن غياث
فاحدثنا ابي قال احدثنا الاعمش قال حدثني عمان عن عبد
الرحمن عن عبد الله قال ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم
صلى صلاة لغير ميقاتها الا صلاتين جمع بين المغرب

والعشاء وصلى الفجر قبل ميقاتها

**حدثنا** عبد الله بن رجاء
ابن محمد قال احدثنا اسرايل عن ابي اسحق عن عبد الرحمن
ابن يزيد قال خرجت مع عبد الله الى مكة ثم قدمنا جمعا فصلى
بنا صلاتين كل صلاة وحدها باذان واقامة والعشاء
بينهما ثم صلى الفجر حين طلع الفجر قايل يقول طلع الفجر
وقايل يقول لم يطلع الفجر ثم قال ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان هاتين الصلاتين حولتا عن وقتهما
في هذا المكان المغرب فلا يقدم الناس جمعا حتى يعتموا
وصلاة الفجر هذه الساعة ثم وقف حتى اسفر ثم قال
لو ان امير المومنين افاض الساعة اصاب السنة فما
ادري اقوله كان اسرع ام دفع عثمان فلم يزل يلبي
حتى رمى جمرة العقبة يوم النحر

## باب

متى يدفع من جمع

**حدثنا** حجاج بن منهال
قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت عمرو بن

عليه وسلم بلبي حتى رمى جمرة العقبة ●

## باب

قوله ممن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى
الى قوله حاضري المسجد الحرام **حديثا** اسحق بن منصور
قال اخبرنا النضر قال اخبرنا شعبة قال حدثنا ابو جمرة قال
سألت ابن عباس عن المتعة فامرني بها وسألته عن
الهدي فقال فيها جزور او بقرة او شاة او شرك في
دم وكأن ناسا كرهوها فبينما انا نائم رأيت في المنام كأن انسانا
ينادي حج مبرور ومتعة متقبلة فاتيت ابن عباس
فحدثته فقال الله اكبر سنة ابي القاسم صلى الله عليه
وسلم قال آدم ووهب ابن جرير وعندر عن شعبة
عمرة متقبلة وحج مبرور ●

## باب

ركوب البدن والبدن جعلناها لكم من شعائر الله
لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف فاذا وجبت



ووقف

مبيون يقول شهدت عمر صلى بجمع الصبح ثم وقف فقال
ان المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس
ويقولون اشرق ثبير وان النبي صلى الله عليه وسلم
خالفهم ثم افاض قبل ان تطلع الشمس ●

## باب

التلبية والتكبير غداة النحر حين يرمي جمرة العقبة
والاردان في السير **حديثا** ابو عاصم
الضحاك بن مخلد قال انا ابن جريج عن عطاء عن ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اردف الفضل فاخبر
الفضل انه لم يزل يلبي حتى رمى الجمرة ●

**حديثا** زهير بن حرب قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا ابي
عن يونس الايلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس ان اسامة كان ردف رسول الله صلى
الله عليه وسلم من عرفة الى المزدلفة ثم اردف الفضل
من المزدلفة الى منى قال فكلاهما قال لم يزل النبي صلى الله

فكلوا منها واطعموا القانع اى السائل والمعتر غير السائل كذلك مثل ما وصفنا من نحرها قياما سخرناها لكم مع عظم اجرامها
لعلكم تشكرون انعامنا لن ينال الله لن يصيب رضاه لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم تتقون المعاصى
كالاخلاص كذلك سخرها لكم كررها تعليلا لم بقوله لتكبروا الله اى لتعرفوا عظمته على ما هديكم الى كيفية التقرب

الذبح الذى هو من اعمالكم

حنوها الى قوله وبشر المحسنين قال مجاهد سميت
البدن لبدنها والقانع السائل والمعتر الذى يعتريك البدن
من غنى او فقير وشعائر استعظام البدن واستحسانها
والعتق عتقه من الجبابرة فقال وجبت سقطت
الى الارض ومنه وجبت الشمس حدثنا عبد
الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن
عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
راى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال انها بدنة
قال اركبها فقال انها بدنة قال اركبها ويلك فى الثانية
او فى الثالثة حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا
هشام وشعبة قالا حدثنا قتادة عن انس عن النبى
صلى الله عليه وسلم راى رجلا يسوق بدنة قال اركبها
قال انها بدنة فقال اركبها قال انها بدنة قال اركبها ثلاثا

لبدانتها

المذكور فى قوله تعالى وليطوفوا بالبيت العتيق

قال لنا فى ركبها عند الحاجة وقال احمد ويروه الحاجة وابو حنيفة لا يركبها الا عند الضرورة وقال بعضهم يجب ركوبها لمطلق الامر فرباى

فصار بدلا عن المفعول المطلق بفعل محذوف وجوبا اى الزم نفسه ويلا اى هلاكا فحذف الجملة وقال لمن وقع فى مهلكة قبل له لانه كان محتاجا الا انه قدر بثمن

## باب

من ساق البدن معه حدثنا يحيى بن بكير

يحيى بن عبد الله بن بكير نسبه الى جده

من الحل او الحرم



فاحدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد
الله ان ابن عمر قال تمتع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فى حجة الوداع بالعمرة الى الحج واهدى فساق معه
الهدى من ذى الحليفة وبدا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فتمتع الناس مع النبى
صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج فكان من الناس من
اهدى فساق الهدى ومنهم من لم يهد فلما قدم النبى
صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس من كان منكم اهدى
فانه لا يحل من شىء حرم منه حتى يقضى حجه ومن لم يكن
منكم اهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر
وليحلل ثم ليهل بالحج فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة
ايام فى الحج وسبعة اذا رجع الى اهله فطاف حين
قدم مكة واستلم الركن اول شىء ثم خب ثلاثة اطوا
ومشى اربعا فركع حين قضى طوافه بالبيت عند
المقام ركعتين ثم سلم فانصرف فاتى الصفا فطاف

لا سعد الاسلام

التمتع وان كان اعم من القران لكنه اريد به هنا لانه

قال النووى معناه انه صلى الله عليه احرم بالحج موهما انه احرم بالعمرة فصار قارنا كما يأتى

الى العمرة

اى ليس فى اثناء الاحرام بالعمرة وكذا ليس فى اثناء الاحرام بالحج وليس المراد انه احرم بالحج لانه الى مخالفة الاحاديث الصحيحة السابقة فوجب تاويل

وكان اربعا وستين بدنة

صفات اهل المدينة

ثم

ثم مشى

اربعة

بالصفا والمروة سبعة اطواف ثم لم يحلل من شيء حرم
منه حتى يقضي حجه ونحر هديه يوم النحر وافاض فطاف
بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى وساق الهدى

## باب

من الناس ٥ من اهدى وساق الهدي من الناس وعروة ان عايشة
رضي الله عنها اخبرته عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
تمتع بالعمرة الى الحج فتمتع الناس معه بمثل الذي
اخبر به سالم عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

## باب

من اشترى الهدي من الطريق ٥ حدثنا ابو النعمان
قال حدثنا حماد عن ايوب عن نافع قال قال عبد الله بن
عبد الله بن عمر لابيه اقم فاني لا ايمنها ان ستصد عن
البيت قال اذن افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة

فانا اشهدكم اني قد اوجبت على نفسي العمرة
من الدار قال ثم جج حتى اذا كان بالبيداء اهل بالحج
والعمرة وقال ما شان الحج والعمرة الا واحد ثم
اشترى الهدي من قديد ثم قدم مكة فطاف لهما طوافا
واحدا فلم يحل حتى احل منهما جميعا ٥ حل

## باب

من اشعر وقلد بذي الحليفة ثم احرم وقال نافع
كان ابن عمر اذا اهدى من المدينة قلده واشعره بذي
الحليفة يطعن في شق سنامه الايمن بالشفرة ووجهها
قبل القبلة باركة ٥ حدثنا احمد بن محمد
قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة
ابن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان قالا خرج
النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في بضع
عشرة مائة من اصحابه حتى اذا كانوا بذي الحليفة
قلد النبي صلى الله عليه وسلم الهدي واشعر واحرم

واشعره

بالعمرة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا افلح عن القسم
عن عايشة قالت فتلت قلايد بدن النبي صلى الله عليه
وسلم بيدي ثم قلدها واشعرها واهداها وما حرم
عليه شيء كان احل له

## باب

فتل القلايد للبدن والبقر حدثنا مسدد
قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن
حفصة قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا
ولم تحل انت قال اني لبدت رأسي وقلدت هديي
فلا احل حتى احل من الحج حدثنا عبد الله بن
يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني ابن شهاب عن
عروة عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عايشة رضي الله
عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهدي
من المدينة فافتل قلايد هديه ثم لا يجتنب شيئا
مما يجتنب المحرم

## باب

اشعار البدن وقال عروة عن المسور قلد النبي صلى
الله عليه وسلم الهدي واشعر واحرم بالعمرة حدثنا
عبد الله بن مسلمة قال حدثنا افلح بن حميد عن القسم عن عايشة
رضي الله عنها قالت فتلت قلايد هدي النبي صلى الله عليه
وسلم ثم اشعرها وقلدها او قلدها ثم بعث بها الى
البيت واقام بالمدينة فما حرم عليه شيء مما كان له
حلا

## باب

من قلد القلايد بيده حدثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة بن حزم عن عمرة
بنت عبد الرحمن انها اخبرته ان زياد بن ابي سفين كتب
الى عايشة ان عبد الله بن عباس قال من اهدى هديا حرم
عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه فقالت عمرة فقا
لت عايشة ليس كما قال ابن عباس انا فتلت قلايد هدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها رسول

الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بها مع أبي فلم يحرم
على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله له حتى نحر
الهدي ○ باب ○ تقليد الغنم ○ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا الاعمش
عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت أهدى
النبي صلى الله عليه وسلم مرة غنما ○ حدثنا ابو
النعمان قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش
قال حدثنا ابرهيم عن الأسود عن عائشة قالت كنت أفتل
القلائد للنبي صلى الله عليه وسلم فيقلد الغنم ويقيم في
اهله حلالا ○ حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد
قال حدثنا منصور بن المعتمر ح وحدثنا محمد بن كثير
قال انبأنا سفيان عن منصور عن ابرهيم عن الأسود
عن عائشة قالت كنت أفتل قلائد الغنم للنبي صلى الله عليه
وسلم فيبعث بها ثم يمكث حلالا ○ حدثنا ابو نعيم
قال حدثنا زكريا عن عامر عن مسروق عن عائشة رضي الله

وقد احتج الشافعي بهذا على ان الغنم تقلد وبه قال احمد خلافا لمالك وابي حنيفة حيث ضعفاه لانها تضعف عن التقليد

عنها قالت فتلت لهدي النبي صلى الله عليه وسلم تعني القلائد
قبل أن يحرم ○ باب ○ القلائد من العهن ○ حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا
معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن عون عن القسم عن ام
المؤمنين قالت قلت قلائد ها من عهن كان عندي ○

## باب

تقليد النعل ○ حدثني محمد هو ابن سلام قال حدثنا
عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن معمر عن يحيى ابي كثير عن عكرمة
عن ابي هريرة ان الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا يسوق
بدنة فقال اركبها قال انها بدنة قال اركبها قال فلقد
رأيته راكبها يساير النبي صلى الله عليه وسلم والنعل
في عنقها تابعه محمد بن بشار اخبرنا عثمان بن عمر قال
حدثنا علي بن المبارك عن يحيى عن عكرمة عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم ○

## باب

وهذا موضع الترجمة

وأهدى هديا مقلدا اشتراه حين قدم فطاف بالبيت
وبالصفا والمروة ولم يرد على ذلك ولم يحل من شيء
حرم منه حتى يوم النحر فحلق ورأى أن قضى طوافه للحج
والعمرة بطوافه الأول ثم قال هكذا صنع النبي صلى الله عليه
وسلم

## باب

ذبح الرجل البقر عن نسائه بمن غير أمرهن

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد
عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة رضي الله
عنها تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
لخمس بقين من ذي القعدة لا نرى إلا الحج فلما دنونا من
مكة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن
معه هدي إذا طاف وسعى بين الصفا والمروة أن يحل
قالت فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقال
نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه قال
يحيى فذكرته للقاسم فقال أنك بالحديث على وجهه



الواحد

وأخر قد يحل للحج والعمرة كذلك

أمرهم

قالوا فقال



الحلال للبدن وكان ابن عمر لا يشق من الجلال إلا موضع
السنام وإذا نحرها نزع جلالها مخافة أن تفسدها
الدم ثم يتصدق بها

حدثنا قبيصة قال حدثنا
سفين عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي
ليلى عن علي قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن أتصدق بجلال البدن التي نحرت وبجلودها

## باب

من اشترى هديه من الطريق وقلدها

حدثنا
إبراهيم بن المنذر قال حدثنا أبو ضمرة قال حدثنا موسى
ابن عقبة عن نافع قال أراد ابن عمر الحج عام حجة الحرورية
في عهد ابن الزبير فقيل له إن الناس كائن بينهم قتال
ونخاف أن يصدوك فقال لقد كان لكم في رسول
الله أسوة حسنة إذن أصنع كما صنع أشهدكم أني قد
أوجبت عمرة حتى إذا كان بظاهر البيداء قال ما شأن الحج
والعمرة إلا واحد أشهدكم أني قد جمعت الحج مع عمرة

الجلال بحم مكسوره وهو كساء يطرح على ظهر البعير الركبي

تفسد بالدم إذا

وقلده الثنية الباعثة البدنة

سنة اربع وستين وهي السنة التي قتل فيها يزيد ابن معاوية

واستشكل هذا لان نزول الحجاج بابن الزبير كان في سنة ثلاث وسبعين وقصة الحرورية في سنة اربع وستين وذلك قبل ان يتمشى امر ابن الزبير بالخلافة واجيب بان الراوي علق على الحجاج وانباعه حروبه جامع خروجهم على ائمة الحق وبانهما لتعدد القصة

وهذا موضع الترجمة

## باب

النحر في منحر النبي صلى الله عليه وسلم بمنى حدثنا
اسحق بن ابرهيم سمع خالد بن الحرث قال حدثنا عبيد الله
ابن عمر عن نافع ان عبد الله كان ينحر في المنحر قال عبيد الله
منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا
ابرهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض قال حدثنا موسى
ابن عقبة عن نافع ان ابن عمر كان يبعث هديه من جمع من
اخر الليل حتى يدخل به منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم
مع حجاج فيهم الحر والمملوك

## باب

من نحر بيده حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا
وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس وذكر الحديث قال انس
ونحر النبي صلى الله عليه وسلم بيده سبع بدن قياما
وضحى بالمدينة بكبشين املحين اقرنين مختصرا

## باب

نحر الابل مقيدة حدثنا عبد الله بن مسلمة
قال حدثنا يزيد بن زريع عن يونس عن زياد بن جبير قال رايت
ابن عمر اتى على رجل قد اناخ بدنته ينحرها قال ابعثها قياما
مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم وقال شعبة
عن يونس اخبرني زياد

## باب

نحر البدن قيامة من سنة محمد صلى الله عليه
وسلم وقال ابن عمر ويحك قياما حدثنا
سهل بن بكار قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة
عن انس قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة
اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين قصر بهما فلما
اصبح ركب راحلته فجعل يهلل ويسبح فلما علا على
البيداء اهل بهما جميعا فلما دخل مكة امرهم ان يحلوا
ونحر النبي صلى الله عليه وسلم بيده سبع بدن قياما
وضحى بالمدينة بكبشين املحين اقرنين حدثنا

مسدد قال حدثنا اسمعيل عن ايوب عن ابي قلابة عن انس
ابن مالك قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر
بالمدينة اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين ○ وعن
ايوب عن رجل عن انس ثم بات حتى اصبح فصلى الصبح ثم
ركب راحلته حتى اذا استوت به البيداء اهل بعمرة وحجة

## باب

لا يعطى الجزار من الهدي شيئا ○ حدثنا محمد بن العبدي
كبير قال اخبرنا سفين قال حدثني ابن ابي نجيح عن مجاهد
عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي قال بعثني النبي صلى الله
عليه وسلم فقمت على البدن فامرني فقسمت لحومها
ثم امرني فقسمت جلالها وجلودها وقال سفين
حدثني عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى
عن علي قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اقوم
على البدن والا اعطي عليها شيئا في جزارتها ○

## باب

جزارها

يتصدق بجلود الهدي ○ حدثنا مسدد
قال حدثنا يحيى عن ابن جريج قال اخبرني الحسن بن مسلم
وعبد الكريم الجزري ان مجاهدا اخبرهما ان عبد الرحمن
ابن ابي ليلى اخبره ان عليا اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم
امره ان يقوم على بدنه وان يقسم بدنه كلها لحومها وجلودها
وجلالها ولا يعطي في جزارتها شيئا ○

## باب

يتصدق بجلال البدن ○ حدثنا ابو نعيم
قال حدثنا سيف بن ابي سليمان قال سمعت مجاهدا
يقول حدثني ابن ابي ليلى ان عليا حدثه قال الهدي
الذي صلى الله عليه وسلم مائة بدنة فامرني بلحومها ففرقتها
ثم امرني بجلالها فقسمتها ثم بجلودها فقسمتها ○

## باب

قوله واذ بوأنا لابراهيم مكان البيت ان لا تشرك بي
شيئا وطهر بيتي للطائفين والقائمين والركع السجود

ط هو مجهول احتملت جهالته لان لم يتابع او هو ابو قلابة يحيى
حـ راحلته على البيداء
بطريق الاجر فقط
اي على البيداء
عبد الله ابن زيد
ابن علية
سختياني
عبد الله الملكي
ابن ابي نجيح
ابن جبير المفسر
لحمها
التي ارصدها للهدى اقوالا امرها في تفرقتها وكانت مائة ش
ابن عالية
الجزارة بضم اجرة الجزار وبكسرها عمل الجزارة وقيل الجزارة ما سقط للجزور فلو صحت الرواية بالضم جاز ان يقال لا يعطى من بعض الجزورة اجرة له الى
جزيرة ارض بالبصرة والنسبة اليها جزري فاعلموا
عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج
ابن ابي نجيح
المكي
عبد الرحمن
على المالكيين
والظاهر ان الامر استحبابي لان
ان يفسره لبوا من حيث انه تضمن معنى تعبدنا
واذن فيها جعلها مباءة مرجعا يرجع اليه للعمارة والعبادة فهو
من المؤذن
الى المعبودية
الصلوة او المعتكفون بمشاهدة الكعبة
يتم بها الصلوة بارکانها ثم يزيد بين الركوع والسجود ونوى بها القاصي والبعيد اذ لا يتفاوتان عن الآخر ويستقل القيام من الركوع ص
الصلوة على الجنازة

باب ما يأكل من البدن وما يتصدق به

وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالا إلى قوله خير له عند ربه ما يأكل من البدن وما يتصدق به

عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر لا يؤكل من جزاء الصيد والنذر ويؤكل مما سوى ذلك وقال عطاء يأكل ويطعم من المتعة

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن ابن جريج قال حدثنا عطاء سمع جابر بن عبد الله يقول كنا لا نأكل من لحوم بدننا فوق ثلاث منى فرخص لنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا وتزودوا فأكلنا وتزودنا قال قلت لعطاء أقال حتى جئنا المدينة قال لا

حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني يحيى قال حدثتني عمرة قالت سمعت عائشة تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة لا نرى إلا الحج حتى إذا دنونا من مكة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت أن يحل قالت عائشة فدخل

صوابه أصل
فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب الذبح قبل الحلق

حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب قال حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور بن زاذان عن عطاء عن ابن عباس قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عمن حلق قبل أن يذبح ونحوه فقال لا حرج لا حرج

حدثنا أحمد بن يونس قال أخبرنا أبو بكر عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن عباس قال ذبح رجل للنبي صلى الله عليه وسلم زرت قبل أن أرمي قال لا حرج قال حلقت قبل أن أذبح قال لا حرج قال ذبحت قبل أن أرمي قال لا حرج وقال عبد الرحيم بن سليمان الرازي عن ابن خثيم أخبرني عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال القاسم بن يحيى حدثني ابن خثيم

عليا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقيل ذبح النبي صلى الله عليه وسلم عن أزواجه قال يحيى فذكرت هذا الحديث للقسم فقال أتشك بالحديث على وجهه

باب الذبح قبل الحلق

حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب قال حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور بن زاذان عن عطاء عن ابن عباس قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عمن حلق قبل أن يذبح ونحوه فقال لا حرج لا حرج

حدثنا أحمد بن يونس قال أخبرنا أبو بكر عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن عباس قال ذبح رجل للنبي صلى الله عليه وسلم زرت قبل أن أرمي قال لا حرج قال حلقت قبل أن أذبح قال لا حرج قال ذبحت قبل أن أرمي قال لا حرج وقال عبد الرحيم بن سليمان الرازي عن ابن خثيم أخبرني عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال القاسم بن يحيى حدثني ابن خثيم

عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال
عفان أراه عن وهيب حدثنا ابن خثيم عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال حماد
عن قيس بن سعد وعباد بن منصور عن عطاء عن جابر عن
النبي صلى الله عليه وسلم

## حدثنا

محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن
عباس قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم فقال رميت
بعدما أمسيت فقال لا حرج فقال حلقت قبل أن أنحر
قال لا حرج

## حدثنا

عبدان قال أخبرني أبي عن
شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى
قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالبطحاء
فقال أحججت قلت نعم قال بما أهللت قلت لبيك بإهلال
كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال أحسنت انطلق
فطف بالبيت وبالصفا والمروة ثم أتيت امرأة من
نسائي بني قيس ففلت رأسي ثم أهللت بالحج فكنت أفتي

---

عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال
عفان أراه عن وهيب حدثنا ابن خثيم عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال حماد
عن قيس بن سعد وعباد بن منصور عن عطاء عن جابر عن
النبي صلى الله عليه وسلم

## حدثنا

محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن
عباس قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم فقال رميت
بعدما أمسيت فقال لا حرج فقال حلقت قبل أن أنحر
قال لا حرج

## حدثنا

عبدان قال أخبرني أبي عن
شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى
قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالبطحاء
فقال أحججت قلت نعم قال بما أهللت قلت لبيك بإهلال
كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال أحسنت انطلق
فطف بالبيت وبالصفا والمروة ثم أتيت امرأة من
نسائي بني قيس ففلت رأسي ثم أهللت بالحج فكنت أفتي

---

الناس حتى خلافة عمر فذكرته له فقال إن نأخذ بكتاب الله
فإنه يأمرنا بالتمام وإن نأخذ بسنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم
يحل حتى بلغ الهدي محله

## باب

من لبد رأسه عند الإحرام وحلق

## حدثنا

عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر
عن حفصة أنها قالت يا رسول الله ما شأن الناس
حلوا بعمرة ولم تحلل أنت من عمرتك قال إني لبدت
رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر

## باب

الحلق والتقصير عند الإحلال

## حدثنا

أبو اليمان قال أخبرنا شعيب بن أبي حمزة قال نافع كان
ابن عمر يقول حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حجته

## حدثنا

عبد الله بن يوسف قال

---

الناس حتى خلافة عمر فذكرته له فقال إن نأخذ بكتاب الله
فإنه يأمرنا بالتمام وإن نأخذ بسنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم
يحل حتى بلغ الهدي محله

## باب

من لبد رأسه عند الإحرام وحلق

## حدثنا

عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر
عن حفصة أنها قالت يا رسول الله ما شأن الناس
حلوا بعمرة ولم تحلل أنت من عمرتك قال إني لبدت
رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر

## باب

الحلق والتقصير عند الإحلال

## حدثنا

أبو اليمان قال أخبرنا شعيب بن أبي حمزة قال نافع كان
ابن عمر يقول حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حجته

## حدثنا

عبد الله بن يوسف قال

أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين
يا رسول الله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين
يا رسول الله قال والمقصرين وقال الليث حدثني نافع
رحم الله المحلقين مرة أو مرتين قال وقال عبيد الله
حدثني نافع قال في الرابعة والمقصرين ○ حدثنا
عباس بن الوليد قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا عثمان
ابن الهقعاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للمحلقين قالوا
والمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا والمقصرين
قالها ثلاثا قال وللمقصرين ○ حدثنا عبد الله
ابن محمد بن أسماء قال حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع أن عبد
الله بن عمر قال حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
وطائفة من أصحابه وقصر بعضهم ○ حدثنا أبو
عاصم عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن

عباس



عباس عن معوية قال قصرت عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمشقص ○ باب
تقصير المتمتع بعد العمرة ○ حدثنا محمد بن أبي بكر
قال حدثنا فضيل بن سليمان قال حدثنا موسى بن عقبة
قال أخبرني كريب عن ابن عباس قال لما قدم النبي صلى الله
عليه وسلم مكة أمر أصحابه أن يطوفوا بالبيت وبالصفا
والمروة ثم يحلوا ويحلقوا أو يقصروا ○
باب
الزيارة يوم النحر وقال أبو الزبير عن عائشة وابن
عباس أخر النبي صلى الله عليه وسلم الزيارة إلى الليل
ويذكر عن أبي حسان عن ابن عباس أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان يزور البيت أيام منى وقال لنا أبو
نعيم ○ حدثنا سفين عن عبيد الله عن
نافع عن ابن عمر أنه طاف طوافا واحدا ثم يقبل بيته ثم
بات بمنى يوم النحر ورفعه عبد الرزاق أخبرنا عبيد

الله ● حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن جعفر
ابن ربيعة عن الاعرج قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن
ان عائشة قالت حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فافضنا
يوم النحر فحاضت صفية فاراد رسول الله صلى الله
عليه وسلم منها ما يريد الرجل من اهله فقلت يا رسول الله
انها حائض قال احابستنا هي قالوا يا رسول الله افاضت
يوم النحر قال اخرجوا ● وذكر عن القسم وعروة والاسود
عن عائشة افاضت صفية يوم النحر ●

## باب

اذا رمى بعد ما امسى او حلق قبل ان يذبح ناسيا او
جاهلا ● حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا
وهيب قال حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس ان
النبي صلى الله عليه وسلم قيل له في الذبح والحلق والرمي
والتقديم والتاخير فقال لا حرج ● حدثنا علي
ابن عبد الله قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد عن

عكرمة عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل يوم النحر بمنى فيقول لا حرج فسأله رجل فقال حلقت قبل ان اذبح فقال اذبح ولا حرج قال رميت بعد ما امسيت فقال لا حرج ●

## باب

الفتيا على الدابة عند الجمرة ● حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عيسى بن
طلحة عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقف في حجة الوداع فجعلوا يسألونه فقال
رجل لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولا حرج
فجاء اخر فقال لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي قال ارم
ولا حرج فما سئل يومئذ عن شيء قدم ولا اخر الا قال
افعل ولا حرج ● حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد
قال حدثنا ابي قال حدثنا ابن جريج قال اخبرني الزهري
عن عيسى بن طلحة ان عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه

أنه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم النحر فقام
إليه رجل فقال كنت أحسب أن كذا قبل كذا ثم قام آخر
فقال كنت أحسب أن كذا قبل كذا حلقت قبل أن أرمي وأشباه ذلك فقال النبي صلى الله
عليه وسلم افعل ولا حرج لهن كلهن فما سئل يومئذ
عن شيء إلا قال افعل ولا حرج • حدثنا
إسحق قال أخبرنا يعقوب بن إبرهيم قال حدثنا أبي عن صالح
عن ابن شهاب قال حدثني عيسى بن طلحة بن عبيد الله أنه
سمع عبد الله بن عمرو بن العاص قال وقف رسول الله
صلى الله عليه وسلم على ناقته فذكر الحديث تابعه معمر عن
الزهري • باب
الخطبة أيام منى • حدثنا علي بن عبد الله قال
حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا فضيل بن غزوان قال
حدثنا عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم خطب الناس يوم النحر فقال يا أيها الناس أي



يوم هذا قالوا يوم حرام قال فأي بلد هذا قالوا بلد حرام
قال فأي شهر هذا قالوا شهر حرام قال فإن دماءكم وأموالكم
وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم
هذا في شهركم هذا فأعادها مرارا ثم رفع رأسه فقال
اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت قال ابن عباس فوالذي
نفسي بيده إنها لوصيته إلى أمته فليبلغ الشاهد
الغائب لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم
رقاب بعض • حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا
شعبة قال أخبرنا عمرو سمعت جابر بن زيد قال سمعت
ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخطب بعرفات • تابعه ابن عيينة عن عمرو • حدثني
عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو عامر قال حدثنا قرة
عن محمد بن سيرين قال أخبرني عبد الرحمن أبو بكرة
عن أبي بكرة ورجل أفضل في نفسي من عبد الرحمن
حميد بن عبد الرحمن عن أبي بكرة قال خطبنا النبي صلى الله

عليه وسلم يوم النحر قال اتدرون اى يوم هذا قلنا الله ورسوله
اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال
اليس يوم النحر قلنا بلى قال اى شهر هذا قلنا الله ورسوله
اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه
قال اليس ذا الحجة قلنا بلى قال اى بلد هذا قلنا الله
ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير
اسمه قال اليست بالبلدة الحرام قلنا بلى قال فان
دماءكم واموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا فى
شهركم هذا فى بلدكم هذا الى يوم تلقون ربكم
الا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد وليبلغ الشاهد
الغايب فرب مبلغ اوعى من سامع فلا ترجعوا بعدى
كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض حدثنا
محمد بن المثنى قال حدثنا يزيد بن هرون قال انبانا عاصم
ابن محمد بن زيد عن ابيه عن ابن عمر قال قال النبى صلى
الله عليه وسلم بمنى اتدرون اى يوم هذا قالوا الله

ورسوله اعلم قال فان هذا يوم حرام افتدرون اى
بلد هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال بلد حرام افتدرون
اى شهر هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال شهر حرام قال
فان الله حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم كحرمة
يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا وقال هشام
ابن الغاز اخبرنا نافع عن ابن عمر وقف النبى صلى الله عليه
وسلم يوم النحر بين الجمرات فى الحجة التى حج هذا وقال
هذا يوم الحج الاكبر فطفق النبى صلى الله عليه وسلم
يقول اللهم اشهد ثم ودع الناس فقالوا هذه حجة
الوداع ثم قال هل بينت اصحاب السقاية او غيرهم بمكة لبا
بنى حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون قال حدثنا
عيسى بن يونس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رض
النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنى يحيى بن موسى
قال حدثنا محمد بن بكر قال انبانا ابن جريج قال اخبرنى

عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذِنَ

ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ الْعَبَّاسَ

اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَبِيتَ بِمَكَّةَ

لَيَالِيَ مِنًى مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ فَأَذِنَ لَهُ تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ

وَعُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ وَأَبُو ضَمْرَةَ ●

## بَابُ

رَمْيِ الْجِمَارِ وَقَالَ جَابِرٌ رَمَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى وَرَمْيُنَا بَعْدَ ذَلِكَ بَعْدَ الزَّوَالِ حَدَّثَنَا

أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ وَبَرَةَ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ

مَتَى أَرْمِي الْجَمْرَةَ قَالَ إِذَا رَمَى إِمَامُكَ فَارْمِهْ فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ

الْمَسْأَلَةَ قَالَ كُنَّا نَتَحَيَّنُ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ رَمَيْنَا ●

## بَابُ

رَمْيِ الْجِمَارِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ

أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

بَزِيدَ قَالَ رَمَى عَبْدُ اللهِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي فَقُلْتُ يَا أَبَا عَبْدِ

الرَّحْمَنِ إِنَّ نَاسًا يَرْمُونَهَا مِنْ فَوْقِهَا فَقَالَ وَالَّذِي لَا

إِلَهَ غَيْرُهُ هَذَا مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ فَالْحَدِيثُ الْأَوَّلُ

هَذَا ●

## بَابُ

رَمْيِ الْجِمَارِ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ ذَكَرَ ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ● حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ فَالْحَدِيثُ

شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ هُوَ ابْنُ عُتَيْبَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ أَتَى إِلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى جَعَلَ

الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنًى عَنْ يَمِينِهِ وَرَمَى بِسَبْعٍ وَقَالَ هَكَذَا

رَمَى الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ●

## بَابُ

مَنْ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ ●

حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ ابْنُ عُتَيْبَةَ

عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ حَجَّ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ

رمى جعل
وقال
فرآه يرمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات وجعل البيت
عن يساره ومنى عن يمينه ثم قال هذا مقام الذي أنزلت
عليه سورة البقرة ●

## باب

يكبر مع كل حصاة قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم ●

## حدثنا

مسدد عن عبد الواحد قال
حدثنا الاعمش قال سمعت الحجاج يقول على المنبر السورة
التي يذكر فيها البقرة والسورة التي يذكر فيها آل عمران
والسورة التي يذكر فيها النساء قال فذكرت ذلك لابراهيم
فقال حدثني عبيدة عن عبد الله بن مسعود أنه كان مع ابن مسعود
حين رمى جمرة العقبة فاستبطن الوادي حتى إذا
حاذى بالشجرة اعترضها فرمى بسبع حصيات يكبر
مع كل حصاة ثم قال من ها هنا والذي لا إله غيره
قام الذي أنزلت عليه سورة البقرة ● صلى الله عليه وسلم

## باب

من رمى جمرة العقبة ولم يقف قاله ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم ●

## باب

اذا رمى الجمرتين يقوم مستقبل القبلة ويسهل

## حدثني

عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا طلحة بن يحيى قال حدثنا
يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أنه كان يرمي
الدنيا بسبع حصيات يكبر على إثر كل حصاة ثم
يتقدم حتى يسهل فيقوم مستقبل القبلة فيقوم
طويلا ويدعو ويرفع يديه ثم يرمي الوسطى ثم يأخذ
ذات الشمال فيسهل ويقوم مستقبل القبلة ثم يدعو
ويرفع يديه ويقوم طويلا ثم يرمي جمرة العقبة من
بطن الوادي ولا يقف عندها ثم ينصرف ويقول هكذا
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله ●

## باب

رفع اليدين عند جمرة الدنيا والوسطى

## حدثنا

إسمعيل بن عبد الله قال حدثني أخي عن سليمان عن يونس بن
يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر كان
يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على إثر كل حصاة
ثم يتقدم فيسهل فيقوم مستقبل القبلة قياما طويلا فيدعو
ويرفع يديه ثم يرمي الجمرة الوسطى كذلك فيأخذ ذات
الشمال فيسهل ويقوم مستقبل القبلة قياما طويلا
فيدعو ويرفع يديه ثم يرمي الجمرة ذات العقبة من بطن
الوادي ولا يقف عندها ويقول هكذا رأيت النبي
صلى الله عليه وسلم يفعله

## باب

سنة الدعاء عند الجمرتين

حدثنا محمد قال حدثنا عثمان البصري
ابن عمر قال أخبرنا يونس عن الزهري أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان إذا رمى الجمرة التي تلي مسجد منى رماها
بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم تقدم أمامها
فوقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعو وكان يطيل



الوقوف ثم يأتي الجمرة الثانية فيرميها بسبع حصيات يكبر
كلما رمى بحصاة ثم يتحدر ذات اليسار مما يلي الوادي
فيقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعو ثم يأتي الجمرة
التي عند العقبة فيرميها بسبع حصيات يكبر عند
كل حصاة ثم ينصرف ولا يقف عندها قال الزهري
سمعت سالم بن عبد الله يحدث بمثل هذا عن أبيه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال كان ابن عمر يفعله

## باب

الطيب بعد رمي الجمار والحلق قبل الإفاضة

حدثنا
علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا عبد الرحمن
ابن القاسم وكان أفضل أهل زمانه أنه سمع أباه وكان
أفضل أهل زمانه يقول سمعت عائشة رضي الله عنها
تقول طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي
هاتين حين أحرم ولحله حين حل قبل أن يطوف وبسطت
يديها

## باب

طواف الوداع ○ حدثنا مسدد قال حدثنا سفين
عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال امر الناس ان يكون
آخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن الحايض حدثنا
أصبغ بن الفرج قال اخبرنا ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن
قتادة ان انس بن مالك حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد رقدة
بالمحصب ثم ركب الى البيت فطاف به ○ تابعه الليث
قال حدثني خالد عن سعيد هو ابن ابي هلال عن قتادة
أن انس بن مالك حدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم ○

## باب

إذا حاضت المراة بعد ما افاضت ○ حدثنا
عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن
القسم عن ابيه عن عايشة ان صفية بنت حيي زوج النبي
صلى الله عليه وسلم حاضت فذكر ذلك لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال احابستنا هي قالوا انها قد افاضت

فقال فلا إذن ○ حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد
عن ايوب عن عكرمة أن اهل المدينة سالوا ابن عباس عن
امراة طافت ثم حاضت قال لهم تنفر قالوا لا ناخذ
بقولك ونذع قول زيد قال إذا قدمتم المدينة فسالوا
فقدموا المدينة فسالوا فكان فيمن سالوا أم سليم
فذكرت حديث صفية ○ رواه خالد وقتادة عن عكرمة
حدثنا مسلم قال حدثنا وهيب قال حدثنا
ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال رخص للحايض
أن تنفر إذا افاضت قال وسمعت ابن عمر يقول إنها لا
تنفر ثم سمعته يقول بعد ان النبي صلى الله عليه وسلم
رخص لهن ○ حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو
عوانة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة
قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى الا
الحج فقدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت وبين
الصفا والمروة ولم يحل وكان معه الهدي فطاف

مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ نِسَائِهِ وَأَصْحَابِهِ وَحَلَّ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَكُنْ
مَعَهُ الْهَدْيُ فَحَاضَتْ هِيَ فَنَسَكَتْ مَنَاسِكَ الْحَجِّ فَلَمَّا
كَانَ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ لَيْلَةُ النَّفْرِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ كُلُّ أَصْحَابِكَ
يَرْجِعُ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ غَيْرِي قَالَ مَا كُنْتِ تَطُوفِينَ بِالْبَيْتِ
لَيَالِيَ قَدِمْنَا قُلْتُ بَلَى قَالَ فَاخْرُجِي مَعَ أَخِيكِ إِلَى التَّنْعِيمِ
فَأَهِلِّي بِعُمْرَةٍ وَمَوْعِدُكِ مَكَانُ كَذَا وَكَذَا فَخَرَجَتْ مَعَ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ وَحَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ
حُيَيٍّ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَقْرَى حَلْقَى إِنَّكِ
لَحَابِسَتُنَا أَمَا كُنْتِ طُفْتِ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَتْ بَلَى قَالَ فَلَا بَأْسَ
انْفِرِي فَلَقِيَتْهُ مُصْعِدًا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ
أَوْ أَنَا مُصْعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَبِطٌ وَقَالَ مُسَدَّدٌ
قُلْتُ لَأَبِي تَابَعَهُ جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ فِي قَوْلِهِ لَا

## بَابُ

مَنْ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ بِالْأَبْطَحِ

**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ

كانت الحصباء تطوفت قلت لا فأهلت عقرى حلقى به توبيخ الرجل أهله على ما دخل على الناس بسببها كما وقع الصديق رضي الله عنه عائشة رضي الله عنها في قضية العقد الآتي حيضه ويقال للمرأة حلقى وعقرى اى عقر الله جسدها

لأنها المتكلمة أو يعني الآلهة الذي أنشأته من ملك فأنها كانت حائضا وقت قدومها مكة ولم تطف فمنعت العمرة التي كانت بها محرمة واستأنفت الحج فطافت بعد وكانت نفقد ارادت العمرة

عن عبد العزيز بن رفيع قال سألت أنس بن مالك أخبرني بشيء
عقلته عن النبي صلى الله عليه وسلم أين صلى الظهر يوم
التروية قال بمنى قلت فأين صلى العصر يوم النفر قال
بالأبطح افعل كما يفعل أمراؤك **حدثنا** عبد
المتعال بن طالب قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو
ابن الحرث أن قتادة حدثه أن أنس بن مالك حدثه عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه صلى الظهر والعصر والمغرب
والعشاء وقد ركب بالمحصب ثم ركب إلى البيت فطاف به

## بسم الله الرحمن الرحيم

## باب

المحصب **حدثنا** أبو نعيم قال حدثنا سفين
عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت إنما
كان منزلا ينزله النبي صلى الله عليه وسلم ليكون أسمح
لخروجه تعني الأبطح **حدثنا** علي بن عبد الله
قال حدثنا سفين عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس
قال ليس التحصيب بشيء وإنما هو منزل نزله رسول الله صلى

ثامن

فيه الحمل على الجواز

بدل الترجمة محذوف

عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب

عبد الله

عبد الله

ابن عيينة

ابن عيينة

ابن عيينة

صلى الله عليه وسلم ●

## باب

النزول بذي طوى قبل أن يدخل مكة والنزول بالبطحاء

الى بذي الحليفة اذا رجع من مكة **حدثنا** ابراهيم
ابن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا موسى بن عقبة
عن نافع ان ابن عمر كان يبيت بذي طوى بين الثنيتين
ثم يدخل من الثنية التي باعلا مكة وكان اذا قدم
مكة حاجا او معتمرا انما يبرك ناقته الا عند باب المسجد
ثم يدخل فيأتي الركن الاسود فيبدأ به ثم يطوف سبعا
ثلاثا سعيا وأربعا مشيا ثم ينصرف فيصلي سجدتين
ثم يطلق قبل ان يرجع الى منزله فيطوف بين الصفا
والمروة وكان اذا صدر عن الحج والعمرة اناخ بالبطحاء
التي بذي الحليفة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم
يبرك بها ● **حدثنا** عبد الله بن عبد الوهاب
قال حدثنا خالد بن الحرث قال سئل عبيد الله عن
التحصيب فحدثنا عبيد الله عن نافع قال انما نزلها رسول الله

صلى الله عليه وسلم وعمر وابن عمر ● وعن نافع أن ابن عمر كان
يصلي بها يعني المحصب الظهر والعصر احسبه قال عبيد الله
والمغرب قال خالد لا اشك في العشاء ويهجع هجعة ويذكر
ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ●

## باب

من نزل بذي طوى اذا رجع من مكة وقال
محمد بن عيسى حدثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان
اذا اقبل بات بذي طوى حتى اذا اصبح دخل واذا نفر
مر بذي طوى وبات بها حتى يصبح وكان يذكر ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك ●

## باب

التجارة وابتغاء الموسم والبيع في اسواق الجاهلية ●
**حدثنا** عثمان بن الهيثم قال ابانا ابن جريج قال
عمرو بن دينار قال ابن عباس كان ذو المجاز وعكاظ
متجر الناس في الجاهلية فلما جاء الاسلام كانهم كرهوا

ذلك حتى نزلت ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا
من ربكم في مواسم الحج

## باب

الإدلاج من المصب حدثنا عمر حفص قال
حدثنا أبي قال حدثنا الأعمش قال حدثني إبراهيم عن الأسود
عن عائشة قالت حاضت صفية ليلة النفر قالت ما
أراني إلا حابستكم قال النبي صلى الله عليه وسلم عقري
حلقي أطافت يوم النحر قيل نعم قال فانفري قال أبو
عبد الله وزادني محمد حدثنا محاضر قال حدثنا الأعمش
عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت خرجنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا نذكر إلا الحج فلما قدمنا
أمرنا أن نحل فلما كانت ليلة النفر حاضت صفية بنت
حيي فقال النبي صلى الله عليه وسلم عقري حلقي ما أراها
إلا حابستكم ثم قال كنت طفت يوم النحر قالت
نعم قال فانفري قلت يا رسول الله إني كنت أكره

الإدلاج هو بكسر الدال المشددة السير من آخر الليل وبإسكانها السير من أول الليل

المزدلفة

قالت

قال عمري من التنعيم فخرج معها أخوها فلقيناه مدلجا
فقال موعدك مكان كذا وكذا

بسم الله الرحمن الرحيم

# أبواب العمرة

## باب

وجوب العمرة وفضلها وقال ابن عمر ليس أحد إلا وعليه
حجة وعمرة وقال ابن عباس إنها لقرينتها في كتاب الله
وأتموا الحج والعمرة لله

## حدثنا

عبد الله بن يوسف
قال أخبرنا مالك عن سمي مولى أبي بكر عن عبد الرحمن عن
أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج
المبرور ليس له جزاء إلا الجنة

## باب

من اعتمر قبل الحج

## حدثنا

أحمد بن محمد قال
أخبرنا عبد الله قال أخبرنا ابن جريج أن عكرمة سأل ابن

عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس قال عكرمة فقال ابن عمر
اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج وقال ابراهيم
ابن سعد عن ابيه حدثني عكرمة بن خالد قال سألت
ابن عمر مثله ○ حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا ابو
عاصم قال انبانا ابن جريج قال عكرمة بن خالد سألت ابن عمر
مثله ○

## باب

كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم ○ حدثنا قتيبة
قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال دخلت انا وعروة
ابن الزبير المسجد فاذا عبد الله بن عمر جالس الى
حجرة عائشة واذا اناس يصلون في المسجد صلاة الضحى
قال فسألناه عن صلاتهم فقال بدعة ثم قال له كم اعتمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربعا احداهن في
رجب فكرهنا ان نرد عليه قال وسمعنا استنان
عائشة ام المؤمنين في الحجرة فقال عروة يا امه يا ام
المؤمنين الا تسمعين ما يقول ابو عبد الرحمن قالت ما

يقول

يقول قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر
اربع عمرات احداهن في رجب قالت يرحم الله ابا عبد
الرحمن ما اعتمر الا وهو شاهده وما اعتمر في رجب قط ○
حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني
عطاء عن عروة بن الزبير قال سألت عائشة رضي الله عنها
قالت ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجب
حدثنا حسان بن حسان قال حدثنا همام عن
قتادة سألت انسا كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قال اربعا
قال عمرة الحديبية في ذي القعدة حيث صدهم المشركون
وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة حيث صالحهم
وعمرة الجعرانة اذ قسم غنيمة اراه حنين قلت كم حج
قال واحدة ○ حدثنا ابو الوليد هشام
ابن عبد الملك قال حدثنا همام عن قتادة سألت انسا
فقال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم حيث ردوه ومن
القابل عمرة الحديبية وعمرة في ذي القعدة وعمرة مع

حجته ● حدثنا هدبة قال حدثنا همام وقال
اعتمر اربع عمر في ذي القعدة الا التي اعتمر مع حجته
عمرته من الحديبية ومن العام المقبل ومن الجعرانة
حيث قسم غنائم حنين وعمرة مع حجته حدثنا
احمد بن عثمان قال حدثنا شريح بن مسلمة قال حدثنا
ابرهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحق قال سالت
مسروقا وعطاء ومجاهدا فقالوا اعتمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة قبل ان يحج وقال
سمعت البراء بن عازب يقول اعتمر رسول الله صلى
الله عليه وسلم في ذي القعدة قبل ان يحج مرتين ●

## باب

عمرة في رمضان ● حدثنا مسدد قال حدثنا
يحيى عن ابن جريج عن عطاء سمعت ابن عباس يخبرنا يقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم لامرأة من الانصار
سماها ابن عباس فنسيت اسمها ما منعك ان تحجي معنا



قالت كان لنا ناضح فركبه ابو فلان وابنه لزوجها وابنها
وترك ناضحا ننضح عليه قال فاذا كان في رمضان اعتمري
فيه فان عمرة في رمضان حجة او نحوا مما قال ●

## باب

العمرة ليلة الحصبة وغيرها ● حدثنا محمد
هو ابن سلام قال اخبرنا ابو معوية قال حدثنا هشام عن
ابيه عن عائشة رضي الله عنها خرجنا مع رسول الله صلى الله
موافين لهلال ذي الحجة فقال لنا من احب منكم ان يهل
بالحج فليهل ومن احب ان يهل بالعمرة فليهل فلولا اني
اهديت لاهللت بعمرة قال فمنا من اهل بعمرة ومنا
من اهل بحج وكنت ممن اهل بعمرة فاظلني يوم عرفة وانا
حائض فشكوت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
انقضي عمرتك وانقضي راسك وامتشطي واهلي
بالحج فلما كان ليلة الحصبة ارسل معي عبد الرحمن
الى التنعيم فاهللت بعمرة مكان عمرتي ●

## باب

عمرة التنعيم

حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو سمع عمرو بن أوس أن عبد الرحمن ابن أبي بكر أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يردف عائشة ويعمرها من التنعيم قال سفين مرة سمعت عمرا كم سمعته من عمرو

حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن حبيب المعلم عن عطاء قال حدثني جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم أهل هو وأصحابه بالحج وليس مع أحد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة وكان علي قدم من اليمن ومعه هدي فقال أهللت بما أهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن النبي صلى الله عليه وسلم أذن لأصحابه أن يجعلوها عمرة يطوفوا ثم يقصروا ويحلوا إلا من معه الهدي فقالوا ننطلق إلى منى وذكر أحدنا يقطر

التنعيم هو الذي يسمى الآن بمساجد عائشة رضي الله عنها وهو في الطريق خارج الحرم

وسمعت وكم

أهل بالهدى

أذن أصحابه

بالبيت كان

بحذف الاستفهام

فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت ولولا أن معي الهدي لأحللت وأن عائشة حاضت فنسكت المناسك كلها غير أنها لم تطف بالبيت قال فلما طهرت وطافت قالت يا رسول الله أينطلقون بحجة وعمرة وأنطلق بالحج فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر أن يخرج معها إلى التنعيم فاعتمرت بعد الحج في ذي الحجة وأن سراقة ابن مالك بن جعشم لقي النبي صلى الله عليه وسلم بالعقبة وهو يرمي فقال ألكم هذه خاصة يا رسول الله قال لا بل للأبد

## باب

الاعتمار بعد الحج بغير هدي

حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال أخبرني أبي قال أخبرتني عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين لهلال ذي الحجة فقال

بالاستدبار أي لو علمت من أمري ما علمت الآن لما سقت الهدي

وهو يرمي جمرة العقبة

أي العمرة في أشهر الحج

قال النووي ان العمرة يجوز فعلها في أشهر الحج ابطالا لما كان عليه أهل الجاهلية

وقيل معناه فسخ الحج الى العمرة وهو ضعيف وهو مذهب الحنابلة في

قرب طلوعه لأنها الخمس يقين من ذي القعدة

رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يهل بعمرة
فليهل ومن احب ان يهل بحجة فليهل ولولا اني اهديت
لاهللت بعمرة فمنهم من اهل بعمرة ومنهم من اهل بحجة وكنت
ممن اهل بعمرة فحضت قبل ان ادخل مكة فادركني
يوم عرفة وانا حائض فشكوت ذلك الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال دعي عمرتك وانقضي راسك وامتشطي
واهلي بالحج ففعلت فلما كانت ليلة الحصبة ارسل معي
عبد الرحمن الى التنعيم فاردتها فاهللت بعمرة مكان
عمرتها ففضى الله حجها وعمرتها ولم يكن في شيء من ذلك
هدي ولا صدقة ولا صوم

## باب

اجر العمرة على قدر النصب

**حدثنا** مسدد
قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا ابن عون عن القسم
ابن محمد وعن ابن عون عن ابرهيم عن الاسود قالا قالت
عايشة لرسول الله صلى الله عليه وسلم يصدر الناس

يا رسول الله

انثى

ومنهم

نعال

مكان

بسكن واصدر بسك فقيل لها انتظري فاذا طهرت
فاخرجي الى التنعيم فاهلي ثم ائتينا بمكان كذا ولكنها على
قدر نفقتك او نصبك

عمرتك تذهب

## باب

المعتمر اذا طاف طواف العمرة ثم خرج هل يجزيه من طواف
الوداع

**حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا افلح بن
حميد عن القسم عن عايشة قالت خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج فاشتهر الحج وحرم
الحج فنزلنا بسرف فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه
من لم يكن معه هدي فاحب ان يجعلها عمرة فليفعل
ومن كان معه هدي فلا وكان مع النبي صلى الله عليه
وسلم ورجال من اصحابه ذوي قوة الهدي فلم تكن لهم
عمرة فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال
ما يبكيك قلت سمعتك تقول لاصحابك ما قلت فمنعت
العمرة قال وما شانك قلت لا اصلي قال فلا يضرك انت

وحرم

سرف

يضيرك

كتب عليك في حجك فعسى الله أن يرزقكها فمكثت عسى الله أن يرزقكها قالت فكنت حتى نفرنا من منى فنزلنا المحصب فدعا عبد الرحمن فقال اخرج بأختك من الحرم فلتهل بعمرة ثم افرغا من طوافكما انتظركما هاهنا فأتينا في جوف الليل فقال فرغتما قلت نعم فنادى بالرحيل في أصحابه فارتحل الناس ومن طاف بالبيت ثم صلى الصبح ثم خرج موجها إلى المدينة

## باب

### حدثنا

يفعل في العمرة كما يفعل في الحج حدثنا ابو نعيم قال حدثنا هشام قال حدثني صفوان ابن يعلى بن امية عن ابيه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة وعليه جبة وعليه اثر الخلوق او قال صفرة فقال كيف تأمرني ان اصنع في عمرتي فانزل الله على النبي صلى الله عليه وسلم فستر بثوب فقلت لعمر وددت اني قد رايت النبي صلى الله عليه وسلم وقد انزل عليه الوحي ففعل عمر يقول أيسرك أن تنظر الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد انزل عليه الوحي قلت نعم فرفع طرف الثوب فنظرت اليه له غطيط وأحسبه قال كغطيط البكر فلما سري عنه قال اين السائل عن العمرة اخلع عنك الجبة واغسل اثر الخلوق عنك او اثر الصفرة واصنع في عمرتك كما تصنع في حجتك

### حدثنا

عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه انه قال قلت لعائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم وانا يومئذ حديث السن أرأيت قول الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما فلا ارى على احد شيئا ان لا يطوف بهما فقالت عائشة كلا لو كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما انما انزلت هذه الآية في الانصار كانوا يهلون لمناة وكانت مناة

جذو وتُذبّذ وكانوا يحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة
فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
ذلك فأنزل الله تعالى إن الصفا والمروة من شعائر الله
فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما
زاد سفين وأبو معوية عن هشام ما أتم الله حج امرئ
ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة

## باب

متى يحل المعتمر وقال عطاء عن جابر أمر النبي صلى الله
عليه وسلم أصحابه أن يجعلوها عمرة ويطوفوا ثم
يقصروا ويحلوا **حدثنا** إسحق بن إبراهيم عن
جرير عن إسمعيل عن عبد الله بن أبي أوفى قال اعتمر رسول
الله صلى الله عليه وسلم واعتمرنا معه فلما دخل مكة
طاف فطفنا معه وأتى الصفا وأتيناها معه وكنا
نستره من أهل مكة أن يرميه أحد فقال له صاحب لي
أكان دخل الكعبة قال لا قال فحدثنا ما قال لخديجة

قال بشر وأخبرته أن له بيتا في الجنة من قصب لا صخب فيه
ولا نصب **حدثنا** الحميدي قال حدثنا سفين
عن عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل طاف في عمرته
ولم يطف بين الصفا والمروة أيأتي امرأته فقال قدم
النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى
خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة سبعا
وقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة قال وسألنا
جابر بن عبد الله فقال لا يقربها حتى يطوف بين الصفا
والمروة **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر
قال حدثنا شعبة عن قتيبة بن مسلم عن طارق بن شهاب
عن أبي موسى الأشعري قال قدمت على النبي صلى الله عليه
وسلم بالبطحاء وهو منيخ فقال أحججت قلت نعم قال
بما أهللت قلت لبيك بإهلال كإهلال النبي صلى الله
عليه وسلم قال أحسنت طف بالبيت وبالصفا والمروة
ثم أحل فطفت بالبيت وبالصفا والمروة ثم أتيت امرأة

من قبل فقلت رأسي ثم أهللت بالحج فكنت أفتي به حتى كان
في خلافة عمر فقال إن أخذنا بكتاب الله فإنه يأمرنا بالتمام
وإن أخذنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لم يحل حتى
يبلغ الهدي محله ● حدثنا أحمد بن صالح قال
حدثنا ابن وهب قال أخبرنا عمرو عن الأسود أن عبد
الله مولى أسماء بنت أبي بكر حدثه أنه كان يسمع أسماء
تقول كلما مرت بالحجون صلى الله على رسوله لقد نزلنا معه
هاهنا ونحن يومئذ خفاف قليل ظهرنا قليلة أزوادنا
فاعتمرت أنا وأختي عائشة والزبير وفلان وفلان فلما
مسحنا البيت أحللنا ثم أهللنا من العشي بالحج ●

## باب

ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزو ● حدثنا
عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن عبد الله بن عمر أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قفل من غزو
أو حج أو عمرة يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث

تكبيرات ثم يقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون
ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده
وهزم الأحزاب وحده ●

## باب

استقبال الحاج القادمين والثلاثة على الدابة ● حدثنا
معلى بن أسد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد عن
عكرمة عن ابن عباس قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
مكة استقبله أغيلمة عبد المطلب فحمل واحدا بين
يديه وآخر خلفه ●

## باب

القدوم بالغداة ● حدثنا أحمد بن الحجاج
قال حدثنا النضر بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن ابن
عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج
إلى الإمكة يصلي في مسجد الشجرة وإذا رجع صلى بذي
الحليفة بطن الوادي وبات حتى يصبح ●

## باب

الدخول بالعشي ○ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا
همام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم لا يطرق اهله كان لا يدخل الا غدوة او عشية

## باب

لا يطرق اهله اذا بلغ المدينة ○ حدثنا مسلم بن
ابرهم قال حدثنا شعبة عن محارب عن جابر قال نهى النبي
صلى الله عليه وسلم ان يطرق اهله ليلا ○

## باب

من اسرع ناقته اذا بلغ المدينة ○ حدثنا
سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني حميد
انه سمع انسا يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
قدم من سفر فابصر درجات المدينة اوضع ناقته
وان كانت دابة حركها ○ قال ابو عبد الله زاد الحارث
ابن عمير عن حميد حركها من حبها ○ حدثنا قتيبة

## باب

قول الله وأتوا البيوت من ابوابها ○ حدثنا ابو
الوليد قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء
يقول نزلت هذه الاية فينا كنا الانصار اذا حجوا
فجاءوا لم يدخلوا من قبل ابوابهم ولكن من ظهورها
فجاء رجل من الانصار فدخل من قبل بابه فكانه عير بذلك
فنزلت ليس البر بان تاتوا البيوت من ظهورها ولكن
البر من اتقى وأتوا البيوت من ابوابها ○

## باب

السفر قطعة من العذاب ○ حدثنا عبد الله
ابن مسلمة قال حدثنا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة
من العذاب يمنع احدكم طعامه وشرابه ونومه فاذا قضى
احدكم نهمته فليعجل الى اهله ○

## باب

المسافر إذا جد به السير تعجل إلى أهله

**حدثنا** سعيد بن أبي مريم قال أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني زيد بن أسلم عن أبيه قال كنت مع عبد الله بن عمر بطريق مكة فبلغه عن صفية بنت أبي عبيد شكوى ووجع فأسرع السير حتى إذا كان بعد غروب الشفق نزل فصلى المغرب والعتمة جمع بينهما ثم قال إني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا جد به السير أخر المغرب وجمع بينهما

بسم الله الرحمن الرحيم

## أبواب المحصر

وجزاء الصيد وقوله تعالى فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله

وقال عطاء الإحصار من كل شيء يحبسه قال

أبو عبد الله حصورا لا يأتي النساء

## باب

اذا أحصر المعتمر

**حدثنا** عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر خرج إلى مكة معتمرا في الفتنة قال إن صد دت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بعمرة من أجل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أهل بعمرة عام الحديبية

**حدثنا** عبد الله بن محمد بن أسماء قال حدثنا جويرية عن نافع أن عبد الله وسالم ابن عبد الله أخبراه أنهما كلما عبد الله بن عمر ليالي نزل الحجاج بابن الزبير فقالا لا يضرك أن لا تحج العام إنا نخاف أن يحال بينك وبين البيت فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش دون البيت فنحر النبي صلى الله عليه وسلم هديه وحلق رأسه وأشهدكم أني قد أوجبت عمرة إن شاء الله أنطلق فإن خلي بيني وبين البيت طفت وإن حيل بيني وبينه فعلت كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأنا معه فأهل بالعمرة من ذي

الحليفة ثم سار ساعة ثم قال إنما شأنهما واحد أشهدكم
أني قد أوجبت حجة مع عمرتي فلم يحل منهما حتى حل يوم
النحر وأهدى وكان يقول لا يحل حتى يطوف طوافا واحدا
يوم يدخل مكة **حدثنا** موسى بن إسمعيل قال
حدثنا جويرية عن نافع أن بعض بني عبد الله قال له لو أقمت
هذا **حدثنا** محمد قال حدثنا يحيى بن صالح قال
حدثنا معوية بن سلام قال حدثنا يحيى بن أبي كثير عن عكرمة
قال فقال ابن عباس قد أحصر رسول الله صلى الله عليه
وسلم فحلق رأسه وجامع نساءه ونحر هديه ثم اعتمر
عاما قابلا

## باب

الإحصار وجزاء الخ **حدثنا** احمد بن محمد قال أخبرنا
عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري قال أخبرني سالم قال
كان ابن عمر يقول ألستم حسبكم سنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم إن حبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا
والمروة ثم حل من كل شيء حتى يحج عاما قابلا فيهدي



أو يصوم إن لم يجد هديا **وعن** عبد الله أنبأنا معمر عن
الزهري قال أخبرني سالم عن ابن عمر نحوه

## باب

النحر قبل الحلق في الحصر **حدثنا** محمود قال
حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة
عن المسور أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر قبل
أن يحلق وأمر أصحابه بذلك **حدثني** محمد بن عبد
الرحيم قال أخبرنا أبو بدر شجاع بن الوليد عن عمر بن محمد
العمري قال وحدث نافع أن عبد الله وسالما كلما
عبد الله بن عمر فقال اخرجا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم معتمرين فحال كفار قريش دون البيت فنحر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنه وحلق رأسه

## باب

من قال ليس على المحصر بدل **وقال** روح عن
شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس إنما البدل

عذر

على من نقض حجه بالتلذذ فاما من حبسه عدو او غير ذلك
فانه يحل ولا يرجع وان كان معه هدي وهو محصر نحره
ان كان لا يستطيع ان يبعث به وان استطاع ان يبعث به
لم يحل حتى يبلغ الهدي محله وقال مالك وعمر يحر
هديه ويحلق في اي موضع كان ولا قضاء عليه لان
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحديبية نحروا وحلقوا
وحلوا من كل شيء قبل الطواف وقبل ان يصل الهدي
الى البيت ثم لم يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر
احدا ان يقضوا شيئا ولا يعودوا له والحديبية خارج من
الحرم حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن
نافع ان عبد الله بن عمر قال حين حرج الى مكة معتمرا
في الفتنة ان صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بعمرة من اجل ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان اهل بعمرة عام الحديبية
ثم ان عبد الله بن عمر نظر في امرهما فقال ما امرهما الا واحد

فالتفت الى اصحابه وقال ما امرهما الا واحد اشهدكم
اني قد اوجبت الحج مع العمرة ثم طاف لهما طوافا واحدا
ورأى ان ذلك مجزيء عنه واهدى

## باب

قول الله تعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى من
راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك وهو مخير
فاما الصوم فثلاثة ايام حدثنا عبد الله بن
يوسف قال اخبرنا مالك عن حميد بن قيس عن مجاهد عن
عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال لعل اذاك هوامك قال
نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
احلق راسك وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين
او انسك بشاة

## باب

قول الله تعالى او صدقة وهي اطعام ستة مساكين

حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سيف قال حدثني مجاهد
قال سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى ان كعب بن عجرة حدثه
قال وقف علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية
وراسي تهافت قملا فقال يؤذيك هوامك قلت نعم
قال فاحلق راسك او احلق قال في نزلت هذه الاية
فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه الاية
فقال النبي صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة ايام او تصدق
بفرق بين ستة او انسك ما تيسر

## باب

الاطعام في الفدية نصف صاع

حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمن الاصبهاني
عن عبد الله بن معقل قال جلست الى كعب بن عجرة فسالته
عن الفدية فقال نزلت في خاصة وهي لكم عامة
حملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر
على وجهي فقال ما كنت ارى الوجع بلغ بك ما ارى
او ما كنت ارى الجهد بلغ بك ما ارى تجد شاة فقلت لا
قال فصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين
نصف صاع

## باب

الذبح شاة

حدثنا اسحق قال اخبرنا روح قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال حدثني
عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم راه ودوابه تنفط على وجهه
فقال ايؤذيك هوامك قال نعم فامره ان يحلق وهو
بالحديبية ولم يتبين لهم انهم يحلون بها وهم على طمع
ان يدخلوا مكة فانزل الله تعالى الفدية فامره
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطعم فرقا بين
ستة او يهدي شاة او يصوم ثلاثة ايام
محمد بن يوسف حدثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
قال حدثني عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم راه وقمله يتناثر على

وجهه مثله ○ **باب** ولا خروج عن نص الشرع ص

قول الله تعالى فلا رفث ولا فسوق ○ **حدثنا** عز وجل

سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن منصور سمعت حازم عن أبي

أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم

من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته

أمه ○ **باب** ذهب ابن عباس الى ان الرفث الجماع والفسوق المعاصي والجدال السباب

قول الله ولا فسوق ولا جدال في الحج **حدثنا**

محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن منصور عن أبي حازم

عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من حج

هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه

بسم الله الرحمن الرحيم

# باب جزاء الصيد ونحوه

## باب

قول الله سبحانه لا تقتلوا الصيد وانتم حرم ومن قتله

منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم الى قوله وانقوا

الله الذي اليه تحشرون ○

## باب

واذا صاد الحلال فاهدى للمحرم الصيد اكله ○ ولم ير

ابن عباس وانس بالذبح باسا وهو غير الصيد نحو الابل

والغنم والبقر والدجاج والخيل يقال عدل ذلك مثل واذا

كسرت قلت عدل هو وزنه ذلك ○ قياما قولا ما يعدلون

يجعلون عدلا ○ **حدثنا** معاذ بن فضالة قال

حدثنا هشام عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة قال انطلق

الى عام الحديبية فاحرم اصحابه ولم يحرم وحدث النبي

صلى الله عليه وسلم ان عدوا يغزوه فانطلق النبي صلى

الله عليه وسلم فبينا انا مع اصحابه يضحك بعضهم

الى بعض فنظرت فاذا انا بحمار وحش فحملت عليه فطعنته

فاثبته واستعنت بهم فابوا ان يعينوني فاكلنا

من لحمه وخشينا ان نقطع فطلبت النبي صلى الله عليه

وسلم ارفع فرسي شاوا واسير شاوا فلقيت رجلا من

ويحك ما شانك

فقال ما شاني

فقال ان لي عليك حق الاسلام

فقال ما هو

فقال ان تحملني على فرسك

فقال ما بها من حمل

بنى غفار في جوف الليل قلت ابن تركت النبي صلى الله عليه
وسلم قال تركته بتعهن وهو قابل السقيا فقلت يا رسول
الله إن أهلك يقرؤون عليك السلام ورحمة الله إنهم قد
خشوا أن يقتطعوا دونك فانتظرهم قلت رسول الله
اصبت حمار وحش وعندي منه فاضلة فقال للقوم
كلوا وهم محرمون قال أبو عبد الله شاوا مرة

## باب

إذا رأى المحرمون صيدا فضحكوا فقطن الحلال

**حدثنا** سعيد بن الربيع قال حدثنا علي بن المبارك
عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة أن أباه حدثه قال
انطلقنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية
فأحرم أصحابه ولم أحرم فابينا بعد وبغيقة فتوجهنا
نحوهم فبصر أصحابي بحمار وحش فجعل بعضهم يضحك
إلى بعض فنظرت فرأيته فحملت على الفرس فطعنته فاثبته
فاستعنتهم فابوا أن يعينوني فاكلنا منه ثم لحقت برسول

الله صلى الله عليه وسلم وخشينا أن نقطع أرفع فرسي
شاوا واسير عليه شاوا فلقيت رجلا من بني غفار في جوف
الليل فقلت له إن تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال تركته بتعهن وهو قابل السقيا فلحقت برسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى انبئه فقلت يا رسول الله
إن أصحابك يقرؤون عليك السلام ورحمة الله وإنهم
قد خشوا أن يقتطعهم العدو دونك فانتظرهم ففعل
فقلت يا رسول الله إنا أصدنا حمار وحش وإن عندنا
منه فاضلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لأصحابه كلوا وهم محرمون

## باب

لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد

**حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثني سفين عن صالح بن كيسان عن ابي
محمد سمع ابا قتادة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحة
من المدينة على ثلاث ح وحدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا

حسب

سفين قال حدثنا صالح بن كيسان عن ابن محمد عن ابي قتادة
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحة ومنا المحرم ومنا
غير المحرم فرايت اصحابي يتراؤون شيأ فنظرت فاذا حمار
وحش بعني وقع سوطه فقالوا لا نعينك عليه بشيء
انا محرمون فتناولته فاخذته ثم اتيت الحمار من وراء
اكمة فعقرته فاتيت به اصحابي فقال بعضهم كلوا وقال
بعضهم لا تاكلوا فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو
امامنا فسالته فقال كلوه حلال قال لنا عمرو واذهبوا الى
صالح فسالوه عن هذا وغيره وقدم علينا ها هنا

## باب

لا يشير المحرم الى الصيد لكي يصطاده الحلال **حدثنا**
موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا عثمان
هو ابن موهب قال اخبرني عبد الله بن ابي قتادة ان اباه
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجا فخرجوا
معه فصرف طايفة منهم فيهم ابو قتادة فقال خذوا

ساحل البحر حتى نلتقي فاخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا
احرموا كلهم الا ابو قتادة لم يحرم فبينما هم يسيرون اذ
راوا حمر وحش فحمل ابو قتادة على الحمر فعقر منها اتانا انثى
فنزلوا فاكلوا من لحمها فقالوا اناكل لحم صيد ونحن
محرمون فحملنا ما بقي من لحم الاتان فلما اتوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انا كنا احرمنا
وقد كان ابو قتادة لم يحرم فراينا حمر وحش فحمل
عليها ابو قتادة فعقر منها اتانا فنزلنا فاكلنا من لحمها
ثم قلنا اناكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي
من لحمها قال امنكم احد امره ان يحمل عليها او اشار
اليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها

## باب

اذا اهدي للمحرم حمارا وحشيا حيا لم يقبل **حدثنا**
عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن

عباس عن الصعب بن جثامة الليثي انه اهدى لرسول
الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالأبواء او
بودان فرده عليه فلما رأى ما في وجهه قال انا لم نرده
عليك الا انا حرم

## باب

ما يقتل المحرم من الدواب

**حدثنا** عبد الله
ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب
ليس على المحرم في قتلهن جناح

وعن عبد الله بن دينار
عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

ح وحدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن زيد بن جبير
قال سمعت ابن عمر يقول حدثني احدى نسوة النبي صلى
الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم يقتل المحرم

ح وحدثني اصبغ بن الفرج قال اخبرني عبد الله بن
وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم قال قال عبد الله

عمر قالت حفصة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خمس من الدواب لا حرج على من قتلهن الغراب والحداة
والفأرة والعقرب والكلب العقور

**وحدثني** يحيى بن سليمان قال اخبرني ابن وهب قال اخبرني يونس
عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال خمس من الدواب كلهن فاسق
يقتلن في الحرم الغراب والحداة والعقرب والفأرة
والكلب العقور

**حدثنا** عمر بن حفص بن
غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني
ابراهيم عن الأسود عن عبد الله قال بينا نحن مع النبي صلى
الله عليه وسلم في غار بمنى اذ نزلت عليه والمرسلات
وانه ليتلوها وانى لأتلقاها من فيه وان فاه لرطب بها
اذ وثبت علينا حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اقتلوها فابتدرناها فذهبت فقال النبي صلى الله
عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها

**حدثنا**

اسمعيل قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير
عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق ولم أسمعه امر
بقتله قال ابو عبد الله انما اردنا بهذا أن مبنى من الحرم
وانهم لم يروا بقتل الحية باسا ●

## باب

لا يعضد شجر الحرم ● وقال ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم لا يعضد شوكه ● حدثنا
قتيبة قال حدثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد المقبري
عن ابي شريح العدوي انه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث
البعوث الى مكة ائذن لي ايها الامير احدثك قولا
قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح
سمعته اذناي ووعاه قلبي وابصرته عيناي حين
تكلم به انه حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها
الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم



الاخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان احد
ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا له ان
الله اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي ساعة
من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس
وليبلغ الشاهد الغايب فقيل لابي شريح ما قال لك
عمرو قال انا اعلم بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيذ
عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة ● خربة بلية

## باب

لا ينفر صيد الحرم ● حدثنا محمد بن المثنى
قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد عن عكرمة عن
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم
مكة فلم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي وانما
احلت لي ساعة من نهار لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها
ولا ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها الا لمعرف ● فقال
العباس يا رسول الله الا الاذخر لصاغتنا وقبورنا فقا

تذرون

الا الاذخر وعن خالد عن عكرمة قال هل ندري ما لا ينفر
صيدها هو ان ينحيه من الظل ينزل مكانه

## باب

لا يحل القتال بمكة وقال ابو شريح عن النبي صلى الله
عليه وسلم لا تسفك بها دما حدثنا عثمان بن
ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس
عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح
مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا
فان هذا بلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض
وهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة وانه لم يحل القتال
فيه لاحد قبلي ولم يحل لي الا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة
الله الى يوم القيمة لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا
يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يختلى خلاها فقال
العباس يا رسول الله الا الاذخر فانه لقينهم ولبيوتهم
فقال الا الاذخر

## باب

الحجامة للمحرم وكوى ابن عمر ابنه وهو محرم ويتداوى
ما لم يكن فيه طيب حدثنا علي بن عبد الله قال
حدثنا سفين قال قال لنا عمرو اول شيء سمعت عطاء يقول
سمعت ابن عباس يقول احتجم رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو محرم ثم سمعته بعد يقول حدثني طاوس عن ابن
عباس فقلت سمعه منهما حدثنا خالد بن
مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال عن علقمة بن ابي علقمة
عن عبد الرحمن الاعرج عن ابن بحينة قال احتجم النبي صلى
الله عليه وسلم وهو محرم بلحي جمل في وسط راسه

## باب

تزويج المحرم حدثنا ابو المغيرة عبد
القدوس بن الحجاج قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني
عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم تزوج ميمونة وهو محرم

## بَابُ

مَا يُنْهَى مِنَ الطِّيبِ لِلْمُحْرِمِ وَالْمُحْرِمَةِ وَقَالَتْ عَائِشَةُ لَا تَلْبَسُ الْمُحْرِمَةُ ثَوْبًا بِوَرْسٍ أَوْ زَعْفَرَانٍ ○ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الْإِحْرَامِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا الْبَرَانِسَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا الْوَرْسُ وَلَا تَنْتَقِبُ الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةُ وَلَا تَلْبَسُ الْقُفَّازَيْنِ ○ تَابَعَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَإِسْمَعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ وَجُوَيْرِيَةُ وَابْنُ إِسْحَقَ فِي الْقُفَّازَيْنِ وَقَالَ عُبَيْدُ اللهِ وَلَا وَرْسٌ وَكَانَ يَقُولُ لَا تَنْتَقِبُ الْمُحْرِمَةُ وَلَا تَلْبَسُ الْقُفَّازَيْنِ وَقَالَ مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ لَا تَنْتَقِبُ الْمُحْرِمَةُ وَتَابَعَهُ

ليث بن ابي سليم ○ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ وَقَصَتْ بِرَجُلٍ مُحْرِمٍ نَاقَتُهُ فَقَتَلَتْهُ فَأُتِيَ بِهِ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اغْسِلُوهُ وَكَفِّنُوهُ وَلَا تُغَطُّوا رَأْسَهُ وَلَا تُقَرِّبُوهُ طِيبًا فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يُهِلُّ ○

## بَابُ

الِاغْتِسَالِ لِلْمُحْرِمِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَدْخُلُ الْمُحْرِمُ الْحَمَّامَ ○ وَلَمْ يَرَ ابْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةُ بِالْحَكِّ بَأْسًا ○ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ وَقَالَ الْمِسْوَرُ لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ وَهُوَ يُسْتَرُ بِثَوْبٍ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ مَنْ هَذَا

فقلت انا عبد الله بن حنين ارسلني اليك عبد الله بن عباس
يسالك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل
راسه وهو محرم فوضع ابو ايوب يده على الثوب فطاطاه
حتى بدا لي راسه ثم قال لانسان يصب عليه اصبب
فصب على راسه ثم حرك راسه بيديه فاقبل بهما وادبر
فقال هكذا رايته صلى الله عليه وسلم يفعل

## باب

لبس الخفين للمحرم اذا لم يجد النعلين

**حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال اخبرني عمرو بن دينار
قال سمعت جابر بن زيد قال سمعت ابن عباس قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات من لم يجد النعلين
فليلبس الخفين ومن لم يجد ازارا فليلبس سراويل
للمحرم **حدثنا** احمد بن يونس قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد قال حدثنا ابن شهاب عن سالم عن عبد الله
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلبس المحرم من





الثياب قال لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات
ولا البرنس ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس وان لم
يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا
اسفل من الكعبين

## باب

اذا لم يجد الازار فليلبس الخفين

**حدثنا** ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن دينار عن جابر
ابن زيد عن ابن عباس قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم
بعرفات فقال من لم يجد الازار فليلبس السراويل ومن
لم يجد النعلين فليلبس الخفين

## باب

لبس السلاح للمحرم اذا خشي العدو

وقال عكرمة اذا خشي العدو لبس السلاح وافتدى ولم يتابع عليه في الفدية

**حدثنا** عبيد الله عن اسرائيل عن ابي اسحق عن عمرو بن عبد الله
عن البراء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فدى
قال

الفعدة فاتى اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم
لا يدخل مكة بسلاح الا في الغراب ○

## باب

دخول الحرم ومكة بغير احرام ○ ودخل ابن عمر
وانما امر النبي صلى الله عليه وسلم بالاهلال لمن اراد الحج
والعمرة ولم يذكر للحطابين وغيرهم **حدثنا**
مسلم قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاوس عن ابيه
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل
المدينة ذا الحليفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل
اليمن يلملم هن لهن ولكل آت اتى عليهن من غيرهم
ممن اراد الحج والعمرة فمن كان دون ذلك فمن
حيث انشا حتى اهل مكة من مكة **وحدثنا**
عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب
عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخل عام الفتح وعلى راسه المغفر فلما نزعه جاءه رجل

فقال ان ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه

## باب

اذا احرم جاهلا وعليه قميصه وقال عطا اذا انطيب
او لبس جاهلا او ناسيا فلا كفارة عليه **حدثنا**
ابو الوليد قال حدثنا همام قال حدثنا عطا قال حدثنا
صفوان بن يعلى عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه
وسلم فاتاه رجل عليه جبة وانر صفرة او نحوه وكان
عمر يقول لي اتحب اذا نزل عليه الوحي ان تراه فنزل عليه
ثم سري عنه فقال اين الذي سالت عن عمرتك ما تصنع في حجتك
وعصر رحل يدر رجل يعني فانزع ثيابه فابطله النبي
صلى الله عليه وسلم ○

## باب

المحرم يموت بعرفة ولم يامر النبي صلى الله عليه وسلم
ان يؤدى عنه بقية الحج **حدثنا** سليمان
ابن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن

سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينا رجل واقف مع النبي
صلى الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع عن راحلته فوقصته
او قال فأقعصته فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين او ثوبيه ولا
تحنطوه ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة
يلبي ● حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا
حماد بن زيد عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
قال بينا رجل واقف مع النبي صلى الله عليه وسلم
بعرفة اذ وقع عن راحلته فوقصته او قال فأوقصته
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر
وكفنوه في ثوبين ولا تمسوه طيبا ولا تخمروا راسه ولا
تحنطوه فان الله يبعثه يوم القيامة ملبيا ●

## باب

سنة المحرم اذا مات ● حدثنا يعقوب بن
ابرهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن

فاوقصته
سدر نبق
ص
تاتحنطوه
اى كسرت عنقه
قال اى قال
طيبا
تحنطوه
الى
ولا تغطوه
الدوري
ابن بشر الواسطي
جعفر بن اياس البصري



جبير عن ابن عباس ان رجلا كان مع النبي صلى الله عليه
وسلم فوقصته ناقته وهو محرم فمات فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه
في ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا راسه فانه يبعث يوم
القيمة ملبيا ● باب

الحج والنذور عن الميت والرجل يحج عن المراة ● حدثنا
موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس ان امراة من جهينة جاءت الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت ان تحج
فلم تحج حتى ماتت افاحج عنها قال حجي عنها ارايت لو
كان على امك دين اكنت قاضيته اقضوا الله فالله احق
بالوفاء ● باب

الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة ● حدثنا
ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمان بن
يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس ان امراة قالت

فاوقصته
ص
بالقضاء
تاقضيه
اصل برسا
قال نعم
اخيه
الوضاح
المقبري
الزهري
الضحاك ابن مخلد
عبد الملك
جعفر ابو اياس
اذا نذرت الميت
والمراة
والنذور
يجوز النيابة في العبادات المالية
ولا يجوز في البدنية بحال وفي
المركب منهما كالحج يجوز عند
العجز لا عند القدرة ويشترط
الموت او العجز الدائم الى الموت
وهذا الشرط للحج الفرض
لا النفل

ح وحدثنا موسى بن اسمعيل قال احدثنا عبد العزيز بن ابي
سلمة قال احدثنا ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن
عباس قال جاءت امراة من خثعم عام حجة الوداع قالت
يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت
ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوي على الراحلة
فهل يقضي عنه ان احج عنه قال نعم

## باب

حج المراة عن الرجل

حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله
ابن عباس قال كان الفضل ردف النبي صلى الله عليه وسلم
فجاءت امراة من خثعم فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر
اليه وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل
الى الشق الاخر فقالت ان فريضة الله ادركت ابي شيخا
كبيرا لا يثبت على الراحلة افاحج عنه قال نعم وذلك في حجة
الوداع

## باب



حج الصبيان

حدثنا ابو النعمان قال احدثنا
حماد بن زيد عن عبد الله بن ابي يزيد قال سمعت ابن عباس
يقول بعثني او قدمني النبي صلى الله عليه وسلم في الثقل
من جمع بليل

حدثنا اسحق قال احدثنا يعقوب
ابن ابراهيم قال احدثنا ابن اخي ابن شهاب عن عمه قال اخبرني
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن
عباس قال اقبلت وقد ناهزت الحلم اسير على اتان لي
ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي بمنى
حتى سرت بين يدي بعض الصف الاول ثم نزلت عنها
فرتعت فصففت مع الناس ورآء رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقال يونس عن ابن شهاب بمنى في حجة
الوداع

حدثنا عبد الرحمن بن يونس قال
حدثنا حاتم بن اسمعيل عن محمد بن يوسف عن السايب
ابن يزيد قال حج بي مع النبي صلى الله عليه وسلم وانا
ابن سبع سنين

حدثنا عمرو بن زرارة قال

واعلم ان الحج لا يجب على الصبي لكن يصح منه ويكون تطوعا لحديث مسلم عن ابن عباس قال رفعت امرأة صبيا لها فقالت يا رسول الله ألهذا حج
قال نعم ولك اجر ثم ان كان الصبي مميزا احرم باذن وليه فان احرم بغير اذن وليه لم يصح وان لم يكن مميزا احرم عنه وليه سواء كان
الولي حلالا ام محرما وكيفية احرام ان يقول احرمت عنه ومتى صار الصبي محرما فعل ما قدر عليه بنفسه ويفعل الولي به ما عجز عنه من مثل
ويجرد عن المخيط فان قدر على الطواف والاطيف به والا كالطواف ويركع عنه ركعتي الاحرام والطواف ويشترط ان يحضر
المواقيت كعرفة ومزدلفة ولا يكفي حضور الولي وان قدر على الرمي رمى والا يجعل الولي الحجر في يد الصبي ثم يأخذها فيرمي بها
ثم اذا بلغ في اثناء الحج فادرك الوقوف اجزه عن فرضه

## باب

حديثا أخبرنا القعنبي بن مالك عن الحمد بن عبد الرحمن قال سمعت
عمر بن عبد العزيز يقول للسائب بن يزيد وكان السائب قد
حج به في ثقل النبي صلى الله عليه وسلم

حديثا حدثنا احمد بن محمد المكي حدثنا ابراهيم عن ابيه
عن جده اذن عمر لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم في آخر
حجة حجها فبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن

حديثا مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا
حبيب بن ابي عمرة قال حدثتنا عائشة بنت طلحة عن عائشة
ام المؤمنين قالت قلت يا رسول الله ألا نغزو ونجاهد
معكم فقال لكن احسن الجهاد واجمله الحج مبرور
فقالت عائشة فلا ادع الحج بعد اذ سمعت هذا من رسو
الله صلى الله عليه وسلم

حديثا ابو النعمان
قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو عن ابي معبد مولى ابن
عباس عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا

أثقل صوتها المسافر وحشمه

حشمه

الى ام

صفة

وكان رضي الله عنه متوقفا في ذلك اعتمادا على قوله ﷺ وقرن في بيوتكن وكان يرى حرم السفر عليهن اولا ثم ظهر له الجواز وقال ابن عباس كما زاد ابن عساكر وكان معهن نسوة ثقات فقمن مقام المحرم او انه قال الرجال لحرم لهن وزاد عبدان في هذا الحديث عند البيهقي فنادى عثمان الا لا يدخلن احد ولا ينظر اليهن الا احد البصر وهن في الهوادج على الابل وانوا لهضبة صدر الشعب وبزل عثمان وعبد الرحمن بذنبه فلم ينفذ اليهن احد

تسافر المرأة الا مع ذي محرم ولا يدخل عليها رجل الا
ومعها محرم فقال رجل يا رسول الله اني اريد ان اخرج
في جيش كذا وكذا وامرأتي تريد الحج فقال اخرج معها

حديثا عبدان قال اخبرنا يزيد بن زريع قال
حدثنا حبيب المعلم عن عطاء عن ابن عباس قال لما رجع
النبي صلى الله عليه وسلم من حجته قال لام سنان الانصا
ما منعك من الحج قالت ابو فلان يعني زوجها كان له
ناضحان حج على احدهما والاخر يسقي ارضا لنا قال
فان عمرة في رمضان تقضي حجة او حجة معي

رواه ابن جريج عن عطاء سمعت ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
وسلم وقال عبيد الله عن عبد الكريم عن عطاء عن
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم

حديثا سليمان بن حرب قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن قزعة
مولى زياد قال سمعت ابا سعيد وقد غزا مع النبي صلى
الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة قال اربع سمعتهن

شابة او مجوز نسب او غيره

ذو محرم

واستدل به الحنابلة على انه ليس للزوج منع امراته من حج الفرض اذا استكملت شروط الحج والاصح عند الشافعية منعها لكون الحج على التراخي فس

ناقتان على احديهما

رواه

عن

ابن الحجاج

من رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال تحدث عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعجبني وانفني ان لا
تسافر امراة مسيرة يوم ليس معها زوجها او ذو
محرم ولا صوم يومين الفطر والاضحى ولا صلاة بعد
صلاتين بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح
حتى تطلع الشمس ولا تشد الرحال الا لثلاثة مساجد
مسجد الحرام ومسجدي ومسجد الاقصى

## باب

## حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا الفزاري عن حميد الطويل قال حدث ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى شيخا يهادى بين ابنيه قال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي قال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره ان يركب

## حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ابن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني سعيد بن



ابي ايوب ان يزيد بن ابي حبيب اخبره ان ابا الخير حدثه
عن عقبة بن عامر قال نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله
وامرتني ان استفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لتمش ولتركب
قال وكان ابو الخير لا يفارق عقبة قال ابو عبد الله
حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن يحيى بن ايوب عن يزيد عن
ابي الخير عن عقبة فذكر الحديث

بسم الله الرحمن الرحيم

# ابواب فضايل المدينة

## باب

## حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ثابت بن يزيد قال حدثنا عاصم ابو عبد الرحمن الاحول عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة حرم من كذا الى كذا لا يقطع شجرها ولا يحدث فيها حدث من احدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملايكة والناس

اجمعين • حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فامر ببناء المسجد فقال يا بني النجار ثامنوني فقالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله فامر بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد • حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني اخي عن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حرم ما بين لابتي المدينة على لساني قال وأتي النبي صلى الله عليه وسلم بني حارثة فقال أراكم يا بني حارثة قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه • حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي قال ما عندنا شيء الا كتاب الله وهذه الصحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين عير الى كذا من احدث فيها حدثا

## باب

فضل المدينة وانها تنفي الناس • حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا الحباب سعيد بن يسار يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت بقرية تاكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد

## باب

أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل وقال ذمة المسلمين واحدة فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن تولى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل قال ابو عبد الله عدل فداء •

## باب

فضل المدينة وانها تنفي الناس • حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا الحباب سعيد بن يسار يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت بقرية تاكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد •

## باب

المدينة ودار الخيار ودار الهجرة ودار الايمان ودار الاسلام ودار الفتح ودار الجمع ودار الحديث المدينة فيها افتحت
لانها دار الخيار ودار الهجرة ودار الايمان ودار الاسلام ودار الفتح ودار الجمع ودار الحديث المدينة فيها افتحت
ودار السنة ودار الصالحين ودار الصالحين ودار الصالحين ودار الصالحين ودار الصالحين ودار الصالحين ودار الصالحين
سائر الامصار وقرية الاسلام حقيقة كالمختار والمختار
والمؤمنة لتصديقها بالله حقيقة كالمختار والمختار
عن الطاعون والدجال والمكنة
ومدخل صدق ومخرج صدق
اى الحافظة باعتبار اهلها
مسلم فس

حتى اذا اشرفنا

المدينة طابة ● حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان
قال حدثني عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل بن سعد عن ابي حميد
قال اقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك حتى
اشرفنا على المدينة فقال هذه طابة ●

## باب

لابتي المدينة ● حدثنا عبد الله بن يوسف قال
اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي
هريرة انه كان يقول لو رأيت الظباء ترتع بالمدينة ما
ذعرتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتيها
حرام لا يجور صيدها ولا يقطع شجرها ●

## باب

من رغب عن المدينة ● حدثنا ابو اليمان قال
اخبرنا شعيب عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان ابا
هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يترك المدينة على خير ما كانت لا يغشاها الا العوافي
يريد عوافي السباع والطير واخر من يحشر رعيان

## باب

لابتي المدينة ● حدثنا عبد الله بن يوسف قال
اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي
هريرة انه كان يقول لو رأيت الظباء ترتع بالمدينة ما
ذعرتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتيها
حرام لا يجور صيدها ولا يقطع شجرها ●

## باب

من رغب عن المدينة ● حدثنا ابو اليمان قال
اخبرنا شعيب عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان ابا
هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يترك المدينة على خير ما كانت لا يغشاها الا العوافي
يريد عوافي السباع والطير واخر من يحشر رعيان
من مزينة يريدان المدينة ينعقان بغنمهما فيجدانها
وحوشا حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما ●

## حدثنا

عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن
سفين بن ابي زهير انه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول تفتح اليمن فيأتي قوم يبسون
فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو
كانوا يعلمون وتفتح الشام فيأتي قوم يبسون
فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو
كانوا يعلمون وتفتح العراق فيأتي قوم يبسون
فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا
يعلمون ●

## باب

الايمان يأرز الى المدينة ● حدثنا ابراهيم
ابن المنذر قال حدثنا انس بن عياض قال حدثني عبيد
الله عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن

إلى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الإيمان
ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها ○

## باب

إثم من كاد أهل المدينة ○ حدثنا حسين بن
حريث قال أنبأنا الفضل عن جعيد عن عائشة بنت سعد
قالت سمعت سعدا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لا يكيد أهل المدينة أحد إلا انماع كما ينماع الملح
في الماء ○

## باب

حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا
سفين قال حدثنا ابن شهاب قال أخبرني عروة قال
سمعت أسامة قال أشرف النبي صلى الله عليه وسلم
على أطم من آطام المدينة فقال هل ترون ما أرى إني
لأرى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر ○ تابعه
معمر وسليمان بن كثير عن الزهري ○

## باب

لا يدخل الدجال المدينة ○ حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله قال حدثني إبراهيم بن سعد عن أبيه عن جده
عن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل
المدينة رعب المسيح الدجال لها يومئذ سبعة أبواب
على كل باب ملكان ○ حدثنا إسمعيل قال
حدثني مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن أبي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على أنقاب المدينة
ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال ○

حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثنا الوليد قال
حدثنا أبو عمرو قال حدثنا إسحق قال حدثني أنس بن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من بلد إلا سيطأوه
الدجال إلا مكة والمدينة ليس من نقابها نقب إلا
عليه الملائكة صافين تحرسها ثم ترجف المدينة
بأهلها ثلاث رجفات فيخرج الله كل كافر ومنافق
حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل

عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
ان ابا سعيد الخدري قال حدث رسول الله صلى الله عليه
وسلم حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما حدثنا به ان قال
ياتي الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة
فينزل بعض السباخ التي بالمدينة فيخرج اليه يومئذ رجل
هو خير الناس او من خير الناس فيقول اشهد انك الدجال
الذي حدثنا عنك رسول الله صلى الله عليه وسلم
حديثه فيقول الدجال ارايت ان قتلت هذا ثم احييته
هل تشكون في الامر فيقولون لا فيقتله ثم يحييه
فيقول حين يحييه والله ما كنت اشد بصيرة مني اليوم
فيقول الدجال اقتله فلا يسلط عليه

## باب

المدينة تنفي الخبث

حدثنا عمرو بن عباس قال حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر
عن جابر رجلا اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فبايعه

على الاسلام فجاء من الغد محموما فقال اقلني فابى ثلاثا
فقال المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها

حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن عدي
ابن ثابت عن عبد الله بن يزيد قال سمعت زيد بن ثابت يقول
لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى احد رجع ناس
من اصحابه فقالت فرقة نقتلهم وقالت فرقة لا نقتلهم
فنزلت فما لكم في المنافقين فئتين وقال ان النبي
صلى الله عليه وسلم انها تنفي الرجال كما تنفي النار خبث
الحديد

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا
وهب بن جرير قال حدثنا ابي قال سمعت يونس عن ابن
شهاب عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة

تابعه عثمان بن عمر عن يونس

حدثنا
قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر

جُدْرَانِ نظر الى جدرات المدينة أوضع رحلته وان كان على دابته حرّكها من حبها

## باب

كراهية النبي صلى الله عليه وسلم ان تعرى المدينة

**حدثنا** ابن سلام قال اخبرني الغزاري عن حميد الطويل عن انس قال اراد بنو سلمة ان يتحولوا الى قرب المسجد فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعرى المدينة وقال يا بني سلمة الا تحتسبون آثاركم فاقاموا

## باب

**حدثنا** مسدد عن يحيى عن عبيد الله بن عمر قال حدثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي

**حدثنا** عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت لما قدم

رسول الله



رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر وبلال وكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول

كل امرئ مصبح في اهله والموت ادنى من شراك نعله

وكان بلال اذا اقلع عنه الحمى يرفع عقيرته ويقول

الا ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد وحولي اذخر وجليل

وهل اردن يوما مياه مجنة وهل يبدون لي شامة وطفيل

اللهم العن شيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة وامية بن خلف كما اخرجونا من ارضنا الى ارض الوباء ثم قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد اللهم بارك لنا في صاعنا وفي مدنا وصححها لنا وانقل حماها الى الجحفة قالت وقدمنا المدينة وهي اوبأ ارض الله قالت وكان بطحان يجري نجلا تعني ماء آجنا

**حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر قال اللهم ارزقني شهادة

مَوْتِي
في سبيلك واجعل موتي في بلد رسولك وقال
ابيه
ابن زريع عن روح بن القسيم عن زيد بن اسلم عن امه عن
حفصة بنت عمر قالت سمعت عمر نحوه وقال هشام
عن زيد عن ابيه عن حفصة سمعت عمر

بسم الله الرحمن الرحيم

# كتاب الصوم والاعتكاف

## باب

وجوب صوم رمضان وقول الله تعالى يا ايها الذين
امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم
لعلكم تتقون ○ حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا اسمعيل بن جعفر عن ابي سهيل عن ابيه عن طلحة
ابن عبيد الله ان اعرابيا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثائر الراس فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله علي
من الصلاة فقال الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا
فقال اخبرني ما ذا فرض الله علي من الصيام فقال

شهر رمضان الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني بما فرض
الله علي من الزكاة قال فاخبره رسول الله صلى الله عليه
وسلم بشرائع الاسلام قال والذي اكرمك بالحق لا
اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق او دخل الجنة
ان صدق ○ حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل
عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال صام النبي صلى الله عليه وسلم
عاشوراء وامر بصيامه فلما فرض رمضان ترك فكان
عبد الله لا يصومه الا ان يوافق صومه حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب
ان عراك بن مالك حدثه ان عروة اخبره عن عائشة
ان قريشا كانت تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية
ثم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيامه حتى
فرض رمضان وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من شاء فليصمه ومن شاء افطر ○

## باب

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك
عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الصيام جنة فلا يرفث ولا يجهل
وإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إني صائم مرتين والذي
نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح
المسك يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلي
الصيام لي وأنا أجزي به والحسنة بعشر أمثالها

وقد علم أن الكريم إذا تولى الإعطاء لم يتعقبه أحد بغير ما

## باب

حدثنا علي بن عبد الله قال
الصوم كفارة
حدثنا سفين قال حدثنا جامع بن أبي راشد عن أبي وائل عن
حذيفة قال قال عمر من يحفظ حديثا عن النبي صلى الله
عليه وسلم في الفتنة قال حذيفة أنا سمعته يقول
فتنة الرجل في أهله وماله وجاره يكفرها الصلاة والصيام
والصدقة قال ليس أسأل عن هذه إنما أسأل عن التي

باب بتمنيه سعة تفاسعة
أسالك



تموج كموج البحر قال وإن دون ذلك بابا مغلقا قال
يفتح أو يكسر قال يكسر قال ذاك أجدر أن لا يغلق
إلى يوم القيامة فقلنا لمسروق سله أكان عمر يعلم
من الباب فسأله فقال نعم كما يعلم أن دون غد الليلة

## باب

الريان للصائمين
حدثنا خالد بن مخلد قال
حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنا أبو حازم عن سهل عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال إن في الجنة بابا يقال له
الريان يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل
منه أحد غيرهم يقال أين الصائمون فيقومون لا يدخل
أحد غيرهم فإذا دخلوا أغلق فلم يدخل منه أحد

## حدثنا

ابراهيم بن المنذر قال حدثنا معن قال حدثني
مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أنفق زوجين
في سبيل الله نودي يا عبد الله هذا خير فمن كان من أهل

وفي نوادر الاصول من ابواب الجنه باب محمد صلى الله عليه وسلم وهو باب الرحمة وهو باب التوبة وساير الابواب
مقسومة على اعمال البر باب الزكاه باب الحج باب العمره باب الكاظمين الغيظ باب الراضين الباب الايمن
الذي يدخل منه من لا حساب عليه باب الضحى يدخل منه الذين يديمون صلوة الضحى باب الفرح يدخل منه
مفرح الصيام باب الذكر باب الصابرين وردت باسانيد متعدده فسطلاه

الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من اهل الجهاد
دعي من باب الجهاد ومن كان من اهل الصيام دعي من باب
الريان ومن كان من اهل الصدقة دعي من باب الصدقة
فقال ابو بكر بابي انت وامي يا رسول الله ما على من دعي
من تلك الابواب من ضرورة فهل يدعى احد من تلك
الابواب كلها قال نعم وارجو ان تكون منهم

من ابواب الصدقة

واعتمد الزمخشري وتبعه البيضاوي
من هذا بناء على ان مجموع شهر
رمضان هو العلم بانه من باب
الحذف

باب

هل يقول رمضان

الرجاء من صلى الله عليه وسلم واجب

هل يقال رمضان او شهر رمضان ومن رأى ذلك
كله واسعا وقال النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمضان
وقال لا تقدموا رمضان

حدثنا قتيبة قال
حدثنا اسمعيل بن جعفر عن ابي سهيل عن ابيه عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء رمضان
فتحت ابواب الجنة ح وحدثني يحيى بن بكير قال حدثنا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال حدثني ابن ابي انس
مولى التيميين ان اباه حدثه انه سمع ابا هريرة يقول

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان
فتحت ابواب السماء وغلقت ابواب جهنم وسلسلت
الشياطين

حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن
عبد الله ان عمر ان ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول اذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه
فافطروا فان غم عليكم فاقدروا له وقال غبن
عن الليث حدثني عقيل ويونس عن ابن شهاب هلال
رمضان

باب

من صام رمضان ايمانا واحتسابا ونية وقال
عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم يبعثون على نياتهم

حدثنا مسلم بن ابرهيم قال حدثنا هشام قال
حدثنا يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه ومن صام رمضان ايمانا

قال ابن بطال المراد من السماء الجنة بقرينة ما بعده

قال القاضي عياض يحتمل ان يكون على ظاهره وحقيقته ويحتمل ان يكون اشارة الى دلك مجازا

كثرة الثواب والغفران

وحاق الحديد ونحوه

سردة الشياطين ويحتمل ان يكون عبارة عن ما يسر الله عز وجل لعباده من الطاعات في هذا الشهر التي لا يقع في غيره كالصيام والقيام وفعل الخيرات والكف عن المحرمات

فاقدروا له بمعنى حققوا بمقادير ايام شعبان حتى تكملوه ثلاثين يوما

غبن

طلبا للاجر

بلفظ يغزو اجيش الكعبة حتى اذا كانوا ببيداء من الارض خسف بهم

لانه كان في الجيش المكره والمختار فاذا بعثوا وقعت المواخذة على المختار لا على المكره من

واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ●

## باب

أجود ما كان إليه صلى الله عليه وسلم يكون في رمضان

**حدثنا** موسى بن إسمعيل قال حدثنا إبرهيم بن سعد قال أخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود أن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان جبريل عليه السلام يلقاه كل ليلة في رمضان حتى ينسلخ يعرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن فإذا لقيه جبريل كان أجود بالخير من الريح المرسلة ●

## باب

من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم

**حدثنا** آدم قال حدثنا ابن أبي ذئب قال حدثنا سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

---

والجمهور على أن الكذب والغيبة والنميمة لا تفسد الصوم وعن الثوري كما في الإحياء أن الغيبة تفسده وروى ليث عن مجاهد خصلتان مفسدان للصوم الغيبة والكذب وحمل هو مجاز عن عدم القبول والأول أظهر

وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه ●

## باب

هل يقول إني صائم إذا شتم

**حدثنا** إبرهيم بن موسى قال أخبرنا هشام بن يوسف عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن أبي صالح الزيات أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل كل عمل ابن آدم له الصيام فإنه لي وأنا أجزي به والصيام جنة فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن سابه أحد أو قاتله فليقل إني صائم والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك للصائم فرحتان يفرحهما إذا أفطر فرح وإذا لقي ربه فرح بصومه ●

## باب

الصوم لمن خاف على نفسه العزبة

**حدثنا**

---

إلا الصوم حسبه ويقال بالسين ولا يصخب وهو رفع الصوت في الخصام ولا يسخب يعني السخب بالناس لخلق فيهم

إذا أفطر فرح أي بتمام صومه وتيسيره والى الدعة فرح طبعي بزوال نكهته وإباحة الأفطار له

عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال
بينا انا امشي مع عبد الله فقال كنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم فقال من استطاع الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر
واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء

## باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا رايتم الهلال فصوموا
واذا رايتموه فافطروا وقال صلة عن عمار من صام
يوم الشك فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد
الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان
فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى
تروه فان غم عليكم فاقدروا له

حدثنا
عبد الله بن مسلمة قال حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار
عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه



فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين

حدثنا
ابو الوليد قال حدثنا جلة بن سحيم قال سمعت ابن عمر يقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم او قال قال ابو القاسم صلى الله
عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا وحبس الابهام في
الثالثة

حدثنا
آدم قال حدثنا شعبة قال
حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال النبي
صلى الله عليه وسلم او قال قال ابو القاسم صلى الله عليه
وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم
فاكملوا عدة شعبان ثلاثين

حدثنا
ابو عاصم عن ابن جريج عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن
عكرمة بن عبد الرحمن عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه
وسلم آلى من نسائه شهرا فلما مضى تسعة وعشرون
يوما غدا او راح فقيل له انك حلفت ان لا تدخل شهرا
فقال ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما

حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا سليمان بن بلال

عن حميد عن انس قال الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
من نسائه فكانت انفكت رجله فاقام في مشربة تسعا
وعشرين ليلة ثم نزل فقالوا يا رسول الله البت شهرا
فقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين

## باب

شهرا عيد لا ينقصان

## حدثنا

مسدد قال حدثنا معتمر قال سمعت اسحق بن سويد عن عبيد
الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ح وحدثني مسدد قال حدثنا معتمر عن خالد الحذاء
قال حدثني عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال شهران لا ينقصان شهرا عيد رمضان
وذو الحجة

## باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نكتب ولا نحسب

## حدثنا

ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الاسود
ابن قيس قال حدثنا سعيد بن عمرو انه سمع ابن عمر عن النبي



صلى الله عليه وسلم انه قال انا امة امية لا نكتب ولا نحسب
الشهر هكذا وهكذا يعني مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين

## باب

لا يتقدم رمضان بصوم يوم او يومين

## حدثنا

مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن
ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا
ان يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم

## باب

قول الله عز وجل احل لكم ليلة الصيام الرفث

## الى نسائكم الى قوله ما كتب الله لكم

## حدثنا

عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء
قال كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اذا كان الرجل
صائما فحضر الافطار فنام قبل ان يفطر لم يأكل
ليلته ولا يومه حتى يمسي وان قيس بن صرمة الانصاري

كان صائما فلما حضر الافطار أتى امرأته فقال لها أعندك
طعام قالت لا ولكن أنطلق فأطلب لك وكان يومه يعمل
فغلبته عيناه فجاءته امرأته فلما رأته قالت خيبة لك فلما
انتصف النهار غشي عليه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم فنزلت هذه الآية أحل لكم ليلة الصيام الرفث
الى نسائكم ففرحوا بها فرحا شديدا وأنزلت وكلوا
واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الأسود

## باب

قول الله عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم
الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا
الصيام الى الليل فيه البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا هشيم قال حدثنا
حصين بن عبد الرحمن عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال
لما نزلت حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود
عمدت الى عقال أسود والى عقال أبيض فجعلتهما تحت

وسادتي فجعلت أنظر في الليل فلا يستبين لي فغدوت
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال
انما ذلك سواد الليل وبياض النهار

حدثنا
سعيد بن مرزوق قال حدثنا ابن أبي حازم عن أبيه
عن سهل بن سعد ح وحدثني سعيد بن أبي مريم قال
حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف قال حدثني أبو حازم عن
سهل بن سعد قال أنزلت وكلوا واشربوا حتى يتبين
لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود ولم ينزل
من الفجر فكان رجال اذا أرادوا الصوم ربط احدهم
في رجليه الخيط الأبيض والخيط الأسود ولا يزال
يأكل حتى يتبين له رؤيتهما فأنزل الله بعد من الفجر
فعلموا أنه إنما يعني الليل والنهار

## باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنعكم من
سحوركم أذان بلال

وحدثني عبيد بن اسمعيل

عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر والقسم بن محمد
عن عايشة ان بلالا كان يؤذن بليل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام
مكتوم فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر قال القسم
ولم يكن بين اذانيهما الا ان يرقا ذا وينزل ذا ●

## باب

## حدثنا

تعجيل السحور محمد بن عبيد الله قال
حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد
قال كنت اتسحر في اهلي ثم تكون سرعتي ان ادرك
السحور مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ●

## باب

قدر كم بين السحور وصلاة الفجر ● حدثنا
مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن
انس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم ثم قام الى الصلاة قلت كم كان بين الاذان والسحور



قال قدر خمسين اية ●

## باب

بركة السحور من غير ايجاب لان النبي صلى الله عليه
وسلم واصحابه واصلوا ولم يذكر السحور ● حدثنا
موسى بن اسمعيل قال حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله
ان النبي صلى الله عليه وسلم واصل فواصل الناس
فشق عليهم فنهاهم قالوا انك تواصل قال لست
كهيئتكم اني اظل اطعم واسقى ● حدثنا
ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد العزيز
ابن صهيب قال سمعت انس بن مالك قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة ●

## باب

اذا نوى بالنهار صوما وقالت ام الدرداء كان ابو
الدرداء يقول عندكم طعام فان قلنا لا قال فاني
صائم يومي هذا ونقله ابو طلحة وابو هريرة وابن

عباس وحذيفة ٥ حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا ينادي في الناس يوم عاشوراء ان من اكل فليتم او فليصم ومن لم يأكل فلا يأكل ٥

## باب

الصائم يصبح جنبا ٥ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمي مولى ابي بكر عن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام بن المغيرة انه سمع ابا بكر بن عبد الرحمن قال كنا انا وابي حتى دخلنا على عائشة وام سلمة ح وحدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ان اباه عبد الرحمن اخبره مروان ان عائشة وام سلمة اخبرتاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من اهله ثم يغتسل ويصوم ٥ وقال مروان لعبد الرحمن بن الحرث اقسم بالله لتقرعن بها ابا هريرة

وصله عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة بلفظ من اصبح جنبا فلا صوم له وهذا كله في النفل اتفاقا

وبجواز اداء رمضان والنذر المعين بنيته الى ما قبل الضحوة الكبرى ملخص حلافا للثاني

الضحاك بن مخلد

مولى سلمة بن الاكوع

حتى

تحوله فليتم يعني صيام يومه

واستدل به ابو حنيفة ان الفرض يجوز بنيته من النهار

هل يصح صومه

حيث انا

اصل حين دخلنا

راهب قريش كرماني

القرشي

ح وض

عبد الرحمن بن الحرث

الحكم بن نافع

ابن ابي حمزة

ابن الحكم ابن العاص ابن امية

ط بيانا للجواز والا فالافضل الغسل قبل الفجر ض

هـ لتقرعن

والذي يخشى ان يسمعه

وذلك لان ابا هريرة كان يرى ان من اصبح جنبا لا يصح صومه ض



ومروان يومئذ على المدينة فقال ابو بكر فكره ذلك عبد الرحمن ثم قدر لنا ان نجتمع بذي الحليفة وكانت لابي هريرة هناك ارض فقال عبد الرحمن لابي هريرة اني اذكرك امرا ولوددت اني لم اذكره لك فذكر قول عائشة وام سلمة فقال كذلك حدثني الفضل بن عباس وهو اعلم ٥ وقال همام وابن عبد الله بن عمر عن ابي هريرة كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالفطر والاول اسند ٥

## باب

المباشرة للصائم ٥ وقالت عائشة يحرم عليه قرحها ٥ حدثنا سليمان بن حرب عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم وهو املككم لاربه ٥ وقال ابن عباس ما ارب حاجة وقال طاوس غير اولي الاربة الاحمق

ابنه عبد الرحمن

حديث عائشة وام سلمة

وصله الطحاوي ض

نعم لا تقبلوا انفسكم عليه

وكان

ما آرب حاجات

لا حاجة له في النساء وقال حاجب بن زيد إن نظر فأمني
بئتم صومه ○ **باب** القبلة للصائم ○ **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا
يحيى عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة عن النبي صلى الله
عليه وسلم ح **وحدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك
عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت إن كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض أزواجه وهو
صائم ثم ضحكت ○ **حدثنا** مسدد قال حدثنا
يحيى عن هشام بن أبي عبد الله قال حدثنا يحيى بن أبي كثير
عن أبي سلمة عن زينب بنت أم سلمة عن أمها قالت بينما
أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخميلة إذ حضت
فانسللت فأخذت ثياب حيضتي فقال لي أنفست
قلت نعم فدخلت معه في الخميلة وكانت هي ورسول
الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من إناء واحد وكان
يقبلها وهو صائم ○

وهو لا يؤثر فيه لقوته تقوله حج
كراهة القبلة إذا لم يأمن على نفسه

# باب

اغتسال الصائم وبل ابن عمر ثوبا فألقي عليه وهو صائم ○
ودخل الشعبي الحمام وهو صائم ○ وقال ابن عباس
لا بأس أن يتطعم القدر أو الشيء ○ وقال الحسن
لا بأس بالمضمضة والنرد للصائم ○ وقال ابن
مسعود إذا كان يوم صوم أحدكم فليصبح دهينا
مترجلا ○ وقال أنس إن لي أبزن أتفحم فيه وأنا
صائم ○ وقال ابن عمر يستاك أول النهار وآخره
○ وقال ابن سيرين لا بأس بالسواك الرطب قيل له
طعم قال والماء له طعم وأنت تمضمض به ○ ولم ير
أنس والحسن وإبراهيم بالكحل للصائم بأسا **حدثنا**
أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا يونس عن
ابن شهاب عن عروة وأبي بكر قالا قالت عائشة كان
النبي صلى الله عليه وسلم يدركه الفجر في رمضان
من غير حلم فيغتسل ويصوم ○ **حدثنا** إسمعيل

أبزن بفتح الهمزة وكسر الزاي وتشديد الباء وهو كلمة فارسية وهو شبه الحوض الصغير او القصرية الكبيرة من نحاس ونحوه كالقسقية وقيل حجر منقور كالحوض يتبرد فيه وهو صائم يستعين به على الحر والعطش

قال حدثنا مالك عن سمي مولى ابي بكر عن عبد الرحمن بن
الحرث بن هشام انه سمع ابا بكر عبد الرحمن بن الحرث
ابن هشام بن المغيرة قال كنت انا وابي فذهبت معه
حتى دخلنا على عائشة قالت أشهد على رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان كان ليصبح جنبا من جماع غير احتلام
ثم يصوم ثم دخلنا على ام سلمة فقالت مثل ذلك

## باب

الصائم اذا اكل او شرب ناسيا ● وقال عطاء
ان استنثر فدخل الماء في حلقه لا باس لم يملك ●
وقال الحسن ومجاهد ان جامع ناسيا فلا شيء عليه
وقال الحسن ان دخل حلقه الذباب فلا شيء عليه
حدثنا عبدان قال اخبرنا يزيد بن زريع قال حدثنا
هشام قال حدثنا ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا نسي فاكل او شرب فليتم
صومه فانما اطعمه الله وسقاه ●

## باب

سواك الرطب واليابس للصائم ● ويذكر عن عامر بن
ربيعة قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يستاك
وهو صائم ما لا احصى او اعد وقالت عايشة عن
النبي صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة
للرب ● وقال عطاء وقتادة يبتلع ريقه ●
وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا
ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل وضوء
ويروى نحوه عن جابر وزيد بن خالد عن النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يخص الصائم من غيره ● حدثنا
عبدان قال اخبرنا عبد الله قال انبانا معمر قال حدثنا
الزهري عن عطاء بن يزيد عن حمران قال رايت عثمان
توضا فافرغ على يديه ثلاثا ثم تمضمض واستنثر
ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى الى المرفق
ثلاثا ثم غسل يده اليسرى الى المرفق ثلاثا ثم مسح

رأسه ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا ثم غسل رجله اليسرى
ثلاثا ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ نحو وضوئي
هذا ثم يصلي ركعتين لا يحدث نفسه فيهما بشيء إلا
غفر له ما تقدم من ذنبه ●

## باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم إذا توضأ
فليستنشق بمنخره الماء وليمين بين الصائم وغيره
وقال الحسن لا بأس بالسعوط للصائم إن لم
يصل إلى حلقه ويبلع وقال عطاء إن تمضمض
ثم أفرغ ما في فيه من الماء لا يضيره أن يزدرد ريقه وما
بقي في فيه ويمضغ العلك فإن ازدرد ريقه العلك
لا أقول له يفطر ولكن ينهى عنه ●

## باب

إذا جامع في رمضان ● ويذكر عن أبي هريرة رفعه من
أفطر يوما من رمضان من غير عذر ولا مرض لم يقضه
صيام الدهر وإن صامه وقال ابن مسعود وقال
سعيد بن المسيب والشعبي وابن جبير وإبراهيم وقتادة
وحماد يقضي يوما مكانه ● حدثنا عبد الله
ابن منير سمع يزيد بن هرون قال حدثنا حميد هو ابن
سعيد أن عبد الرحمن بن القاسم أخبره عن محمد بن جعفر بن
الزبير بن العوام عن خويلد عن عباد بن عبد الله بن الزبير
أخبره أنه سمع عائشة تقول إن رجلا أتى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال إنه احترق فقال ما لك قال أصبت
أهلي في رمضان فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يمكتل
يدعي العرق فقال أين المحترق قال أنا قال تصدق بهذا

## باب

إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه
فليكفر ● حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا
شعيب عن الزهري قال أخبرني حميد بن عبد الرحمن

أن أبا هريرة قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه
وسلم أتاه رجل فقال يا رسول الله هلكت قال ما لك
قال وقعت على امرأتي وأنا صائم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا قال فهل
تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل
تجد إطعام ستين مسكينا قال لا قال فمكث النبي
صلى الله عليه وسلم فبينا نحن على ذلك أتي النبي صلى الله
عليه وسلم بعرق فيها تمر والعرق المكتل قال ابن
السائل قال أنا قال خذ هذا فتصدق به فقال الرجل
أعلى أفقر مني يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد
الحرتين أهل بيت أفقر من أهل بيتي فضحك النبي صلى
الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه ثم قال أطعمه أهلك

## باب

المجامع في رمضان هل يطعم أهله من الكفارة إذا كانوا محاويج

## حدثنا

عثمان بن أبي شيبة

فكان يحتجم بالليل واحتجم ابو موسى ليلا ويذكر عن سعد
وزيد بن ارقم وام سلمة انهم احتجموا صياما وقال
بكير عن امرعلقمة كان يحتجم عند عائشة فلا ينهى ويروى
عن الحسن عن غير واحد مرفوعا قال افطر الحاجم والمحجوم
وقال لي عياش حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا يونس عن
الحسن مثله قيل له عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم
ثم قال الله اعلم

## حدثنا

معلى بن اسد
قال حدثنا وهيب عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم واحتجم
وهو صائم

## حدثنا

ادم بن ابي اياس
قال حدثنا شعبة قال سمعت ثابتا البناني قال سئل انس
ابن مالك اكنتم تكرهون الحجامة للصايم قال لا
الا من اجل الضعف وزاد شبابة حدثنا شعبة على
عهد النبي صلى الله عليه وسلم

## باب

حكم الصوم في السفر والافطار

## حدثنا

علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن ابي اسحق الشيباني سمع ابن
ابي اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر
فقال لرجل انزل فاجدح لي قال يا رسول الله الشمس
قال انزل فاجدح لي قال يا رسول الله الشمس
فاجدح لي فنزل فجدح له ثم شرب ثم رمى بيده ها هنا
ثم قال اذا رايتم الليل اقبل من ها هنا فقد افطر الصايم
تابعه جرير وابو بكر عن عياش عن الشيباني عن ابن ابي
اوفى قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر

## حدثنا

مسدد قال حدثنا يحيى عن هشام
قال حدثني ابي عن عايشة ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال
يا رسول الله اني اسرد الصوم ح وحدثني عبد الله بن
يوسف قال انبانا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان حمزة بن عمرو
الاسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم اصوم في السفر

وكان كثير الصيام فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر

## باب

اذا صام اياما من رمضان ثم سافر

**حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة في رمضان فصام حتى بلغ الكديد افطر فأفطر الناس قال ابو عبد الله والكديد ما بين عسفان وقديد

## باب

**حدثنا** عبد الله بن يوسف قال حدثنا يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ان اسمعيل بن عبيد الله حدثه عن ام الدرداء عن ابي الدرداء قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره في يوم حار حتى يضع الرجل يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم الا ما كان من النبي صلى الله عليه وسلم وابن رواحة

## باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل واشتد الحر ليس من البر الصوم في السفر

**حدثنا** ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن الانصاري قال سمعت محمد بن عمرو بن الحسن بن علي عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا فقالوا صائم فقال ليس من البر الصوم في السفر

## باب

لم يعب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم بعضا في الصوم والافطار في السفر

**حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم

## باب

من أفطر في السفر ليراه الناس ● حدثنا
موسى بن إسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن منصور عن مجاهد
عن طاوس عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم من المدينة الى مكة فصام حتى بلغ عسفان
ثم دعا بماء فرفعه الى يديه ليريه الناس فافطر حتى قدم
مكة وذلك في رمضان فكان ابن عباس يقول قد صام
رسول الله صلى الله عليه وسلم وافطر فمن شاء صام ومن شاء
افطر ●

## باب

وعلى الذين يطيقونه فدية قال ابن عمر وسلمة بن
الاكوع نسختها شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن
الى قوله على ما هداكم ولعلكم تشكرون وقال
ابن نمير حدثنا الاعمش قال حدثنا عمرو بن مرة قال حدثنا
ابن ابي ليلى قال حدثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
نزل رمضان فشق ذلك عليهم فكان من اطعم كل
يوم مسكينا ترك الصوم ممن يطيقه ورخص

لهم في ذلك فنسختها وان تصوموا خير لكم فامروا بالصوم
حدثنا عياش قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قرأ فدية طعام مساكين
قال هي منسوخة ●

## باب

متى يقضى قضاء رمضان وقال ابن عباس لا بأس
أن يفرق لقول الله عز وجل فعدة من ايام اخر ● وقال
سعيد بن المسيب في صوم العشر لا يصلح حتى يبدأ
برمضان وقال ابراهيم اذا افرط حتى جاء رمضان
اخر يصومهما ولم ير عليه طعاما ● ويذكر عن ابي
هريرة مرسلا وابن عباس انه يطعم ولم يذكر الله
الا اطعاما انما قال فعدة من ايام اخر ● حدثنا
احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا حميد عن
ابي سلمة قال سمعت عائشة تقول كان يكون علي
الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضي الا في

شعبان فالحي الشغل من النبي صلى الله عليه وسلم

## باب

الحايض تترك الصوم والصلاة وقال ابن عباس

إن السنن ووجوه الخير لتأتي كثيرا على خلاف الرأي فيما

يجد المسلمون بدا من اتباعها من ذلك أن الحايض

تقضي الصيام ولا تقضي الصلاة

## حدثنا

ابن أبي مريم قال أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني زيد عن

عياض عن أبي سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم فذلك من نقصان

دينها

## باب

من مات وعليه صوم وقال الحسن إن صام عنه

ثلاثون رجلا يوما واحدا جاز

## حدثنا

خالد قال حدثنا محمد بن موسى بن أعين قال حدثنا أبي عن

عمرو بن الحرث عن عبيد الله بن أبي جعفر أن محمد بن جعفر

حدثه عن عروة عن عايشة أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه تابعه

ابن وهب عن عمرو ورواه يحيى بن أيوب عن ابن أبي جعفر

## حدثنا

محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا معوية بن

عمرو قال حدثنا زايدة عن الاعمش عن مسلم البطين

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي

صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمي ماتت

وعليها صوم شهر أفاقضيه عنها قال نعم فدين الله

أحق أن يقضى قال سليمان قال الحكم وسلمة

ونحن جميعا جلوس حين حدث مسلم هذا الحديث فالا

سمعنا مجاهدا يذكر هذا عن ابن عباس ويذكر عن أبي

خالد قال حدثنا الاعمش عن الحكم ومسلم البطين

وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد

عن ابن عباس قالت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم أن

أختي ماتت وقال يحيى وأبو معوية حدثنا الاعمش

عن مسلم عن سعيد عن ابن عباس قالت امرأة للنبي

صلى الله عليه وسلم ان امي ماتت وقال عبيد الله عن
زيد بن ابي انيسة عن الحكم عن سعيد عن ابن عباس قالت
امراة للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي ماتت وعليها صوم
نذر وقال ابو جويرية حدثني عكرمة عن ابن عباس
قالت امراة للنبي صلى الله عليه وسلم ماتت امي وعليها
صوم خمسة عشر يوما

## باب

متى يحل فطر الصايم وافطر ابو سعيد الخدري
حين غاب قرص الشمس

حدثنا الحميدي
قال حدثنا سفين قال حدثنا هشام بن عروة قال
سمعت ابي يقول سمعت عاصم بن عمر بن الخطاب عن ابيه رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقبل
الليل من ها هنا وادبر النهار من ها هنا وغربت الشمس
فقد افطر الصايم

حدثنا اسحق بن شاهين
الواسطي قال حدثنا خالد عن الشيباني عن عبد الله بن



ابي اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
سفر وهو صايم فلما غابت الشمس قال لبعض القوم
يا فلان قم فاجدح لنا فقال يا رسول الله لو امسيت
قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله فلو امسيت
قال انزل فاجدح لنا قال ان عليك نهارا قال انزل
فاجدح لنا فنزل فجدح لهم فشرب رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم قال اذا رايتم الليل قد اقبل من
ها هنا فقد افطر الصايم

## باب

يفطر بما تيسر بالماء وغيره

حدثنا مسدد
قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني سليمان
قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى قال سرنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو صايم فلما غربت الشمس
قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله لو امسيت
قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله ان عليك نهارا

قال انزل فاجدح لنا قال فنزل فجدح ثم قال اذا رأيتم
الليل اقبل من ههنا فقد افطر الصائم واشار
باصبعه قبل المشرق ○

## باب

## تعجيل الافطار

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس
بخير ما عجلوا الفطر ○ حدثنا احمد بن
يونس قال حدثنا ابو بكر عن سليمان عن ابن ابي اوفى
قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فصام
حتى امسى قال لرجل انزل فاجدح لي قال لو انتظرت
حتى تمسي قال انزل فاجدح لي اذا رأيت الليل قد اقبل
من ههنا فقد افطر الصائم ○ واشار بيده قبل المشرق

## باب

اذا افطر في رمضان ثم طلعت الشمس ○ حدثنا

عبد الله بن ابي شيبة قال حدثني ابو اسامة عن هشام
ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر
قالت افطرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم غيم ثم طلعت الشمس قيل لهشام فأمروا بالقضاء
قال لا بد من قضاء ○ وقال معمر سمعت هشاما
لا ادري اقضوا ام لا ○

## باب

صوم الصبيان في رمضان وفعل عمر لشوان في
رمضان ويلك وصبيانا صيام فضربه حدثنا
مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا خالد
ابن ذكوان عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت ارسل
النبي صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء الى قرى
الانصار من اصبح مفطرا فليتم بقية يومه
ومن اصبح صائما فليصم قالت كنا نصومه بعد
ونصوم صبياننا ونجعل لهم اللعبة من العهن

فاذا بكي احدهم على الطعام اعطيناه ذلك حتى يكون
عند الافطار العهن الصوف

## باب

الوصال ومن قال ليس في الليل صيام لقوله عز
وجل ثم اتموا الصيام الى الليل وبه قال النبي صلى الله
عليه وسلم عنه رحمة لهم وابقاء عليهم وما يكره
من التعمق

## حدثنا

مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني قتادة عن انس عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا تواصلوا قالوا انك تواصل
قال لست كاحد منكم اني اطعم واسقى او اني ابيت
اطعم واسقى

## حدثنا

عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال قالوا انك تواصل
قال اني لست مثلكم اني اطعم واسقى

## حدثنا

عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني يزيد





ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فايكم اراد
ان يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فانك تواصل يا
رسول الله قال اني لست كهيئتكم اني ابيت لي مطعم
يطعمني وساق يسقين

## حدثني

عثمان بن
ابي شيبة ومحمد هو ابن سلام قالا اخبرنا عبدة عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم فقالوا انك تواصل
فقال اني لست كهيئتكم اني يطعمني ربي ويسقين
قال ابو عبد الله لم يذكر عثمان رحمة لهم

## باب

التنكيل لمن اكثر الوصال

## حدثنا

ابو اليمان قال
اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد
الرحمن ان ابا هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن الوصال في الصوم فقال له رجل من المسلمين انك تواصل
يا رسول الله قال وايكم مثلي اني أبيت يطعمني ربي ويسقيني
فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما
ثم رأوا الهلال فقال لو تأخر لزدتكم كالتنكيل لهم
حين ابوا ان ينتهوا ● حدثني يحيى بن موسى
قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام انه سمع ابا هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والوصال مرتين
قالوا انك تواصل قال اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني
فاكلفوا من العمل ما تطيقون ●

## باب

الوصال الى السحر ● حدثنا ابراهيم بن حمزة
قال حدثني ابن ابي حازم عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن
ابي سعيد الخدري انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل
حتى السحر قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال لست كهيئتكم

إني

ويسقين
تابعه
من
كالتنكيل

ويسقين
قيل
لما

الوصل

إذا اراد

وذكر الامام احمد
ورد كره سعيد وكره له
ايضا ابو وصب اجازوا
الوصال من السحر الى السحر

اي الى ان يطعمني ربي ويسقيني

لا يواصل

اي لا تكلفوا

وصال

سحر

ابي ابي

ابي ابي

ابي ابي

صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه
وسلم صدق سلمان ●

## باب

صوم شعبان ● حدثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك عن ابي النضر عن ابي سلمة عن عائشة
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى
تقول لا يفطر ويفطر حتى تقول لا يصوم وما رأيت
النبي صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر إلا
رمضان وما رأيته اكثر صياما منه في شعبان ●
حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن
يحيى عن ابي سلمة ان عائشة رضي الله عنها حدثته قالت
لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا اكثر
من شعبان فانه كان يصوم شعبان كله وكان يقول
خذوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا
واحب الصلاة الى النبي صلى الله عليه وسلم ما دووم



عليها
عليه وان قلت وكان اذا صلى صلاة داوم عليها ●

## باب

ما يذكر من صوم النبي صلى الله عليه وسلم وافطاره ●
حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة
عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ما صام
النبي صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا قط غير رمضان
ويصوم حتى يقول القائل لا والله لا يفطر ويفطر
حتى يقول القائل لا والله لا يصوم ● حدثني
عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن حميد
انه سمع انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يفطر من الشهر حتى نظن ان لا يصوم منه ويصوم
حتى نظن ان لا يفطر منه شيئا وكان لا تشاء ان تراه من
الليل مصليا الا رأيته ولا نائما الا رأيته وقال
سليمان عن حميد انه سال انسا اي الصوم ● حدثنا
محمد قال حدثنا ابو خالد الاحمر قال اخبرنا حميد قال

سألت اسا عن صيام النبي صلى الله عليه وسلم قال لما كنت
احب أن أراه من الشهر صائما الا رايته ولا مفطرا الا
رايته ولا من الليل قائما الا رايته ولا نائما الا رايته ولا
تمسست خزة حرير ألين من كف رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا شممت مسكة ولا عنبرة اطيب رائحة
من رائحة رسول الله صلى الله عليه وسلم ○

## باب

## حدثنا اسحق قال اخبرنا

هرون بن اسمعيل قال حدثنا علي بن المبارك قال حدثنا يحيى
قال حدثني ابو سلمة قال حدثنا عبد الله بن عمرو بن العاص
قال دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث
يعني ان لزورك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا
فقلت وما صوم داود قال نصف الدهر ○

## باب

## حق الجسم في الصوم حدثنا محمد بن مقاتل

المجاور بمكة

نفعل

بالياء من الليل الا رايته ولا قائما الا رايته

خزا ولا حريرة

سمعت بالمد والكسر

الطيب من رائحة رسول الله صلى الله عليه وسلم

عبيرة

طيب معمول من

ابن راهويه

حق الضيف في الصوم

المروزي

عبد الرحمن بن عمرو

قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا الاوزاعي قال حدثني
يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني عبد
الله بن عمرو بن العاص قال قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا عبد الله الم اخبر انك تصوم النهار وتقوم
الليل فقلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم وافطر
وقم ونم فان لجسدك عليك حقا وان لعينك عليك
حقا وان لزوجك عليك حقا وان لزورك عليك حقا
وان بحسبك ان تصوم في كل شهر ثلاثة ايام فان لك بكل
حسنة عشر امثالها فاذا ذلك صيام الدهر كله
فشددت فشدد علي قلت يا رسول الله اني اجد قوة
قال فصم صيام نبي الله داود ولا تزد عليه قلت وما
كان صيام نبي الله داود قال نصف الدهر فكان عبد
الله يقول بعد ما كبر يا ليتني قبلت رخصة النبي صلى
الله عليه وسلم ○

## باب

## صوم الدهر حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا

لا تفعل

الزور هنا المراد به الزائر وهو الضيف

اصله تصوم كل

من كل شهر

فان لزورك

عشرة

لا تزد

امثالها

صم

الركب

صفة نصب على الفتح

الباء زائدة

في الموانسة والبسط

كافيك

اجزان

شرط

ضمير تثنية اي ان صمت ثلاثة ايام فانما اوتيت عشر

على تقدير

وطي فاذا كود الصوم ضعف حقها ص

لتضعيفك

فتعطل الاجلة ايضا سالم

الحكم بن نافع

هل هو شروع ام لا وبذهابك فيه تحتم الاتمام لانه صلى الله عليه وسلم من صام تلد ضعفت عليه جميع ص

سعيد عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة
ابن عبد الرحمن ان عبد الله بن عمرو قال اخبر رسول الله صلى
الله عليه وسلم ابي اقول والله لاصومن النهار ولاقومن
الليل ما عشت فقلت له قد قلته بابي انت وامي قال فانك
لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونم وصم من الشهر
ثلاثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام
الدهر فلت اني اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما
وافطر يومين فلت اني اطيق افضل من ذلك قال فصم
يوما وافطر يوما فذلك صيام داود وهو افضل
الصيام فقلت اني اطيق افضل من ذلك فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لا افضل من ذلك ○

## باب

حق الاهل في الصوم ○ رواه ابو جحيفة عن النبي صلى
الله عليه وسلم ○

**حدثنا** عمرو بن علي قال حدثنا
ابو عاصم عن ابن جريج قال سمعت عطاء يقول ان ابا العباس

الشاعر اخبره انه سمع عبد الله بن عمرو يقول بلغ النبي
صلى الله عليه وسلم اني اسرد الصوم واصلي الليل فاما
ارسل الي واما لقيته فقال الم اخبر انك تصوم ولا
تفطر وتصلي فصم وافطر وقم ونم فان لعينك عليك
حقا وان لنفسك واهلك عليك حقا قال اني لاقوى
لذلك قال فصم صيام داود قال وكيف كان صيام
داود كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى
قال من لي بهذه يا نبي الله قال عطاء لا ادري كيف ذكر
صيام الابد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صام
من صام الابد مرتين ○

## باب

صوم يوم وافطار يوم ○

**حدثنا** محمد بن بشار
قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن معبد قال سمعت
مجاهدا عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال صم من الشهر ثلاثة ايام قال اطيق اكثر من ذلك

عمرو حدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر
له صومي فدخل علي فالقيت له وسادة من ادم حشوها
ليف فجلس على الارض وصارت الوسادة بيني
وبينه فقال امايكفيك من كل شهر ثلاثة ايام
قال قلت يا رسول الله قال خمسا قلت يا رسول الله قال
سبعا قلت يا رسول الله قال تسعا قلت يا رسول الله
قال احدى عشرة ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر صم يوما وافطر
يوما ○

## باب

صيام ايام البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس
عشرة ○

## حدثنا

ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث
قال حدثنا ابو التياح قال حدثني ابو عثمان عن ابي هريرة
قال اوصاني خليلي بثلاث صيام ثلاثة ايام من كل
شهر وركعتي الضحى وان اوتر قبل ان انام ○

## باب

فما زال حتى قال صم يوما وافطر يوما فقال اقراء القران
في كل شهر قال اني اطيق اكثر فما زال حتى قال في ثلاث

## باب

صوم داود صلى الله عليه وسلم

## حدثنا

ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا حبيب بن ابي ثابت
قال سمعت ابا العباس الاعمى وكان شاعرا وكان لا
يتهم في حديثه قال سمعت عبد الله بن العاص قال قال لي
النبي صلى الله عليه وسلم انك لتصوم الدهر وتقوم الليل
قلت نعم قال انك اذا فعلت ذلك هجمت له العين ونهكت
النفس لا صام من صام الدهر صوم ثلاثة ايام
صوم الدهر كله قلت فاني اطيق اكثر من ذلك قال
فصم صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا
يفر اذا لاقى

## حدثنا

اسحق بن شاهين الواسطي
قال حدثنا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عن ابي قلابة
قال حدثني ابو المليح قال دخلت مع ابيك على عبد الله بن

من زار قوما فلم يفطر عندهم ○ حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا خالد هو ابن الحرث قال حدثنا حميد عن
انس قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على ام سليم فاتته
بتمر وسمن فقال اعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم
في وعائه فاني صائم ثم قام الى ناحية من البيت فصلى غير
المكتوبة فدعا لام سليم ولاهل بيتها فقالت ام سليم
يا رسول الله ان لي خويصة قال ما هي قالت انس خادمك
فما ترك خير آخرة ولا دنيا الا دعا لي به اللهم ارزقه
مالا وولدا وبارك له فيه فاني لمن اكثر الانصار
مالا وحدثتني ابنتي امينة انه دفن لصلبي مقدم
لحجاج البصرة بضع وعشرون ومائة ○ قال حدثنا
ابن ابي مريم انبانا يحيى بن ايوب قال حدثني حميد سمع انسا
عن النبي صلى الله عليه وسلم ○

## باب

الصوم من آخر الشهر ○ حدثنا الصلت بن محمد



قال حدثنا مهدي بن ميمون عن غيلان بن جرير ح وحدثنا
ابو النعمان قال حدثنا مهدي بن ميمون قال حدثنا
غيلان بن جرير عن مطرف عن عمران بن حصين عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه سأله او سأل رجلا وعمران يسمع
فقال يا ابا فلان اما صمت سرر هذا الشهر قال
اظنه يعني رمضان قال الرجل لا يا رسول الله قال فاذا
افطرت فصم يومين ○ لم يقل الصلت اظنه يعني رمضان
قال ابو عبد الله وقال ثابت عن مطرف عن عمران
عن النبي صلى الله عليه وسلم من سرر شعبان ○

## باب

صوم يوم الجمعة واذا اصبح صائما يوم الجمعة فعليه
ان يفطر يعني اذا لم يصم قبله ولا يريد ان يصوم بعده
حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عبد الحميد بن
جبير بن شيبة عن محمد بن عباد قال سألت جابرا اتنهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال نعم ○

زاد غير ابي عاصم يعني ان ينفرد بصومه ● حدثنا
عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني ابو صالح
عن ابي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا
يصومن احدكم يوم الجمعة الا يوما قبله او بعده حدثنا
مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة ح قال وحدثني محمد قال
حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن ابي ايوب عن
جويرية بنت الحرث ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها
يوم الجمعة وهو صائمة فقال اصمت امس قالت لا قال
تريدين ان تصومي غدا قالت لا قال فافطري وقال
حماد بن الجعد سمع قتادة قال حدثني ابو ايوب ان جويرية
حدثته فامرها فافطرت ●

## باب

هل يخص شيئا من الايام ● حدثنا مسدد قال
حدثنا يحيى عن سفين عن منصور عن ابرهيم عن علقمة قلت
لعايشة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخص

يخص ح

---

يشكل عليه صوم الاثنين والخميس الوارد عند
ابي داود والترمذي والنسائي وصححه
ابن حبان بانه
استثناء من عموم قوله عليه السلام
لا ص

من الايام شيئا قالت لا كان عمله ديمة وايكم يطيق
ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق ●

## باب

صوم يوم عرفة ● حدثنا مسدد قال حدثنا
يحيى عن مالك قال حدثني سالم قال حدثني عمير مولى ام
الفضل ان ام الفضل حدثته ح وحدثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن
عمير مولى عبد الله بن عباس عن ام الفضل بنت الحرث
ان ناسا تماروا عندها يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه
وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم
فارسلت اليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه
حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب او
قرئ عليه قال اخبرني عمرو بن الحرث عن بكير عن كريب عن
ميمونة ان الناس شكوا في صيام النبي صلى الله عليه وسلم
يوم عرفة فارسلت اليه بحلاب وهو واقف في الموقف

---

ط نسبه اولا لام عبد الله ام الفضل وثانيا لولدها عبد الله باعتبار ما آل اليه حالهم ص

س ابن العباس

ام المومنين ص

اختلفوا

روى ابو داود والنسائي وصححه الحاكم ان اباهريرة حدث انه صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة وهو حجة على الجمهور في الاختيار قطره الى

ناسا بعرفة قال البعض قطره ص

مولى عبد الله بن عباس

الاناء الذي يحلب فيه اللبن او اللبن المحلوب ص

فشربت منه والناس ينظرون ●

## باب

صوم يوم الفطر ● حدثنا عبد الله بن يوسف قال
اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي عبيد مولى ابن ازهر
قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فقال هذان يومان
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم
فطركم من صيامكم واليوم الآخر تاكلون فيه من نسككم
قال ابو عبد الله قال ابن عيينة من قال مولى ابن
ازهر فقد اصاب ومن قال مولى عبد الرحمن بن عوف
فقد اصاب ● حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا
وهيب قال حدثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الفطر
والنحر وعن الصماء وان يحتبي الرجل في ثوب واحد وعن الصلاة
بعد الصبح والعصر

## باب

حتى تنبت ● حتى ترتفع الشمس



صوم يوم النحر ● حدثنا ابراهيم بن موسى قال حدثنا هشام
ابن يوسف عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار عن عطاء
ابن ميناء قال سمعته يحدث عن ابي هريرة قال نهي عن صيامين
وعن بيعتين الفطر والنحر والملامسة والمنابذة ● حدثنا
محمد بن المثنى قال حدثنا معاذ قال اخبرنا ابن عون عن زياد بن جبير
قال جاء رجل الى ابن عمر فقال رجل نذر ان يصوم يوما اظنه
قال الاثنين فوافق ذلك يوم عيد فقال ابن عمر امر الله
بوفاء النذر ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا
اليوم ● حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة
قال حدثنا عبد الملك بن عمير قال سمعت قزعة قال سمعت ابا
سعيد الخدري وكان غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثنتي عشرة غزوة قال سمعت اربعا عن النبي صلى الله عليه
وسلم فاعجبنني قال لا تسافر المراة مسيرة يومين الا ومعها
زوجها او ذو محرم ولا صوم في يومين الفطر والاضحى ولا
صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب

ولا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الاقصى
ومسجدي هذا ○ باب ○ صيام ايام التشريق ○ قال ابو عبد الله وقال لي محمد بن المثنى
حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني ابي قال كانت عائشة تصوم
ايام منى وكان ابوه يصومها ○ حدثنا محمد بن بشار
قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت عبد الله
ابن عيسى عن الزهري عن عروة عن عائشة وعن سالم
عن ابن عمر قالا لم يرخص في ايام التشريق ان يصمن الا
لمن لم يجد الهدي ○ حدثنا عبد الله بن يوسف قال
اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله عن ابن عمر قال
لم يرخص في صيام ايام التشريق الى الحج الا لمن لم يجد
هديا ولم يصم صام ايام منى ○ وعن ابن شهاب عن عروة
عن عائشة مثله تابعه ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب

باب ○ لم يصم يوم عاشوراء ○ حدثنا ابو عاصم عن عمر

محمد عن سالم عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يوم عاشوراء ان شاء صام ○ حدثنا ابو اليمان
قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير
ان عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم امر بصيام
يوم عاشوراء فلما فرض رمضان كان من شاء صام
ومن شاء افطر ○ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن
مالك عن هشام بن عروة عن ابيه ان عائشة قالت كان
يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية
فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم صامه وامر بصيامه
فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه
ومن شاء تركه ○ حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن انه سمع
معوية بن ابي سفين يوم عاشوراء عام حج على المنبر يقول
يا اهل المدينة اين علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه
وأنا صائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر **حدثنا**
أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أيوب قال حدثنا
عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس قال قدم
النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فرأى اليهود تصوم يوم
عاشوراء فقال ما هذا قالوا هذا يوم صالح هذا يوم
نجى الله بني إسرائيل من عدوهم فصامه موسى عليه السلام
قال فأنا أحق بموسى منكم فصامه وأمر بصيامه
**حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا أبو أسامة عن أبي
عميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي
موسى قال كان يوم عاشوراء تعده اليهود عيدا قال
النبي صلى الله عليه وسلم فصوموه أنتم **حدثنا**
عبيد الله بن موسى عن ابن عيينة عن عبيد بن أبي يزيد عن
ابن عباس قال ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى
صيام يوم فضله على غيره إلا هذا اليوم يوم عاشوراء

وهذا الشهر يعني شهر رمضان **حدثنا** المكي
ابن إبراهيم قال حدثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع
قال أمر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من أسلم أن
أذن في الناس أن من كان أكل فليصم بقية يومه
ومن لم يكن أكل فليصم فإن اليوم يوم عاشورا

# كتاب صلاة التراويح

بسم الله الرحمن الرحيم

## باب

فضل من قام رمضان **حدثنا** محمد بن بكير
قال حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني أبو
سلمة أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لرمضان من قامه إيمانا واحتسابا غفر
له ما تقدم من ذنبه **حدثنا** عبد الله
ابن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن حميد
ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم فالمن قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما
تقدم من ذنبه قال ابن شهاب فتوفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك ثم كان الامر على
ذلك في خلافة ابي بكر وعمر صدرا من خلافته وعن ابن
شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري
انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه في رمضان
الى المسجد فاذا الناس اوزاع متفرقون يصلي الرجل
لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط فقال عمر
اني اري لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان امثل ثم
عزم فجمعهم على ابي بن كعب ثم خرجت معه ليلة اخرى
والناس يصلون بصلاة قارئهم قال عمر نعم البدعة
هذه والتي تنامون عنها افضل من التي تقومون
يريد اخر الليل وكان الناس يقومون اوله **حدثنا**
اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب قال اخبرني
عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى وذلك في رمضان
**وحدثني** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب قال اخبرني عروة عن عائشة اخبرته ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ليلة من جوف
الليل فصلى في المسجد وصلى رجال بصلاته فاصبح
الناس فتحدثوا فاجتمع اكثر منهم فصلى فصلوا معه
فاصبح الناس فتحدثوا فكثر اهل المسجد من الليلة
الثالثة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلوا
بصلاته فلما كان في الليلة الرابعة عجز المسجد عن
اهله حتى خرج لصلاة الصبح فلما قضى الفجر اقبل
على الناس فتشهد ثم قال اما بعد فانه لم يخف علي
مكانكم ولكني خشيت ان تفرض عليكم فتعجزوا
عنها فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر
على ذلك **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن
سعيد المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سال

عائشة كيف كان صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
في رمضان قالت ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره
على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن
وطولهن ثم يصلي ركعتين فلا تسأل عن حسنهن وطولهن
ثم يصلي ثلاثا فقلت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر
قال يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي

## باب

## فضل ليلة القدر ووقت الله عز وجل إنا

أنزلناه في ليلة القدر وما أدراك ما ليلة القدر
إلى آخر السورة قال ابن عيينة ما كان في القرآن
وما أدراك فقد أعلمه وما كان وما يدريك فإنه لم
يعلمه حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين
قال حفظناه وإنما حفظ عن الزهري عن أبي سلمة عن
أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان
إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام

ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
تابعه سليمان بن كثير عن الزهري

## باب

## التماس ليلة القدر في السبع الأواخر حدثنا

عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر
أن رجالا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة
القدر في المنام في السبع الأواخر فقال النبي صلى الله
عليه وسلم أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر
فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر وحدثني
معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن أبي
سلمة قال سألت أبا سعيد وكان صديقا لي فقال
اعتكفنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في العشر الأوسط
من رمضان فخرج صبيحة عشرين فخطبنا وقال إني
أريت ليلة القدر ثم أنسيتها فالتمسوها في العشر
الأواخر في الوتر وإني رأيت أني أسجد في ماء وطين

الى المعتكف

القزع قطع السحاب

فاوكفت

قول الله صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم

فمن كان اعتكف مع رسول الله فليرجع فرجعنا وما نرى في السماء قزعة فجاءت سحابة فمطرت حتى سال سقف المسجد وكان من جريد النخل وأقيمت الصلاة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الماء والطين حتى رأيت اثر الطين في جبهته

## باب

تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر فيه

عن عبادة ابن الصامت في حديثي فتيبة بن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن جعفر قال حدثنا ابو سهيل عن أبيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التمسوا ليلة القدر في الوتر في العشر الاواخر من رمضان

حدثنا

ابراهيم بن حمزة قال حدثني ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في رمضان العشر الذي في وسط الشهر

من العشر الاخر

التي

يعتكف



فاذا كان حين يمسي من عشرين ليلة يمضي ويستقبل احدى وعشرين رجع الى مسكنه ورجع من كان يجاور معه

وانه اقام في شهر جاور فيه الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس فأمرهم ما شاء الله ثم قال كنت اجاور هذه العشر ثم قال قد بدا لي ان اجاور هذه العشر الاواخر فمن كان اعتكف معي فليثبت في معتكفه وقد اريت هذه الليلة ثم انسيتها فابتغوها في العشر الاواخر وابتغوها في كل وتر وقد رأيتني اسجد في ماء وطين

فاستهلت السماء في تلك الليلة فأمطرت فوكف المسجد في مصلى النبي صلى الله عليه وسلم ليلة احدى وعشرين فبصرت عيني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانصرف من الصبح ووجهه ممتلئ طينا وماء

حدثنا

محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال التمسوا

وحدثني

محمد قال اخبرنا عبدة عن هشام

يجاورا

يجاور اي يعتكف

هذا العشر

هذا

ليلتك

رأيت

اعلمت

اصل ص

نظرت اليه

س ص

السماء تلك الليلة

اصل

التمس

ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يجاور في العشر الاواخر من رمضان
ويقول تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان

**حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا
ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال التمسوها في العشر الاواخر من رمضان ليلة القدر
في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى

**حدثنا** عبد الله بن ابي الاسود قال حدثنا عبد
الواحد قال حدثنا عاصم عن ابي مجلز وعكرمة قال ابن
عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي في العشر
الاواخر هي في تسع يمضين او في سبع يبقين يعني
ليلة القدر تابعه عبد الوهاب عن ايوب وخالد
عن عكرمة عن ابن عباس قال التمسوا اني اربع وعشرين

## باب

ربع ليلة القدر لناجي الناس يعني ملاحاة

**حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثني خالد بن الحرث قال
حدثنا حميد قال حدثنا انس عن عبادة بن الصامت قال
خرج النبي صلى الله عليه وسلم ليخبرنا بليلة القدر فتلا
رجلان من المسلمين فقال خرجت لاخبركم بليلة القدر
فتلاحى فلان وفلان فرفعت وعسى ان يكون خيرا لكم
فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة

## باب

الاجتهاد في العمل في العشر الاواخر من رمضان

**حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن ابي يعفور عن
ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا دخل العشر شد مئزره واحيى ليله
وايقظ اهله

بسم الله الرحمن الرحيم

# ابواب الاعتكاف

## باب

الاعتكاف في العشر الاواخر والاعتكاف في المساجد

كلها لقوله ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد تلك
حدود الله فلا تقربوها الى آخر الاية ○ حدثنا
اسمعيل بن عبد الله قال حدثني ابن وهب عن يونس ان
نافعا اخبره عن عبد الله بن عمر قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من
رمضان ○ حدثنا عبد الله بن يوسف قال
حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن
الزبير عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر
من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف ازواجه من
بعده ○ حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك
عن زيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحرث
التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر
الاوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى اذا كان ليلة

وهو الذي يكون له امام راتب ومؤذن اديت فيه الصلوات اولا وعن الاعظم لا يصح الاتي يصلي الصلوات الخمس الاية منبئة فيها الى آخر قوله لعلهم يتقون كذلك يبين الله ايايه للناس لعلهم يتقون مخالفة الامر مثلة آل البيت

واستدل المصنف بالاية على ان المسجد الاعتكاف لا يكون الا في المسجد الاحكام المذكورة



احدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج من صبيحتها
من اعتكافه قال من كان اعتكف معي فليعتكف
العشر الاواخر فقد اريت هذه الليلة ثم انسيتها
وقد رايتني اسجد في ماء وطين من صبيحتها فالتمسوها
في العشر الاواخر والتمسوها في كل وتر فمطرت
السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف
المسجد فبصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه
وسلم على جبهته اثر الماء والطين من صبح احدى
وعشرين ○ باب
الحايض ترجل المعتكف ○ حدثنا محمد بن
المثنى قال حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني ابي عن
عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصغي
الي راسه وهو مجاور في المسجد فارجله وانا
حايض ○ باب
المعتكف لا يدخل البيت الا لحاجة ○ حدثنا

من صبيحتها
في
صبيحتها
من عريش
المحدث على عريش اي مظلة يريد انه لم يكن سقف تكن من المطر
الوكف الوقوع في الماء والعيب وهو من وكف المطر
اذا وقع قال ابن عمر اهل القبور يتكففون الاخبار اي يتوقعونها فادامات الميت سالوه ما فعل فلان
ترجل المعتكف اي يسرح شعره

فيه ان اخراج البعض لا يجري مجرى الكل ويبتنى عليه ما لو حلف لا يدخل بيتا فادخل بعض اعضائه كرأسه لم يحنث في

فاما خرج ساعة بلا عذر فسد وغيرها لا يفسد فالم يكن اكثر اليوم

قتيبة قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة وعمرة
بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخل
علي رأسه وهو في المسجد فارجله وكان لا يدخل
البيت الا لحاجة اذا كان معتكفا ●

## باب

غسل المعتكف ● حدثنا محمد بن يوسف قال
حدثنا سفين عن منصور عن ابرهيم عن الاسود عن
عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يباشرني
وانا حائض وكان يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف
فاغسله وانا حائض ●

## باب

الاعتكاف ليلا ● حدثنا مسدد قال حدثنا
يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن
عمر ان عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت



نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام قال
فأوف بنذرك ● باب
اعتكاف النساء ● حدثنا ابو النعمان قال
حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا يحيى عن عمرة عن عائشة قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الاواخر
من رمضان فكنت اضرب له خباء فيصلي الصبح ثم
يدخله واستأذنت حفصة عائشة ان تضرب خباء
فاذنت لها فضربت خباء فلما رأته زينب بنت جحش
ضربت خباء اخر فلما اصبح النبي صلى الله عليه وسلم
راى الاخبية فقال ما هذا فاخبر فقال النبي صلى الله
عليه وسلم البر تقول بهن فترك الاعتكاف
ذلك الشهر ثم اعتكف عشرا من شوال ●

## باب

الاخبية في المسجد ● حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن

عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
اراد ان يعتكف فلما انصرف الى المكان الذي اراد ان يعتكف
اذا اخبية خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب
فقال البر تقولون بهن ثم انصرف فلم يعتكف حتى
اعتكف عشرا من شوال ●

## باب

هل يخرج المعتكف لحوائجه الى باب المسجد ● حدثنا
ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني
علي بن الحسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم
اخبرته انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
تزوره في المسجد في اعتكافه في العواخر من رمضان
فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب فقام النبي
صلى الله عليه وسلم يقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد
عند باب ام سلمة مر رجلان من الانصار فسلما على
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهما النبي صلى الله عليه



وسلم على رسلكما انما هي صفية بنت حيي فقالا سبحان
الله يا رسول الله وكبر عليهما فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم واني
خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا ●

## باب

الاعتكاف ● وخرج النبي صلى الله عليه وسلم صبيحة
عشرين ● حدثنا عبد الله بن منير سمع هرون
ابن اسمعيل قال حدثنا علي بن المبارك قال حدثني يحيى
ابن ابي كثير قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن قال
سألت ابا سعيد الخدري فقلت هل سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة القدر قال نعم
اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر
الاوسط من رمضان قال فخرجنا صبيحة عشرين
قال فخطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة
عشرين فقال اني اريت ليلة القدر واني نسيتها فالتمسوها

أن أسجد

في العشر الأواخر في وتر فإني رأيت أني أسجد في ماء وطين
ومن كان اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
الناس فليرجع فرجع إلى المسجد وما نرى في السماء قزعة قال
فجاءت سحابة فمطرت وأقيمت الصلاة فسجد رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الطين والماء حتى رأيت أثر
الطين في أرنبته وجبهته ●

## باب

اعتكاف المستحاضة ● حدثنا قتيبة قال
حدثنا ليث بن سعد عن خالد عن عكرمة عن عائشة قالت
اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة مستحاضة
من أزواجه وكانت ترى الحمرة والصفرة ربما وضعنا
الطست تحتها وهي تصلي ●

## باب

زيارة المرأة زوجها في اعتكافه ● حدثنا
سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد

عن ابن شهاب عن علي بن حسين أن صفية زوج النبي
صلى الله عليه وسلم أخبرته ح وحدثني عبد الله
ابن محمد قال حدثنا هشام بن يوسف قال أخبرنا معمر عن الزهري
عن علي بن حسين قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد
وعنده أزواجه فرحن فقال لصفية بنت حيي لا تعجلي
حتى أنصرف معك وكان بيتها في دار أسامة فخرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم معها فلقيه رجلان من
الأنصار فنظرا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ثم أجازا
فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم تعالوا إنها صفية
بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله قال إن الشيطان
يجري من الإنسان مجرى الدم وإني خشيت أن يلقي في
أنفسكما شيئا ●

## باب

هل يدرأ المعتكف عن نفسه ● حدثنا
إسمعيل بن عبد الله قال أخبرني أخي عن سليمان عن محمد بن

أبي عتيق عن الزهري عن علي بن حسين ان صفية اخبرته
ح وحدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال سمعت
الزهري يخبر عن علي بن حسين ان صفية اتت النبي صلى الله
عليه وسلم وهو معتكف فلما رجعت مشى معها فابصره
رجل من الانصار فلما ابصر دعاه فقال تعال هي صفية
وربما قال سفين هذه صفية فان الشيطان يجري
من ابن ادم مجرى الدم فلت لسفين انه ليلا قال
وهل هو الا ليلا

## باب

من خرج من اعتكافه عند الصبح

حدثنا عبد الرحمن بن بشر قال حدثنا سفين عن ابن جريج
عن سليمان الاحول قال اخبرني ابو سلمة عن
ابي سعيد ح وقال سفين وحدثنا محمد بن عمرو
عن ابي سلمة عن ابي سعيد قال واظن ان ابن ابي لبيد حدثنا
عن ابي سلمة عن ابي سعيد قال اعتكفنا مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط فلما كان صبيحة
عشرين نقلنا متاعنا فاتانا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه فاني
رايت هذه الليلة ورايتني اسجد في ماء وطين فلما
رجع الى معتكفه وهاجت السماء فمطرنا فوالذي
بعثه بالحق لقد هاجت السماء اخر ذلك اليوم
وكان المسجد عريشا فلقد رايت على انفه وارنبته اثر الماء
والطين

## باب

الاعتكاف في شوال

حدثنا محمد بن سلام
قال اخبرنا محمد بن فضيل بن غزوان عن يحيى بن سعيد الانصاري
عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان
فاذا صلى الغداة دخل مكانه الذي اعتكف فيه
قال فاستاذنته عائشة ان تعتكف فاذن لها فضربت
فيه قبة فسمعت بها حفصة فضربت قبة وسمعت زينب

بها فضربت قبة اخرى فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه
وسلم من الغداة ابصر اربع قباب فقال ما هذا فاخبر
خبرهن فقال ما حملهن على هذا البر انزعوها فلا ارى
فتركت فلم يعتكف في رمضان حتى اعتكف في اخر العشر
من شوال

## باب

من لم ير عليه صوما اذا اعتكف

## حدثنا

اسمعيل بن عبد الله عن اخيه عن سليمان بن بلال عن
عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر عن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه انه قال يا رسول الله اني نذرت
في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم اوف نذرك فاعتكف ليلة

## باب

اذا نذر في الجاهلية ان يعتكف ثم اسلم

## حدثنا

عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر ان عمر نذر في الجاهلية ان يعتكف





في المسجد الحرام قال اراه قال ليلة فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك

## باب

الاعتكاف في العشر الاوسط من رمضان

## حدثنا

عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا ابو بكر عن عياش عن
ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان عشرة ايام
فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين

## باب

من اراد ان يعتكف ثم بدا له ان يخرج

## حدثنا

محمد بن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا الاوزاعي
قال حدثني يحيى بن سعيد قال حدثتني عمرة بنت عبد
الرحمن عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذكر ان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فاستاذنه
عائشة فاذن لها وسالت حفصة عائشة ان تستاذن

لها ففعلت فلما رأت ذلك زينب بنت جحش أمرت ببناء
فبني لها فالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا صلى انصرف الى بنائه فنظر الابنة فقال ما هذا
قالوا بناء عائشة وحفصة وزينب فقال النبي صلى
الله عليه وسلم الذي رأيت ردن هذا ما أنا بمعتكف فرجع
فلما أفطر اعتكف عشرا من شوال

## باب

المعتكف يدخل رأسه البيت للغسل حدثنا
عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام بن يوسف قال اخبرنا
معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة انها كانت ترجل
النبي صلى الله عليه وسلم وهي حائض وهو معتكف
في المسجد وهي في حجرتها تبنا ولها رأسه

بسم الله الرحمن الرحيم

# كتاب البيوع

## باب

يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة
فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون
فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله الى اخر السورة وقوله
لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة
عن تراض منكم حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا
شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب وابو
سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال انكم تقولون ان ابا
هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وتقولون ما بال المهاجرين والانصار لا يحدثون
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي
هريرة وان اخوتي من المهاجرين كان يشغلهم صفق
بالاسواق وكنت الزم رسول الله صلى الله عليه
وسلم على ملء بطني فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا
نسوا وكان يشغل اخوتي من الانصار عمل اموا
وكنت امرأ مسكينا من مساكين الصفة اعي حين
ينسون وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

في حديث يحدثه انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي
هذه ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول فبسطت نمرة كساوملونا
علي حتى اذا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته
جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذلك من شيء حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابرهيم بن سعد
عن ابيه عن جده قال قال عبد الرحمن بن عوف لما
قدمنا المدينة اخى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيني وبين سعد بن الربيع فقال سعد بن الربيع اني
اكثر الانصار مالا فاقسم لك نصف مالي وانظر
اي زوجتي هويت نزلت لك عنها فاذا حلت تزوجتها
قال فقال له عبد الرحمن لا حاجة لي في ذلك هل
من سوق فيه تجارة قال قينقاع قال فغدا اليه عبد
الرحمن فاتى بأقط وسمن قال ثم تابع الغدو فما لبث
ان جاء عبد الرحمن عليه اثر صفرة فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم تزوجت قال نعم قال ومن قال
امرأة من الانصار قال كم سقت قال زنة نواة من
ذهب او نواة من ذهب فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اولم ولو بشاة حدثنا احمد بن يونس
قال حدثنا زهير قال حدثنا حميد عن انس قال قدم
عبد الرحمن بن عوف المدينة فاخى النبي صلى الله عليه
وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري وكان
سعد ذا غنى فقال لعبد الرحمن اقاسمك مالي
نصفين وازوجك قال بارك الله لك في اهلك ومالك
دلوني على السوق فما رجع حتى استفضل اقطا وسمنا
فاتي به اهل منزله فمكثنا يسيرا او ما شاء الله فجاء
وعليه وضر من صفرة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
مهيم قال يا رسول الله تزوجت امرأة من الانصار
قال ما سقت اليها قال نواة من ذهب او وزن نواة
من ذهب قال اولم ولو بشاة حدثني

عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفين عن عمرو بن دينار
عن ابن عباس قال كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز
أسواقا في الجاهلية فلما كان الاسلام فكأنهم تأثموا
فيه فنزلت ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من
ربكم في مواسم الحج قرأها ابن عباس

## باب

## متشابهات مشتبهات

الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات

**حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا ابن أبي عدي
عن ابن عون عن الشعبي قال سمعت النعمان بن بشير
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا
علي بن عبد الله قال حدثنا ابن عيينة قال حدثنا ابو فروة
عن الشعبي قال سمعت النعمان بن بشير قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني عبد الله بن محمد
قال حدثنا ابن عيينة عن ابي فروة قال سمعت الشعبي
قال سمعت النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا

قال سمعت النبي صلى الله عليه

امور مشتبهة على بعض الناس لا يدري اهي
حلال ام من اي انها في نفسها مشتبهة لان
الله بعث نبيه صلى الله عليه وسلم مبينا
لجميع ما يحتاجون في دينهم كذا قرره البرماوي
كالكرماني وقال ابن المنير فيه دليل على
بقاء الجملات بعده
صلى الله عليه وسلم
وقوله كما فرطنا
في الكتاب من شيء

١٢٩

محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن ابي فروة عن الشعبي
عن النعمان بن بشير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهة
فمن ترك ما شبه عليه من الاثم كان لما استبان
اترك ومن اجترأ على ما يشك فيه من الاثم اوشك
ان يواقع ما استبان والمعاصي حمى الله من يرتع
حول الحمى يوشك ان يواقعه

## باب

تفسير المشبهات وقال حسان بن ابي سنان
ما رأيت شيئا اهون من الورع دع ما يريبك الى
ما لا يريبك **حدثنا** محمد بن كثير قال اخبرنا
سفين قال اخبرنا عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي
حسين قال حدثنا عبد الله بن ابي مليكة عن عقبة
ابن الحرث ان امرأة سوداء جاءت فزعمت انها ارضعتهما
فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عنه وتبسم

المشبهات
حسان
ما يريبك
فتبسم

وقد كانت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف وقد قيل وكان تحته بنت أبي إهاب التميمي

حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كان عتبة بن أبي وقاص عهد الى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة مني فاقبضه قالت فلما كان عام الفتح أخذه سعد بن أبي وقاص وقال ابن أخي قد عهد إلي فيه فقام عبد بن زمعة فقال أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه فتساوقا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن أخي كان عهد الي فيه فقال عبد بن زمعة أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة زوج النبي صلى الله عليه وسلم احتجبي منه لما رأى من شبهه بعتبة فما رآها حتى لقي الله عز وجل

حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك

قال حدثنا شعبة قال أخبرني عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال اذا اصاب بحده فكل واذا اصاب بعرضه فقتل فلا تأكل فانه وقيذ قلت يا رسول الله أرسل كلبي وأسمي فأجد معه على الصيد كلبا آخر لم أسم عليه ولا أدري أيهما أخذ قال لا تأكل انما سميت على كلبك ولم تسم على الآخر

## باب ما يتنزه من الشبهات

حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن منصور عن طلحة بن مصرف عن انس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة ساقطة فقال لولا أن تكون صدقة لأكلتها وقال همام عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أجد تمرة ساقطة على فراشي

## باب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات

حدثنا

المشتبهات المشبهات

ابو نعيم قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عباد بن تميم
عن عمه قال شكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل
يجد في الصلاة شيأ أيقطع الصلاة قال لا حتى يسمع صوتا
او يجد ريحا وقال ابن ابي حفصة عن الزهري لا وضوء
الا فيما وجدت الريح او سمعت الصوت ○ حدثنا
احمد بن المقدام العجلي قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي
قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله
عنها أن قوما قالوا يا رسول الله ان قوما يأتونا باللحم
لا ندري اذكروا اسم الله عليه ام لا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم سموا عليه وكلوه ○

## باب

قول الله عز وجل واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا
اليها ○ حدثنا طلق بن غنام قال حدثنا زايدة
عن حصين عن سالم بن ابي الجعد قال حدثني جابر قال بينما
نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبلت من

سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد في الصلاة
عبد الله بن زيد
وسوسة في بطلان الوضوء
هو ابو سلمة محمد البصري
اي لازم
البصري الحافظ
حي من بني قيس
طويل
يأتونا بلحم
اذكروا اسم الله
الله
واستدل به مع ان التسمية ليست شرطا لصحة الذبح قس
وكلوا



الشام عير تحمل طعاما فالتفتوا اليها حتى ما بقي مع
النبي صلى الله عليه وسلم الا اثنا عشر رجلا
فنزلت واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها ○
المبشرة وبلال وابن مسعود
عير من الشام
فانقلبوا
الا اثنى

## باب

من لم ير بأسا ان يقول حائك او حجام او كناس
ادم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا سعيد
المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء ما اخذ منه امن الحلال
ام من الحرام ○

## باب

التجارة في البر وغيره ○ وقوله رجال لا تلهيهم
تجارة ولا بيع عن ذكر الله قال قتادة كان القوم
يتبايعون ويتجرون ولكنهم اذا نابهم حق من حقوق
الله لم تلههم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه
الى الله ○ حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال
اخبرني عمرو بن دينار عن ابي المنهال لم اكن اتجر في الصرف

الكوفي
الكوفي قدامه كرماني
ابن عبد الرحمن المدني
الكوفي
ضعفوه
ابو اسامة كوفي ليس بالمتين تعظيم
اي كمشكاة
فيه دم ترك الحرى في المكاسب قس
الذي
البر الشيات
سبق قلم
تعالى
البر البر تاء
المحارة البيع
يدخل فيه جميع انواع التجارة من البز وغيره قس
عن الصلاة وجماعة
الصحابة قس
ما تلهيهم
حتى يؤدوها
قال الزند فيهم
عبد الملك
قال حر
بيع الذهب والفضة
بيع الفضة بالثمن
عبد الرحمن ابن مصعم قس

سألت زيد ابن ارقم فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم

ح وحدثني الفضل بن يعقوب قال حدثنا الحجاج بن محمد

قال ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار وعامر بن مصعب أنهما

سمعا ابا المنهال يقول سألت البراء بن عازب وزيد بن

ارقم عن الصرف فقالا كنا تاجرين على عهد رسول الله

صلى الله عليه وسلم فسألنا رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن الصرف فقال ان كان يدا بيد فلا بأس

وان كان نسيئا فلا يصلح ○

## باب

الخروج في التجارة وقول الله عز وجل فانتشروا في

الأرض وابتغوا من فضل الله ○ حدثنا محمد قال

اخبرنا مخلد بن يزيد قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عطاء

عن عبيد بن عمير أن أبا موسى الأشعري استأذن على

عمر الخطاب رضي الله عنه فلم يؤذن له وكأنه كان

مشغولا فرجع ابو موسى ففرغ عمر فقال ألم أسمع صوت

عبد الله بن قيس

عبيد الله بن سعيد ابو قدامة

عبد الرحمن بن مهدي

عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب

عبد الله بن عمر بن الخطاب

حاجته وساق الحديث ●

## باب

واذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها وقوله لا تلهكم تجارة
ولا بيع عن ذكر الله وقال قتادة كان القوم يتجرون
ولكنهم كانوا اذا نابهم حق من حقوق الله لم تلههم
تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه الى الله عز وجل

حتى يؤدوا

**حدثنا** محمد قال حدثنا محمد بن فضيل عن حصين
عن سالم بن ابي الجعد عن جابر قال اقبلت عير ونحن
نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة فانفض
الناس الا اثني عشر رجلا فنزلت هذه الآية واذا
رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما ● الآية

## باب

قول الله تعالى انفقوا من طيبات ما كسبتم

**حدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن
ابي وائل عن مسروق عن عائشة قالت قال النبي صلى الله

فقضوها فاذا فضل فيها فضل ردوها فيها حتى يأتي الذي كان استسلفها فادفعها اليه فخرج في البحر فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه ثم زجج موضعها فاتى بها الى البحر فخرج الرجل الذي كان اسلفه فاذا بالخشبة فاخذها لاهله وجد المال فيها

لا

حدثني عبد الله بن صالح قال حدثني الليث حدثا

ليتبع له فيها بالغدو والاصال رجال

علية وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان
لها اجرها بما انفقت ولزوجها بما كسب وللخازن مثل
ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئا

## حدثني

يحيى بن جعفر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام
قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير
امره فله نصف اجره ●

## باب

من اخت البسط بالرزق

**حدثنا** محمد
ابن ابي يعقوب الكرماني قال حدثنا حسان قال حدثنا
يونس قال حدثنا محمد هو الزهري عن انس بن مالك قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره
ان يبسط له في رزقه او ينسأ له في اثره فليصل
رحمه ●

## باب

شر آي النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة

## حدثنا

وفي كتاب الترغيب والترهيب للحافظ ابي موسى من حديث عبد الله ابن عمرو ابن العاص
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الانسان ليصل رحمه وما بقي من عمره الا ثلثة ايام فيزيد
الله في عمره ثلاثين وان الرجل ليقطع رحمه وقد بقي من عمره ثلاثون سنة فينقص الله تعا
مكتوب في التوراة صلة الرحم وحسن الخلق وبر القرابة
يعمر الديار ويكثر الاموال ويزيد في الاجال وان كان القوم كفارا

ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه ما يدل على ان كسب الرجل بيده افضل وذلك ان ابا بكر رضي الله عنه كان يحترف اى يكتسب ما يكفي به عياله ثم لما شغل بامر المسلمين ترك الاكتساب واعتذر عن تركه

قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت لما استخلف ابو بكر الصديق قال لقد علم قومي ان حرفتي لم تكن تعجز عن مؤونة اهلي وشغلت بامر المسلمين فسيأكل ال ابي بكر من هذا المال ويحترف للمسلمين فيه

**حدثنا** محمد قال حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا سعيد قال اخبرني ابو الاسود عن عروة قال قالت عائشة كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمال انفسهم فكان يكون لهم ارواح فقيل لهم لو اغتسلتم

رواه هشام عن ابيه عن عائشة

**حدثنا** ابراهيم بن موسى قال اخبرنا عيسى بن يونس عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده وان نبي الله داود كان يأكل من عمل يده

**حدثنا** يحيى بن يونس قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه قال حدثنا ابو هريرة

---

ابو الهيثم ابن زياد سلمان

**حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن انس ح وحدثني محمد بن عبد الله ابن حوشب قال حدثنا اسباط ابو اليسع البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن انس انه مشى الى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير وإهالة سنخة ولقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعا له بالمدينة عند يهودي واخذ منه شعيرا لاهله ولقد سمعته يقول ما امسى عند ال محمد صاع بر ولا صاع حب وان عنده تسع نسوة

## باب كسب الرجل وعمله بيده

**حدثنا** اسمعيل ابن عبد الله قال حدثني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن داود النبي صلى الله عليه
كان لا يأكل الا من عمل يده ● حدثنا يحيى بن بكير
قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي عبيد مولى
عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لان يحتطب احدكم حزمة على
ظهره خير له من ان يسال احدا فيعطيه او يمنعه ●
حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام
ابن عروة عن ابيه عن الزبير بن العوام قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم لان ياخذ احدكم احبله خير له من ان يسال الناس

## باب

السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقا فليطلبه
في عفاف ● حدثنا علي بن عياش قال حدثنا
ابو غسان محمد بن مطرف قال حدثني محمد بن المنكدر عن
جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
رحم الله رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى

## باب

من انظر معسرا ● حدثنا احمد بن يونس قال
حدثنا زهير قال حدثنا منصور ان ربعي بن حراش حدثه
ان حذيفة حدثه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
تلقت الملائكة روح رجل ممن كان قبلكم قالوا اعملت من
الخير شيئا قال كنت آمر فتياني ان ينظروا الموسر ويتجاوزوا
عن المعسر قال قال فتجاوز وا عنه قال ابو عبد الله
قال ابو مالك عن ربعي كنت ايسر على الموسر وانظر المعسر
تابعه شعبة عن عبد الملك عن ربعي وقال ابو عوانة
عن عبد الملك عن ربعي انظر الموسر وانجاوز عن المعسر
وقال نعيم بن الهيثم عن ربعي فاقبل من الموسر وتجاوز عن
المعسر ●

## باب

من انظر معسرا ● حدثنا هشام بن عمار
قال حدثنا يحيى بن حمزة قال حدثني الزبيدي عن الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى

الله عليه وسلم قال كان تاجر يداين الناس فاذا رأى معسرا
قال لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله أن يتجاوز عنا فتجاوز الله
عنه ○ باب
اذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا ويذكر عن العداء
ابن خالد قال كتب لي النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى
محمد رسول الله من العداء بن خالد بيع المسلم المسلم لا داء
ولا خبثة ولا غائلة وقال قتادة الغائلة الزنا
والسرقة والإباق ○ وقيل لابن سيرين ان بعض النخاسين
يسمي أرى خراسان وسجستان فيقول جاء أمس من
خراسان وجاء اليوم من سجستان فكرهه كراهية شديدة
وقال عقبة بن عامر لا يحل لامرئ يبيع سلعة يعلم أن
بها داء الا أخبره ○ حدثنا سليمان بن حرب
قال حدثنا شعبة عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن عبد
الله بن الحرث رفعه الى حكيم بن حزام قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو



قال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان
كتما وكذبا محقت بركة بيعهما ○

## باب

بيع الخلط من التمر ○ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا
شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي سعيد قال كنا نرزق
تمر الجمع وهو الخلط من التمر وكنا نبيع صاعا عن صاعين
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صاعا عن صاعين ولا درهما
بدرهم ○

## باب

ما قيل في اللحام والجزار ○ حدثنا عمر بن حفص
قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني شقيق عن
ابي مسعود قال جاء رجل من الانصار يكنى ابا شعيب فقال
لغلام له قصاب اجعل لي طعاما يكفي خمسة فاني اريد
ان ادعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فاني
قد عرفت في وجهه الجوع فدعاهم فجاء معهم رجل فقال
النبي صلى الله عليه وسلم انك قد تبعنا فان شئت ان

فاذن له

فاذن له وان شئت ان يرجع رجع فقال لا بل قد اذنت له

## باب

ما يمحق الكذب والكتمان في البيع

**حدثنا** بدل بن المحبر قال حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت ابا الخليل يحدث عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار مالم يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما

## باب

قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تاكلوا الربا اضعافا مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون

**حدثنا** آدم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ المال امن حلال ام من حرام

نظم الربا والبيع في سلك واحد انكار للتسوية العقاب بسبب ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربا واحل الله البيع وحرم الربا الى تحليل الربا فمن جاءه بلغه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف واموره الى الله ومن عاد فاولئك اصحاب النار هم فيها خالدون لانهم كفروا

## باب

اكل الربا وشاهده وكاتبه وقوله تعالى الذين ياكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربا واحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وامره الى الله ومن عاد فاولئك اصحاب النار هم فيها خالدون

**حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة لما انزلت آخر البقرة قرأهن النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم حرم التجارة في الخمر

**حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا ابو رجاء عن سمرة بن جندب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رايت الليلة رجلين اتياني فاخرجاني الى ارض مقدسة فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا

ان كنتم مومنين فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وان تبتم
فلكم رؤس اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة
وان تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله
ثم توفى كل نفس ما كسبت

فقال الى الذي رايته في النهر اكل الربا

## باب

موكل الربا لقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا
الله وذروا ما بقي من الربا الى ما كسبت وهم لا
يظلمون قال ابن عباس هذه آخر آية نزلت
على النبي صلى الله عليه وسلم

**حدثنا** ابو الوليد
قال حدثنا شعبة عن عون بن ابي جحيفة قال رايت
ابي اشترى عبدا حجاما فامر بمحاجمه فكسرت فسالته
فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب
وثمن الدم ونهى عن الواشمة والموشومة واكل
الربا وموكله ولعن المصور

## باب

يمحق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار
اثيم

**حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث
عن يونس عن ابن شهاب قال ابن المسيب ان ابا هريرة

من الربا
بقلوبكم فان دليل الايمان امتثال الامر
فاعلموا
بالمحل والنقصان
وجد عسر ذو عسر
يوم القيام
من اجره
هذا موضع الترجمة لكن ليس فيه ولا في ما بعده ذكر الكاتب
وانما هو فعل ما كانا معاوية ينهى عنه فعل لما كانا فيه من الربا
فنزل الامر له الاكل عن

بالالبراء
جزاء
معطى

يعني عن اشياء

الواشمة المستوشمة
والموشمة الموتشمة والوشم
ان يغرز الجلد بابرة
ثم تحشى نيلا فيزرق

ابن الحجاج
الاثلي

سمين الكاذبة

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف
منفقة للسلعة ممحقة للبركة

منفقة
مصدر

## باب

ما يكره من الحلف في البيع

**حدثنا** عمرو البغدادي
ابن محمد الناقد قال حدثنا هشيم قال اخبرنا العوام بن حوشب الواسطي
عن ابرهيم بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه
اقام سلعة وهو في السوق فحلف بالله لقد اعطي
بها ما لم يعط ليوقع فيها رجلا من المسلمين فنزلت
ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا

## باب

ما يمحق الكذب والحلف في البيع

وقال طاوس عن ابن عباس
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يختلى خلاها فقال
العباس الا الاذخر فانه لقينهم وبيوتهم فقال الا
الاذخر

**حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد
الله قال اخبرنا يونس عن ابن شهاب قال اخبرني علي بن

بالايمان
يستبدلون
وصله المولف في باب لا يقطع
لا يقطع
الابل

نصيب
اولئك لا اخلاق لهم في الاخرة
ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم
بعضهم الوحي
كلام بعض
ولا يزكيهم
ولهم عذاب اليم
من الوعيد

قيد الحداد والقصاع

حسين ان حسين بن علي اخبره ان عليا رضي الله عنه قال كانت
لي شارف من نصيبي من المغنم وكان النبي صلى الله عليه وسلم
اعطاني شارفا من الخمس فلما اردت ان ابتني بفاطمة بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم واعدت رجلا صواغا
من بني قينقاع ان يرتحل معي فنأتي باذخر اردت ان
ابيعه من الصواغين واستعين به في وليمة عرسي
حدثنا اسحق قال حدثنا خالد بن عبد الله
عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان الله حرم مكة ولم تحل لاحد
قبلي ولا لاحد بعدي وانما احلت لي ساعة من نهار لا
يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا
تلتقط لقطتها الا لمعرف وقال عباس بن عبد المطلب
الا الاذخر لصاغتنا ولسقف بيوتنا فقال الا الاذخر
فقال عكرمة هل تدري ما ينفر صيدها هو ان ينحيه
من الظل وينزل مكانه وقال عبد الوهاب

اللقطة امانة ان اشهد انه اخذها ليردها على صاحبها والا ضمن والاشهاد ان يقول من سمعتموه ينشد ضالة لقطة فدلوه علي وبعرفها فان كان اخذها وفي المجامع مده يغلب على ظنه عدم طلب صاحبها ثم يتصدق بها انشاء فان جاء ربها بعد اجازه انشاؤا اجره له او ضمن الملتقط او الفقير وياخذها ان باقيه واللقطة الحرم والحل سواء ملتقطه

لحس
سنة ما طلعت عم الثالثة

ابتني بنا طلحة اي ادخل بها شارفة

فأتي فاستعين

يلتقط

ولسقف

تنحيهم

جلت



عن خالد لصاغتنا وقبورنا

## باب ذكر القين والحداد

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان عن ابي الضحى عن مسروق عن خباب قال كنت قينا في الجاهلية وكان لي على العاص وائل دين فاتيته اتقاضاه فقال لا اعطيك حتى تكفر بمحمد فقلت لا اكفر بمحمد حتى يميتك الله ثم يبعثك قال دعني حتى اموت وابعث فسأوتى مالا وولدا فأقضيك فنزلت افرايت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا

## باب ذكر الخياط

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن اسحق عن عبد الله انه سمع انس بن مالك يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال انس بن مالك فذهبت مع رسول

القين الصواغ والحداد البصري

يعني حدادا

ثلثت صلى الله عليه وسلم

تبعث

واستثنى بغليق حجابه الكفر على الموت والبعث وهو كما بين ومن علق الكفر على الغاية كفر واجيب بان الكفر لا يتصور رجوعه بعد البعث

الآية

اطلع الغيب

ذكر ضبا

عند الرحمن عن عبد ام اخذ عن عالم الغيب

ابن ابي طلحة

في الحديث جواز الاجارة على الخياطة رد على من ابطلها بعلة انها ليست باعيان مرئية

فذهب

التقديم من اللحم

الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم خبزا ومرقا فيه دباء وقديد فرايت
يتتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتبع الدباء من حوالي
القصعة فلم ازل احب الدباء من يومئذ

## باب ذكر الحجام

حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا يعقوب
ابن عبد الرحمن عن ابي حازم قال سمعت سهل بن سعد
يقال البرد والبردة نوع من الثياب معروف
قال جاءت امراة ببردة قال اتدرون ما البردة فقيل له
والبردة الشملة المخططة وقيل كساء اسود مربع
نعم هي الشملة منسوج في حاشيتها قالت يا رسول الله
هذه منسوجة في حاشيتها
اني نسجت هذه بيدي اكسوكها فاخذها النبي صلى الله
عليه وسلم محتاجا اليها فخرج الينا وانها ازاره فقال
فلان من القوم يا رسول الله اكسنيها فقال نعم فجلس
النبي صلى الله عليه وسلم في المجلس ثم رجع فطواها ثم
ارسل بها اليه فقال له القوم ما احسنت سالتها
اياه لقد علمت انه لا يرد سائلا فقال الرجل والله ما

الرجل هو عبد الله بن عوف

سالته الا لتكون كفني يوم اموت قال سهل فكانت كفنه

## باب التجارة

## حدثنا

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
عبد العزيز عن ابي حازم قال اتى رجال سهل بن سعد الساعدي
يسالونه عن المنبر فقال بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى فلانة امراة قد سماها سهل ان مري غلامك
النجار يعمل لي اعوادا اجلس عليهن اذا كلمت الناس
فامرته يعملها من طرفاء الغابة ثم جاء بها فارسلت
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بها فوضعت
فجلس عليها

## حدثنا

حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا
عبد الواحد بن ايمن عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان
امراة من الانصار قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
يا رسول الله الا اجعل لك شيئا تقعد عليه فان
لي غلاما نجارا قال ان شئت فعملت له المنبر فلما كان
يوم الجمعة قعد النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر

الذي صنع فصاحت النخلة التي كان يخطب عندها
حتى كادت ان تشق فنزل النبي صلى الله عليه وسلم
حتى احتضنها اليه فجعلت تئن أنين الصبي
الذي يسكت حتى استقرت قال بكت على ما كانت تسمع من
الذكر

## باب

شراء الامام الحوائج بنفسه وقال ابن عمر
اشتري النبي صلى الله عليه وسلم حملا من عمر واشتري
ابن عمر بنفسه وقال عبد الرحمن لابي بكر جاء مشرك
بغنم فاشتري النبي صلى الله عليه وسلم شاة واشتري
من جابر بعيرا

حدثنا يوسف بن عيسى قال
حدثنا ابو معاوية قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن
الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله
عليه وسلم من يهودي طعاما بنسيئة ورهنه درعه

## باب

شراء الدواب والحمير وإذا اشترى دابة او جملا

وهو عليه هل يكون ذلك قبضا قبل ان يتزل وقال
ابن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعنيه يعني
جملا صعبا

حدثني محمد بن بشار قال حدثنا
عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان
عن جابر بن عبد الله قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم
في غزاة فابطأ بي جملي واعيا فاتى علي النبي صلى الله
عليه وسلم فقال جابر فقلت نعم قال ما شانك قلت
ابطأ علي جملي واعيا فتخلفت فنزل يحجنه بمحجنه
ثم قال اركب فركبت فلقد رايته الكفه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال تزوجت قلت نعم قال
ابكرا ام ثيبا قلت بل ثيبا قال افلا جارية تلاعبها
وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج
امراة تجمعهن وتمشطهن وتقوم عليهن قال اما انك
قادم فاذا قدمت فالكيس الكيس ثم قال اتبيع جملك
قلت نعم فاشتراه مني باوقية ثم قدم رسول الله صلى

الله عليه وسلم قبلي وقد متُّ بالغداة فجئت المسجد فوجدته
على باب المسجد قال الان قدمت قلت نعم قال فدع
جملك وادخل فصل ركعتين فدخلت فصليت فامر
لي بوزن اوقية او بنبه فوزن لي بلال فارجح
في الميزان فانطلقت حتى ولّيت فقال ادع لي جابرا
قلت الان يرد علي الجمل ولم يكن شيء أبغض الي منه
قال خذ جملك ولك ثمنه ●

## باب

الاسواق التي كانت في الجاهلية فتبايع بها الناس في
الاسلام ● حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفين عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال كانت
عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواقا في الجاهلية فلما
كان الاسلام تأثموا من التجارة فيها فانزل الله ليس
عليكم جناح في مواسم الحج قرأ ابن عباس كذا ●

## باب

بيع السلاح في الفتنة وغيرها وكره عمران بن حصين
بيعه في الفتنة ● حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن افلح عن
ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول



شراء الابل الهيم او الاجرب الهائم المخالف للمقصد في
كل شيء ● حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا
سفين قال قال عمرو وكان ها هنا رجل اسمه نوّاس وكانت
عنده ابل هيم فذهب ابن عمر فاشترى تلك الابل من
شريك له فجاء اليه شريكه فقال بعنا تلك الابل فقال
ممن بعتها فقال من شيخ كذا وكذا فقال ويحك
ذاك والله ابن عمر فجاءه فقال ان شريكي باعك ابلا هيما
ولم يعرفك قال فاستفها فلما ذهب بيّنّاها فقال
دعها رضينا بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا عدوى سمع سفين عمرا ●

## باب

بيع السلاح في الفتنة وغيرها وكره عمران بن حصين
بيعه في الفتنة ● حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن افلح عن
ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول

فلما التقينا كان المسلمون جولة فرايت رجلا من المشركين
قد علا رجلا من المسلمين فضربته من ورائه على حبل عاتقه
بالسيف
فاعطيت سلبه

أول

باب

في العطار وبيع المسك

حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا ابو بردة بن عبد الله قال سمعت ابا بردة بن ابي موسى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكير الحداد لا يعدمك من صاحب المسك اما ان تشتريه او تجد ريحه وكير الحداد يحرق بدنك او ثوبك او تجد منه ريحا خبيثة

باب

ذكر الحجام

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن حميد عن انس بن مالك قال حجم ابو طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر له بصاع من تمر وامر اهله ان يخففوا من خراجه

حدثنا مسدد قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم واعطى الذي حجمه ولو كان حراما لم يعطه

باب

التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء

حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابو بكر ابن حفص عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال ارسل النبي صلى الله عليه وسلم الى عمر بحلة حرير او سيراء فرايها عليه فقال اني لم ارسل بها اليك لتلبسها انما بلبسها من لا خلاق له انما بعثت اليك لتستمتع بها يعني تبيعها

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عايشة ام المومنين انها اخبرته انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه فقلت يا رسول الله

فيه جواز البيوعة منها بالجلالة
الا فيما نهي عنه لجهالة او ان لهم
لم يحضر الذهب المخصوص
قس

اتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبت فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما بال هذه الثمرة قلت اشتريتها
لك لتفعد عليها وتوسدها فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يوم القيمة يعذبون
فيقال لهم احيوا ما خلقتم وقال ان البيت الذي فيه
هذه الصور لا تدخله الملايكة

الصورة فيه الصور

## باب

بذكر قدر معين من الثمن

صاحب السلعة احق بالسوم

## حدثنا

موسى اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد عن ابي التياح عن انس
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني النجار ثامنوني
بحايطكم وفيه خرب ونخل

يا شرطي حايطكم اي
بايعوني بالثمن وفيه
دليل على ان المشتري يبدأ
بذكر الثمن الاول

## باب

كم يجوز الخيار

## حدثنا

ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ايوب
عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او يقول احدهما لصاحبه
اختر ورب ما قال او يكون بيع خيار

## باب

اذا لم يوقت في الخيار هل يجوز البيع

## حدثنا

حفص بن عمر قال حدثنا همام عن قتادة
عن ابي الخليل عن عبد الله بن الحرث عن حكيم بن حزام
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم
يتفرقا وزاد احمد حدثنا بهز هو ابن اسد قال قال
همام فذكرت ذلك لابي التياح فقال كنت مع ابي الخليل
لما حدثه عبد الله بن الحرث هذا الحديث

خيار المجلس اي الى ان يكون البيع خيارا وان يجب البايع
المشتري بعد تمام العقد فليس له خيار المجلس
وان لم يتفرقا قس

يفترقا

يفترقا

جبه ليلزم العقد ص

بالخيار

البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وبه قال ابن عمر وشريح والشعبي
وطاوس وعطاء وابن ابي مليكة ○ حدثنا اسحق
قال اخبرنا جبان هو ابن هلال قال حدثنا شعبة قال قتادة
اخبرني عن صالح ابي الخليل عن عبد الله بن الحرث قال سمعت
حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان
بالخيار ما لم يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما
ببيعهما وان كذبا وكتما محقت بركة بيعهما حدثنا
عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المتبايعان
كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا الا بيع
الخيار ○

## باب

اذا خير احدهما صاحبه بعد البيع فقد وجب البيع
حدثنا قتيبة قال حدثنا ليث عن نافع عن ابن
عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا تبايع
الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا

او يخير احدهما الاخر فتبايعا على ذلك فقد وجب
البيع وان تفرقا بعد ان يتبايعا ولم يترك واحد منهما
البيع فقد وجب البيع ○

## باب

اذا كان البايع بالخيار هل يجوز البيع ○ حدثنا
محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن عبد الله بن دينار
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل بيعين
لا بيع بينهما حتى يتفرقا الا بيع الخيار ○ حدثني
اسحق قال اخبرنا جبان قال حدثنا همام قال حدثنا
قتادة عن ابي الخليل عن عبد الله بن الحرث عن حكيم
ابن حزام ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار
حتى يتفرقا قال همام وحدث في كتابي بخيار ثلاث مرار
فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كذبا
وكتما فعسى ان يربحا ربحا ويمحقا بركة بيعهما ○
وحدثنا همام قال حدثنا ابو التياح انه سمع عبد الله

ابن الحرث يحدث بهذا الحديث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله
عليه وسلم ○ **باب** إذا اشترى فوهب من ساعته قبل أن يتفرقا ولم ينكر
البايع على المشتري أو اشترى عبدا فاعتقه وقال
طاوس فيمن يشتري السلعة على الرضى ثم باعها وجب
له البيع والربح له وقال الحميدي حدثنا سفين قال
حدثنا عمرو عن ابن عمر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
في سفر فلببت على بكر صعب لعمر فكان يغلبني فيتقدم
أمام القوم فيزجر عمر بردده ثم يتقدم فيزجر عمر
بردده فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعنيه قال
هو لك يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعنيه فباعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد الله بن عمر
تصنع به ما شئت ○ قال أبو عبد الله وقال الليث
حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد

الله

شيئا أو الصفقة
البايعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يكون البيع خيارا فقد وجبت له والربح له اشترى فوجد البيع

سادسة عشرة الثالثة

الله عن عبد الله بن عمر قال ابتعت من أمير المؤمنين عثمان
ابن عفان رضي الله عنه مالا بالوادي بمال له بخيبر فلما
تبايعنا رجعت على عقبي حتى خرجت من بيته خشية أن
يرادني في البيع وكانت السنة أن المتبايعين بالخيار حتى
يتفرقا فقال عبد الله فلما وجب بيعي وبيعه رأيت أني قد
غبنته باني سفنه الى ارض ثمود بثلاث ليال وسافني
الى المدينة بثلاث ليال ○

**باب** ما يكره من الخداع في البيع ○ **حدثنا** عبد الله
ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد
الله بن عمر أن رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم أنه
يخدع في البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خلابة ○

**باب** ما ذكر في الأسواق ○ وقال عبد الرحمن بن عوف
لما قدمنا المدينة قلت هل من سوق فيه تجارة قال

قالوا

بالبيع من عنده البيعة

وهذا دليل على ان البيع يصح قبل التفرق لانه اشتراه ووهبه لعبد الله قبل التفرق

المغبون في الابتياعات هو ما لا يحتمل عادة في طرفي البايع والمشتري فان كانت الزيادة في الثمن بالمشتري مغبون وان كانت النقص النقص في الثمن والبايع مغبون

وهذا موضع الترجمة فانه صلى الله عليه وسلم وهب ما ابتاعه من ساعته ولم ينكر البايع فيه فكان قاطعا لخياره لان سكوته كقوله

سوق قينقاع وقال انس قال عبد الرحمن دلوني على
السوق وقال عمر الهاني الصفق بالاسواق ○

حدثنا محمد بن الصباح قال حدثنا اسمعيل بن زكريا عن
عاصم عن محمد بن سوقة عن نافع بن جبير بن مطعم قال حدثتني رضي
الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فاذا كانوا ببيداء من الارض يخسف باولهم
واخرهم قالت قلت يا رسول الله كيف يخسف باولهم
واخرهم وفيهم اسواقهم ومن ليس منهم قال يخسف باولهم
واخرهم ثم يبعثون على نياتهم ○ حدثنا قتيبة
قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة
احدكم في جماعة تزيد على صلاته في سوقه وبيته
بضعا وعشرين درجة وذلك بانه اذا توضأ فاحسن
الوضوء ثم اتى المسجد لا يريد الا الصلاة لا ينهزه
الا الصلاة لم يخط خطوة الا رفع له بها درجة او

وحطت عنه بها خطيئة والملائكة تصلي على احدكم ما
دام في مصلاه الذي يصلي فيه اللهم صل عليه اللهم
ارحمه ما لم يحدث فيه ما لم يؤذ فيه وقال
احدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه حدثنا
ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة عن حميد الطويل عن
انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق
فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت اليه النبي صلى الله عليه
وسلم فقال انما دعوت هذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ○ حدثنا
ملك بن اسمعيل قال حدثنا زهير عن حميد عن انس قال دعا
رجل بالبقيع يا ابا القاسم فالتفت اليه النبي صلى الله عليه
وسلم فقال لم اعنك فقال تسموا باسمي ولا تكنوا
بكنيتي ○ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا
سفين عن عبيد الله بن ابي يزيد عن نافع بن جبير بن
مطعم عن ابي هريرة الدوسي قال خرج النبي صلى الله عليه

وسلم في طائفة النهار لا يكلمني ولا أكلمه حتى أتى سوق بني
قينقاع فجلس بفناء بيت فاطمة رضي الله عنها فقال أثم لكع
ثم لكع فحبسته شيئا فظننت أنها تلبسه شيئا أو سخابا
أو تغسله فجاء يشتد حتى عانقه وقبله وقال اللهم
أحبه وأحب من يحبه قال سفين قال عبيد الله أخبرني
أنه رأى نافع بن جبير أو تربر كعة حدثنا
ابرهيم بن المنذر قال حدثنا أبو ضمرة قال حدثنا موسى بن
عقبة عن نافع قال حدثنا ابن عمر أنهم كانوا يشترون
الطعام من الركبان على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فبعث عليهم من يمنعهم أن يبيعوه حيث اشتروه
حتى ينقلوه حيث يباع الطعام قال وحدثنا ابن
عمر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يباع الطعام
إذا اشتراه حتى يستوفيه

## باب

## كراهية الصخب في الأسواق حدثنا محمد بن

طايفة النهار والمار والناس
هو القطعة من الشيء

لكع يعني الحسن عليه السلام
وقال الهروي هو الصغير

السخاب قيل انه خيط يفظم
فيه خرز ويلبس للصبيان
والجواري وقيل قلادة من
قرنفل يعسل ويخلط ويلبس
فيهما من الجوهري شيء

طعاما

يمنعوه

كراهة الصخب

الشوف



سنان قال حدثنا فليح قال حدثنا هلال عن عطاء بن يسار قال
لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص قلت أخبرني عن صفة رسول
الله صلى الله عليه وسلم في التوراة قال أجل والله إنه
لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن يا أيها النبي
انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا للأميين
أنت عبدي ورسولي سميتك المتوكل ليس بفظ ولا
غليظ ولا سخاب في الأسواق ولا يدفع بالسيئة السيئة
ولكن يعفو ويغفر ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة
العوجاء بأن يقولوا لا إله إلا الله ويفتح بها أعينا عميا
وآذانا صما وقلوبا غلفا قال ابن سلام غلف كل شيء في غلاف سيف اغلف
وقوس غلفاء ورجل اغلف إذا لم يختن قاله أبو عبيد

## باب

## القول على البايع والمعطي وقول الله عز وجل وإذا كالوهم

عبد الملك بن سليمان لقبه فليح

القرشي المدني

حرز الاميين
الذي يحرز الاميين اي يجمعهم
ويضمهم اليه عن الاخفش
والغليظ الذي عنده الغلظة والفظاظة

سخاب
خيط يطيب به ويلبس للصبيان

الملة العوجاء هي ملة الكفر

اعينا عميا واذانا صما وقلوبا غلفا

ليس بفظ ولا غليظ
ولا سخاب في الاسواق
ولا يدفع بالسيئة السيئة

الكيل فيما يكال والوزن فيما يوزن وهذا
قول ابي حنيفة ومالك والشافعي

كالوا اوزنوا لهم

أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ يعني كالوا لهم ووزنوا لهم كقوله

يسمعونكم يسمعون لكم وقال النبي صلى الله عليه وسلم

إكالوا حتى تستوفوه ويذكر عن عثمان أن النبي صلى الله

عليه وسلم فاذا ابتعت فكل واذا اتبعت فاكتل

**حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن

نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه **حدثنا**

عبدان قال اخبرنا جرير عن مغيرة عن الشعبي عن جابر رضي

قال توفي عبد الله بن عمرو بن حرام وعليه دين فاستعنت

النبي صلى الله عليه وسلم على غرمائه ان يضعوا من دينه شيئا

فطلب النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فلم يفعلوا

فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فصنف

تمرك أصنافا العجوة على حدة وعذق زيد على حدة

ثم أرسل الي ففعلت ثم ارسلت الى النبي صلى الله عليه

وسلم فجاء فجلس على أعلاه او في وسطه ثم قال كل

فاذا له

يبيعه

حدثنا

يكيل البائع

يقبضه

عن

المغيرة

ابن مقسم

عامر

ابن شراحيل

الشعبي

عبد الله

ابن عمرو

ابن حرام

والد جابر

الانصاري

السلمي

يضعوا

يتركوا

عن

طلب

النبي

صلى الله

عليه وسلم

اليهم

اي اعزل لكل صنف

على حدة

حد

وعذق وزيد نوع من

التمر ردئ والعجوة

من اعلا الانواع فكان النبي

صلى الله عليه وسلم طلب منه النقل من الاعلا

الى الادنى

حد

وقيل العذق باللين

العرجون وهو القطعة

من

النخلة

فجاء



اوفيتهم

للقوم كيلهم حتى أوفيت الذي لهم وبقي تمري كأنه لم ينقص

منه شيء وقال فراس عن الشعبي حدثني جابر عن

النبي صلى الله عليه وسلم فما زال يكيل لهم حتى أداه وقال

هشام عن وهب عن جابر قال النبي صلى الله عليه وسلم

جد له فأوف له

باع قراءة

أدى

حد

الجداد بالفتح والكسر

وهو صرام النخل وهو

قطع تمرتها واجتنادها

## باب

عند البيع

ما يستحب من الكيل

**حدثنا** ابراهيم بن موسى الرازي

قال حدثنا الوليد عن ثور بن يزيد المصي عن خالد بن معدان

عن المقدام بن معديكرب عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه

ص

ومدهم

اهل المدينة

ربع صاع

ص

عن

عائشة

رضي الله

عنها

ص

عليه السلام

## باب

بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم ومده فيه

عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا**

موسى قال حدثنا وهيب قال حدثنا عمرو بن يحيى عن عباد

ابن تميم الانصاري عن عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله

الانصاري المازني

عليه وسلم قال ان ابرهيم حرم مكة ودعا لها وحرمت
المدينة كما حرم ابرهيم مكة ودعوت لها في مدها
وصاعها مثل ما دعا ابرهيم لمكة

## حدثنا

عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن
ابي طلحة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في
صاعهم ومدهم يعني اهل المدينة

## باب

ما يذكر في بيع الطعام والحكرة

## حدثنا

اسحق بن ابرهيم قال اخبرنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي
عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رايت الذين يشترون
الطعام مجازفة يضربون على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يبيعوه حتى يؤووه الى رحالهم

## حدثنا

موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب عن
ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم نهى ان يبيع الرجل طعاما حتى يستوفيه

## حدثنا

قلت لابن عباس كيف ذاك قال ذاك دراهم بدراهم
والطعام مرجا

## حدثنا

ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال حدثنا
عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول قال النبي
صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى
يقبضه

## حدثنا

علي قال حدثنا سفين قال
كان عمرو بن دينار يحدثه عن الزهري عن مالك بن اوس
انه قال من كان عنده صرف فقال طلحة انا حتى يجيء
خازننا من الغابة قال سفين هو الذي حفظناه من
الزهري ليس فيه زيادة قال اخبرني مالك بن اوس
انه سمع عمر بن الخطاب يخبر عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الذهب بالورق ربا الا هاء وها
والبر بالبر ربا الا هاء وها والتمر بالتمر ربا الا
هاء وها والشعير بالشعير ربا الا هاء وها

---

وقد استجاب الله دعاء رسوله فكان المد بمد المدينة اليوم يزيد قليلا على رطل ونلث بالرطل العراقي وكثر ما يكتال بهذا المد الكيل حتى يكيل منه فلا يكتفي من يكيل في غير المدينة ولقد شاهدت من ذلك ما يعجز عنه الوصف

بلغ مسامعه

فيه حرمة

وهو امساك ما اشتراه في وقت الغلاء لا في الرخص بخلاف ما اشتراه في وقت الرخص ولا امساك عام ضيعة ولا ما اشتراه وقت الغلاء لنفسه وعياله ويختص الاحتكار بالاقوات

يؤدوه الى رحالهم

الطعام

مرجا اي يوجل ويؤخر

هذا

بالورق

الا البيع يدا بيد

ولم يذكر في شيء من هذه الاحاديث الحكرة المترجم بها قال ابن حجر وكان استنبط من الامر بنقل الطعام الى الرحال ومنع بيع الطعام قبل استيفائه فلو كان الاحتكار حراما لم يأمر بما يؤول اليه وكانه لم يثبت عنده حديث معمر بن عبد الله مرفوعا لا يحتكر الا خاطئ اخرجه مسلم لكن مجرد الايواء الى الرحال لا يستلزم الاحتكار

عليه وسلم قال ان ابرهيم حرم مكة ودعا لها وحرمت
المدينة كما حرم ابرهيم مكة ودعوت لها في مدها
وصاعها مثل ما دعا ابرهيم لمكة **حدثنا**
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن
ابي طلحة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في
صاعهم ومدهم يعني اهل المدينة

## باب

ما يذكر في بيع الطعام والحكرة **حدثنا**
اسحق بن ابرهيم قال اخبرنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي
عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رايت الذين يشترون
الطعام مجازفة يضربون على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يبيعوه حتى يؤووه الى رحالهم **حدثنا**
موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب عن
ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم نهى ان يبيع الرجل طعاما حتى يستوفيه
قلت لابن عباس كيف ذاك قال ذاك دراهم بدراهم
والطعام مرجا **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال حدثنا
عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول قال النبي
صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى
يقبضه **حدثنا** علي قال حدثنا سفين قال
كان عمرو بن دينار يحدثه عن الزهري عن مالك بن اوس
انه قال من كان عنده صرف فقال طلحة انا حتى يجيء
خازننا من الغابة قال سفين هو الذي حفظناه من
الزهري ليس فيه زيادة قال اخبرني مالك بن اوس
انه سمع عمر بن الخطاب يخبر عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الذهب بالورق ربا الا هاء وها
والبر بالبر ربا الا هاء وها والتمر بالتمر ربا الا
هاء وها والشعير بالشعير ربا الا هاء وها

الطعام
مرجا اي يوجل ويوخر
الاصل يبيعه
ابن الحدثان
هذا
بالورق
هاء بالمد وفتح الهاء على الافصح الا
وهو اسم فعل بمعنى خذ فقوله ها
درهما اي خذ درهما بدرهم
كرا بمعنى خذ وجر
وفتحها وسكونها
والزيادة الخ رواها مالك حتى وانا فنراوضنا حتى اصطرف فاخذ الذهب بقبلها بثيده ثم قال حتى يجيء خازني من الغابة كما سيجيء
فقال لم عمر لا تفارقه حتى تاخذ منه قال الذهب اه
ولم يذكر في شيء من هذه الاحاديث الحكرة المترجم بها قال ابن حجر وكان استنبط من الامر بنقل الطعام الى الرحال ومنع بيع الطعام قبل استيفائه فلو كان الاحتكار حراما لم يامر بما يؤول اليه وكانه لم يثبت عنده حديث معمر بن عبد الله مرفوعا لا يحتكر الا خاطئ اخرجه مسلم لكن مجرد الايواء الى الرحال لا يستلزم الاحتكار وس
لانه انتظار الغلاء

الخليل عليه الصلوة والسلام
ان يصاد فيها
وقد استجاب الله دعاء رسوله
وكثر ما يكتال بهذا الكيل حتى يكفي منه ما لا يكفي من غيره في غير المدينة ولقد شاهدت من ذلك ما يعجز عنه الوصف س
بلغ مائله
مائيله من بيع
ولا امساك طعام ضيفه ولا ما اشتراه وقت الغلاء لنفسه وعياله ويختص الاحتكار بالاقوات س
يبودوه الى رحالهم
فانه حرام
وهو امساك ما اشتراه في وقت الغلاء لا في الرخص بخلاف ما اشتراه في وقت الرخص
اشتراه لبيعه باكثر مما

## باب

بيع الطعام قبل ان يقبض وبيع ما ليس عنده **حدثنا**
علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال الذي حفظناه
من عمرو بن دينار سمع طاوسا يقول سمعت ابن
عباس يقول اما الذي نهي عنه النبي صلى الله عليه
وسلم فهو الطعام ان يباع حتى يقبض قال ابن عباس ولا
أحسب كل شيء الا مثله **حدثنا** عبد الله بن مسلمة
قال حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه ۝ زاد
اسمعيل من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه ۝

## باب

من رأى اذا اشترى طعاما جزافا ان لا يبيعه حتى
يؤويه الى رحله والادب في ذلك ۝ **حدثنا**
يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن
شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله ان ابن عمر قال لقد

رأيت الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يبتاعون
جزافا يعني الطعام يضربون ان يبيعوه في مكانهم حتى
يؤووه الى رحالهم ۝

## باب

اذا اشترى متاعا او دابة فوضعه عند البايع فباع
او مات قبل ان يقبض وقال ابن عمر ما ادركت
الصفقة حيا مجموعا فهو من المبتاع **حدثنا**
فروة بن ابي المغراء قال اخبرنا علي بن مسهر عن هشام
عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت لقد كان يوم
كان يأتي علي النبي صلى الله عليه وسلم الا يأتي فيه بيت
ابي بكر احد طرفي النهار فلما اذن له في الخروج الى
المدينة لم يرعنا الا وقد اتانا ظهرا فاخبر به ابو بكر
فقال ما جاء النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الساعة
الا لامر حدث فلما دخل عليه قال لابي بكر اخرج من
عندك قال يا رسول الله انما هما ابنتاي يعني عايشة

وجه المطابقة بين الحديث والترجمة من ان لها جزئين فدلالته على الاول لانه لم يقبض المتاع بعد الاخذ بالثمن وتركها عند ابي بكر والثاني وهو قوله او مات اما الاستشعار بانه لم يجد حديثا على شرطه فيما يتعلق به واما الاعلام بان حكم الموت قبل القبض حكم الوضع عند قيامه عليه

واسما قال اشعرت انه قد اذن لي في الخروج قال الصحبة يا رسول الله قال الصحبة قال ان عندي ناقتين اعددتهما للخروج فخذ لحداهما قال قد اخذتها بالثمن

## باب

لا يبيع على بيع اخيه ولا يسوم على سوم اخيه حتى يأذن او يترك

**حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع اخيه

**حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه ولا تسأل المرأة طلاق اختها لتكفأ ما في إنائها

## باب

بيع المزايدة وقال عطاء ادركت الناس لا يرون

ابن ابي رباح
وصله ابن ابي شيبة

باسا ببيع المغانم فيمن يزيد

**حدثنا** اسحاق قال اخبرنا محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا الحسين المكتب عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله ان رجلا اعتق غلاما له عن دبر فاحتاج فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله بكذا وكذا فدفعه اليه

## باب

بيع الغرر وحبل الحبلة

**حدثنا** عبد الله

الغنايم

الغرر ما كان على غير عهدة ولا ثقة ويدخل فيه البيوع التي لا يحيط بكنهها المتبايعان من كل مجهول فان ذلك غرر

الغرور كالصوف على ظهر الغنم وبيع الآبق والمعدوم والمجهول

ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة
وكان بيعا يتبايعه اهل الجاهلية كان الرجل يبتاع
الجزور الى ان تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها ●

## باب

بيع الملامسة وقال انس نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عنه ● حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث
قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عامر بن سعد
ان ابا سعيد الخدري اخبره ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن المنابذة وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع الى
الرجل قبل ان يقلبه او ينظر اليه ونهى عن الملامسة
والملامسة لمس الثوب لا ينظر اليه ● حدثنا
قتيبة قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن محمد
عن ابي هريرة قال نهي عن لبستين ان يحتبي الرجل في
الثوب الواحد ثم يرفعه على منكبه وعن بيعتين الملامسة

وصفته كما قاله الشافعي ومالك وغيرهما
ان يقول البايع بعتك هذه السلعة بثمن
الى ان تنتج هذه الناقة ثم تنتج التي في بطنها
لان الاجل مجهول وقيل هو بيع ولد الناقة
في الحال بان يقول اذا انتجت هذه الناقة
ثم نتجت التي في بطنها فقد بعتك
ولدها فس

ابن ابي اويس

ابن سعد الانصاري

ابن ابي حازم

ابن ابي حازم

ابن ابي حازم

لا تصروا بها

قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصروا
الابل والغنم فمن ابتاعها بعد فانه بخير النظرين
بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاع تمر
ويذكر عن ابي صالح ومجاهد والوليد بن رباح وموسى
ابن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
صاع تمر وقال بعضهم عن ابن سيرين صاعا من
طعام وهو بالخيار ثلاثا وقال بعضهم عن ابن
سيرين صاعا من تمر ولم يذكر ثلاثا والتمر اكثر

**حدثنا** مسدد قال حدثنا معتمر قال سمعت
ابي يقول حدثنا ابو عثمان عن عبد الله بن مسعود قال
من اشترى شاة محفلة فردها فليرد معها صاعا
من تمر ونهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تلقى البيوع

**حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الركبان ولا يبيع

ولا يبيع

بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر لباد
ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد ان
يحلبها ان رضيها امسكها وان سخطها وصاعا من تمر

## باب

ان شاء رد المصراة وفي حلبتها صاع من تمر

**حدثنا** محمد بن عمر يعني ابن جبلة قال حدثنا المكي بن ابراهيم قال
اخبرنا ابن جريج قال اخبرني زياد ان ثابتا مولى عبد الرحمن
ابن زيد اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اشترى غنما مصراة فاحتلبها
فان رضيها امسكها وان سخطها ففي حلبتها صاع من تمر

## باب

بيع العبد الزاني وقال شريح ان شاء رد من الزنا

**حدثنا** عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال
حدثني سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة انه سمعه
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا زنت الامة

فتنتن زناها فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت فليجلدها ولا
يثرب ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر

## حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب

عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت
ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها
ثم ان زنت فبيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لا ادري
بعد الثالثة او الرابعة

## باب

البيع والشراء مع النساء

## حدثنا ابو اليمان

قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال عروة بن الزبير قالت
عائشة دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت
له فقال رسول الله اشتري واعتقي فانما الولاء لمن
اعتق ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم في العشي فاثنى
على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد ما بال اناس



يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا
ليس في كتاب الله فهو باطل وان اشترط مائة شرط
شرط الله احق واوثق

## حدثنا حسان بن حسان

قال حدثنا همام قال سمعت نافعا يحدث عن عبد الله بن
عمر ان عائشة ساومت بريرة فخرج الى الصلاة فلما جاء
قالت انهم ابوا ان يبيعوها الا ان يشترطوا الولاء
فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الولاء لمن اعتق
قلت لنافع حرا كان زوجها او عبدا فقال ما ندري

## باب

هل يبيع حاضر لباد بغير اجر وهل يعينه او ينصحه

وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا استنصح احدكم
اخاه فلينصح له ورخص فيه عطاء

## حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن اسمعيل عن قيس

قال سمعت جريرا يقول بايعت النبي صلى الله عليه وسلم
على شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله

وَاقَامِ الصَّلٰوةِ وَايْتَآءِ الزَّكٰوةِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ

حدثنا الصلت بن محمد قال حدثنا عبد الواحد
قال حدثنا معمر عن عبيد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتلقوا الركبان
ولا يبيع حاضر لباد فقلت لابن عباس ما قوله لا يبيع
حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا

## باب

من كره ان يبيع حاضر لباد باجر

حدثنا عبد الله بن صباح قال حدثنا ابو علي الحنفي عن عبد الرحمن
ابن عبد الله بن دينار قال حدثني ابي عن عبد الله بن عمر
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر
لباد وبه قال ابن عباس

## باب

لا يبيع حاضر لباد بالسمسرة وكرهه ابن سيرين وابراهيم
للبايع والمشتري وقال ابراهيم ان العرب تقول بع لي

ثوبا وهي تعني الشراء

حدثنا المكي بن ابراهيم قال
اخبرني ابن جريج عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه
سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يبتاع المرء على بيع اخيه ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر
لباد

حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا معاذ قال
حدثنا ابن عون عن محمد عن انس بن مالك قال نهينا ان
يبيع حاضر لباد

## باب

النهي عن تلقي الركبان وان بيعه مردود لان صاحبه
عاص آثم اذا كان به عالما وهو خداع في البيع والخداع
لا يجوز

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد
الوهاب قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن سعيد بن ابي
سعيد عن ابي هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن التلقي وان يبيع حاضر لباد

حدثني عباس
ابن الوليد قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا معمر عن ابن

طاوس عن أبيه قال سألت ابن عباس ما معنى قوله لا تبعن حاضر لباد قال لا يكن له سمسارا ○ حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا التيمي عن أبي عثمان عن عبد الله قال من اشترى محفلة فليرد معها صاعا قال وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم عن تلقي البيوع ○ حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها إلى السوق ○

## باب

مبتهى التلقي ○ حدثنا موسى بن إسمعيل قال حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال كنا نتلقى الركبان فنشتري منهم الطعام فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم أن نبيعه حتى يبلغ به سوق الطعام ○ حدثنا مسدد قال حدثنا عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله قال كانوا

يتبايعون الطعام في أعلا السوق فيبيعونه في مكانهم حتى ينقلوه ○ وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعوه في مكانه حتى ينقلوه قال أبو عبد الله هذا في أعلا السوق ○ وبينه حديث عبيد الله ○

## باب

إذا اشترط في البيع شروطا لا تحل ○ حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءتني بريرة فقالت كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينيني فقلت إن أحب أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة ويكون ولاؤك لي فعلت فذهبت بريرة إلى أهلها فقالت لهم فأبوا ذلك عليها فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقالت إني عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم فسمع النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرت عائشة النبي فقال خذيها واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق

فإن قلت هذا باطل في نفسه ومبطل للعقد فكيف يصح قال النووي هذا مشكل من حيث إن هذا يفسد البيع ومن حيث إنها خدعت البائع وشرطت لهم ما لا يصح فكيف أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا الإشكال أنكر بعضهم هذا الحديث وهو منقول عن يحيى بن أكثم أحد أعلام الدنيا فأول العلماء بتأويلات بأن معناه اشترطي عليهم كما في قوله فإنما عليها أي فعليها أو بأن المراد إظهار لهم حكم الولاء أو بأن المراد التوبيخ لهم لأنه عليه الصلوة والسلام كان قد بين لهم أن هذا الشرط لا يصح فلما المخالفة في اشتراطه قال الطيبي هذا يرجع لا بتالي شروطه أم لا فإنه شرط مردود والأصح عند الشافعية أنه من خصائصها يصح معها ما يشمل العموم لما ذكرناه

فعلت عائشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في
الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد ما بال رجال
يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من شرط
ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط قضاء
الله أحق وشرط الله أوثق وإنما الولاء لمن أعتق ●

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع
عن عبد الله بن عمر أن عائشة رضي الله عنها أم المؤمنين
أرادت أن تشتري جارية فتعتقها فقال أهلها نبيعكها على
أن ولاءها لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لا يمنعك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق ●

## باب

بيع التمر بالتمر ● حدثنا أبو الوليد قال حدثنا
ليث عن ابن شهاب عن مالك بن أوس سمع عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال البر بالبر ربا إلا هاء وهاء والشعير
بالشعير ربا إلا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء

## باب بيع الزبيب والطعام بالطعام

حدثنا إسمعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن
عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمزا
بنة بيع التمر بالتمر كيلا وبيع الزبيب بالكرم كيلا ●

## باب

بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام حدثنا
صدقة بن الفضل قال حدثنا إسمعيل قال حدثني مالك عن نافع
عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
المزابنة والمزابنة بيع التمر بالتمر كيلا وبيع الزبيب بالكرم كيلا

حدثنا أبو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن
نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة
قال والمزابنة أن يبيع الثمر بكيل إن زاد فلي وإن نقص فعلي
قال وحدثني زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم
رخص في العرايا بخرصها ●

## باب

بيع الشعير بالشعير ● حدثنا عبد الله بن

يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن الحدثان
اخبره انه التمس صرفا بمائة دينار فدعاني طلحة بن عبيد
الله فتراوضنا حتى اصطرف مني فاخذ الذهب يقلبها
في يده ثم قال حتى يأتي خازني من الغابة وعمر يسمع ذلك فقال
والله لا تفارقه حتى تأخذ منه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الذهب بالورق ربا الا هاء وها والبر بالبر
ربا الا هاء وها والشعير بالشعير ربا الا هاء وها
والتمر بالتمر ربا الا هاء وها

## باب

## بيع الفضة بالفضة

حدثنا صدقة بن الفضل
قال اخبرنا اسمعيل بن علية قال حدثنا يحيى بن ابي اسحق قال
حدثنا عبد الرحمن بن ابي بكرة قال ابو بكرة قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الذهب
بالذهب الا سواء بسواء والفضة بالفضة الا سواء بسواء
وبيعوا الذهب بالفضة والفضة بالذهب كيف شئتم



## باب

## بيع الفضة بالفضة

حدثنا عبيد الله بن
سعيد قال حدثنا عمي يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن اخي
الزهري عن عمه قال حدثني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر
ان ابا سعيد الخدري حدثه مثل ذلك حديثا عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلقيه عبد الله بن عمر فقال يا
ابا سعيد ما هذا الذي تحدث عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال ابو سعيد في الصرف سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول الذهب بالذهب مثلا بمثل والورق
بالورق مثلا بمثل

حدثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابي سعيد الخدري ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب
بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا
تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها
على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز

## باب

بيع الدينار بالدينار نسيئة ○ حدثنا علي بن عبد الله
قال حدثنا الضحاك بن مخلد قال حدثنا ابن جريج قال اخبرني
عمرو بن دينار ان ابا صالح الزيات اخبره انه سمع ابا سعيد
الخدري يقول الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم
فقلت له فان ابن عباس لا يقوله فقال ابو سعيد سالته
فقلت سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم او وجدته
في كتاب الله فقال كل ذلك لا اقول وانتم اعلم برسول
الله صلى الله عليه وسلم مني ولكن اخبرني اسامة بن زيد
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ربا الا في النسيئة ○

## باب

بيع الورق بالذهب نسيئة ○ حدثنا حفص بن
عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرني حبيب بن ابي ثابت قال
سمعت ابا المنهال قال سالت البراء بن عازب وزيد بن
ارقم عن الصرف فكل واحد منهما يقول هذا خير مني فكلا

## باب

بيع الدينار بالدينار نسيئة ○ حدثنا علي بن عبد الله
قال حدثنا الضحاك بن مخلد قال حدثنا ابن جريج قال اخبرني
عمرو بن دينار ان ابا صالح الزيات اخبره انه سمع ابا سعيد
الخدري يقول الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم
فقلت له فان ابن عباس لا يقوله فقال ابو سعيد سالته
فقلت سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم او وجدته
في كتاب الله فقال كل ذلك لا اقول وانتم اعلم برسول
الله صلى الله عليه وسلم مني ولكن اخبرني اسامة بن زيد
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ربا الا في النسيئة ○

## باب

بيع الورق بالذهب نسيئة ○ حدثنا حفص بن
عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرني حبيب بن ابي ثابت قال
سمعت ابا المنهال قال سالت البراء بن عازب وزيد بن
ارقم عن الصرف فكل واحد منهما يقول هذا خير مني فكلا
يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب
بالورق دينا ○

## باب

بيع الذهب بالورق يدا بيد ○ حدثنا عمران بن
ميسرة قال حدثنا عباد بن العوام قال اخبرنا حجاج عن
اسحق قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة والذهب
بالذهب الا سواء بسواء وامرنا ان نبتاع الذهب
بالفضة كيف شئنا والفضة بالذهب كيف شئنا

## باب

بيع المزابنة وهي بيع الثمر بالتمر وبيع الزبيب بالكرم
وبيع العرايا قال انس نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن المزابنة والمحاقلة ○ حدثنا يحيى بن
بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني
سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه

ولا تبيعوا الثمر بالتمر ك سالم واخبرني عبد الله
عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص بعد
ذلك في بيع العرية بالرطب او بالتمر ولم يرخص في
غيره ○ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن المزابنة والمزابنة اشتراء الثمر بالتمر كيلا
وبيع الكرم بالزبيب كيلا ○ حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن داود بن الحصين عن ابي
سفين مولى ابن ابي احمد عن ابي سعيد الخدري ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمحاقلة والمزا
بنة اشتراء الثمر بالتمر في رؤوس النخل ○ حدثنا مسدد
قال حدثنا ابو معاوية عن الشيباني عن عكرمة عن
ابن عباس قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة
والمزابنة ○ حدثنا عبد الله بن مسلمة قال
حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم ارخص لصاحب العرية
ان يبيعها بخرصها ○

## باب

بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب والفضة ○ حدثنا
يحيى بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني ابن جريج
عن عطاء وابي الزبير عن جابر قال نهى النبي صلى الله عليه
وسلم عن بيع الثمر حتى يطيب ولا يباع شيء منه الا
بالدينار والدرهم الا العرايا ○ حدثنا
عبد الله بن عبد الوهاب قال سمعت مالكا وسأله
عبيد الله بن الربيع احدثك داود عن ابي سفين
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص
في بيع العرايا في خمسة اوسق او دون خمسة اوسق
قال نعم ○ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا
سفين قال حدثنا يحيى بن سعيد سمعت بشيرا قال
سمعت سهل بن ابي حثمة ان رسول الله صلى الله عليه

سألت

وسلم نهى عن بيع الثمر بالتمر ورخص في العرية أن تباع
بخرصها يأكلها اهلها رطبا وقال سفين مرة اخرى
الا انه رخص في العرية يبيعها اهلها بخرصها يأكلونها
رطبا قال هو سواء قال سفين فقلت ليحيى وانا
غلام ان اهل مكة يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم
رخص في بيع العرايا فقال وما يدري اهل مكة قلت
انهم رووه عن جابر فسكت قال سفين انما اردت
ان جابرا من اهل المدينة قيل لسفين وليس فيه نهى عن
بيع الثمر حتى يبدو صلاحه قال لا

## باب

تفسير العرايا وقال مالك العرية هو ان يعري الرجل
الرجل النخلة ثم يبتاذى بدخوله عليه فرخص له ان
يبتاعها منه بتمر وقال ابن ادريس العرية لا
تكون الا بالكيل من التمر يدا بيد لا تكون بالجزاف
ومما يقويه قول سهل بن ابي حثمة بالاوسق الموسقة

وقال ابن اسحق في حديثه عن نافع عن ابن عمر كانت
العرايا ان يعري الرجل في ماله النخلة والنخلتين وقال
يزيد عن سفين بن حسن العرايا نخل كانت توهب
للمساكين فلا يستطيعون ان ينتظروا بها رخص
لهم ان يبيعوها بما شاؤا من التمر حدثنا
محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا موسى بن
عقبة عن نافع عن ابن عمر وعن زيد بن ثابت ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا ان تباع بخرصها
كيلا قال موسى بن عقبة والعرايا نخلات معلومات
يأتيها فيشتريها بتمر معلوم

## باب

بيع الثمار قبل ان يبدو صلاحها وقال الليث عن ابن
الزناد كان عروة بن الزبير يحدث عن سهل بن ابي حثمة
الانصاري من بني حارثة انه حدثه عن زيد بن ثابت
قال كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

يتبايعون الثمار فاذا جد الناس وحضر تقاضيهم قال
المبتاع انه اصاب الثمر الدمان اصاب مراض اصابه
نهاد ار نصب فيتيام عاهات يحتجون فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لما كثرت عنده الخصومة في ذلك فاما لا فلا تتبايعوا
حتى يبدو صلاح الثمرة كالمشورة يشير بها لكثرة
خصومتهم قال واخبرني خارجة بن زيد ان زيد بن ثابت
لم يكن يبيع ثمار ارضه حتى تطلع الثريا فيتبين الاصفر
من الاحمر قال ابو عبد الله رواه علي بن نجر قال احدثنا
حكام قال احدثنا عنبسة عن زكريا عن ابي الزناد عن عروة
عن سهل عن زيد بن ثابت • حدثنا عبد الله
يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى
يبدو وصلاحها نهى البائع والمبتاع • حدثنا ابن
مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرني حميد الطويل عن
انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان

يقال جد الامر واجد قيد بود الهوينا
ولزم القصد

تبتاع ثمرة النخل حتى تزهو قال ابو عبد الله يعني
حتى تحمر • حدثنا مسدد قال احدثنا يحيى بن
سعيد عن سليم بن حيان قال احدثنا سعيد بن ميناء قال
سمعت جابر بن عبد الله قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
ان تباع الثمرة حتى تشقح فقيل وما تشقح قال تحمار
وتصفار ويوكل منها •

## باب

بيع النخل قبل ان يبدو صلاحها • حدثنا
علي بن الهيثم قال احدثنا معلى بن منصور الرازي قال احدثنا
هشيم قال اخبرنا حميد قال احدثنا انس بن مالك عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو
صلاحها وعن النخل حتى تزهو قيل وما تزهو قال تحمار
او تصفار •

## باب

اذا باع الثمار قبل ان يبدو صلاحها ثم اصابته عاهة
فهو من البايع • حدثنا عبد الله بن يوسف قال

أخبرنا مالك عن حميد عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي فقيل وما تزهي
قال حتى تحمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت
إذا منع الله الثمرة بم يأخذ أحدكم مال أخيه
وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال لو أن
رجلا ابتاع ثمرا قبل أن يبدو صلاحه ثم أصابته
عاهة كان ما أصابه على ربه أخبرني سالم بن عبد
الله عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تبايعوا الثمر حتى يبدو صلاحها ولا تبيعوا الثمر
بالتمر

## باب

شراء الطعام إلى أجل

## حدثنا

عمر بن حفص بن
غياث قال حدثنا أبي قال حدثنا الأعمش قال ذكرنا عند
إبراهيم الرهن في السلف فقال لا بأس به ثم حدثنا عن
الأسود عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى
طعاما من يهودي إلى أجل فرهنه درعه

إن منع الله
قال
الثمرة صلاحه
تبايعوا تتباعوا

## باب

إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه

## حدثنا

عن مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن عن سعيد
ابن المسيب عن أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر
جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل تمر
خيبر هكذا فقال لا والله يا رسول الله إنا لنأخذ
الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل بع الجمع
بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا

## باب

من باع نخلا قد أبرت أو أرضا مزروعة أو باجارة

قال أبو عبد الله وقال إبراهيم أخبرنا هشام قال
أخبرنا ابن جريج قال سمعت ابن أبي مليكة يخبر عن
نافع مولى ابن عمر أيما نخل بيعت قد أبرت لم يذكر

الجنيب نوع جيد من أنواع التمر مجرور ولجمع نوع ردي كأنه مخلط من أنواع متفرقة
بصاعين بالثلاث
أبرت
أحد مال

الثمر فالثمر للذي أبّرها وكذلك العبد والحرث يسمّى له نافع
هؤلاء البلات ○ حدثنا عبد الله بن يوسف قال
اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى
ابّر فثمرتها الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد ابّرت فثمرها للبايع الا

## باب

بيع الزرع بالطعام كيلا ○ حدثنا قتيبة
قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن المزابنة ان يبيع ثمر حايطه ان
كان نخلا بتمر كيلا وان كان كرما ان يبيعه بزبيب كيلا
وان كان زرعا ان يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كله

## باب

بيع النخل بأصله ○ حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال ايما امرء ابّر نخلا ثم باع اصلها فللذي ابّر
ثمر النخل الا ان يشترط المبتاع ○

## باب

بيع المخاضرة ○ حدثنا اسحق بن وهب قال حدثنا عمر
ابن يونس قال حدثنا ابي قال حدثنا اسحق بن ابي طلحة الانصاري
عن انس بن مالك انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن المحاقلة والمخاضرة والملامسة والمنابذة والمزابنة
حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر
عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن
بيع الثمر حتى تزهو قلنا لانس ما زهوها قال تحمر
وتصفر ارايت ان منع الله الثمرة بم تستحل مال
اخيك ○

## باب

بيع الحمار وأكله ○ حدثنا ابو الوليد هشام
ابن عبد الملك قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن
مجاهد عن ابن عمر قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يأكل حمارا فقال من الشجر شجرة كالرجل المؤمن
فاردت ان اقول النخلة فاذا انا احدثهم قال هي النخلة

بيع البعرة كل تغير بدرهم من ان يعلم مقدار البعرة
بان يقول جعلتك هذه كل تغير بدرهم يصح البيع عند
ابي حنيفة والمالكية والحنابلة وابي يوسف ومحمد في الكل
وقال ابو حنيفة يصح في واحد فقط قس

# باب

## من أجمع أهل الأمصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع والإجارات والأحكام والمكيال والوزن وسننهم على بنائهم ومذاهبهم المشهورة

وقال شريح للغزالين سنتكم بينكم

وقال عبد الوهاب عن أيوب عن محمد لا بأس العشرة بأحد عشر ويأخذ للصفة ربحا وقال النبي صلى الله عليه وسلم لهند خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف وقال عز وجل ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف وأكرى الحسن من عبد الله بن مرداس حمارا فقال بكم فقال بدانقين فركبه ثم جاء مرة أخرى فقال الحمار فركبه ولم يشارطه فبعث اليه بنصف درهم

## حدثنا عبد الله

ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال احجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو طيبة فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع تمر وامر اهله ان يخففوا عنه من خراجه

## حدثنا ابو نعيم

فاما قال ابن عمر فقام على دخل فيه مع المعروف اجرة الكيال والحمال والدلال والقصار والاكتراج والصابغ قس

ابن عمر بجواز الله

وبنوك عطف على المرفوع في خذ قس

قال فقالت هند أم معوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابا سفيان رجل شحيح فهل علي جناح ان اخذ من ماله سرا فقال خذي انت وبنيك ما يكفيك بالمعروف

## حدثنا اسحق قال اخبرنا ابو هشام قال حدثنا هشام

ح وحدثني محمد بن سلام قال سمعت عثمان بن فرقد قال سمعت هشام بن عروة تحدث عن ابيه انه سمع عائشة تقول ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف انزلت في والي اليتيم الذي يقيم عليه ويصلح في ماله ان كان فقيرا ان يأكل منه بالمعروف

# باب

## بيع الشريك من شريكه

## حدثني محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل مال لم يقسم فاذا وقعت الحدود

عام مخصوص لان المراد العقار وهذا كالبقاع ولا شفعة الا لشريك لم يقاسم قس

فاما لا يحتمل القسمة كالحمام ونحوه فلا شفعة فيه لانه يتهايأ فيسكن هذا يوما وهذا يوما قس

قال فمنه عشر الثالث

وصرفت الطرق فلا شفعة ●

## باب

بيع الارض والدور والعروض مشاعا غير مقسوم

**حدثنا** محمد بن محبوب قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة ●

**حدثنا** مسدد قال حدثنا عبد الواحد بهذا وقال في كل ما لم يقسم تابعه هشام عن معمر قال عبد الرزاق في كل مال لم يقسم ورواه عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري ●

## باب

اذا اشترى شيئا لغيره بغير اذنه فرضي

**حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال خرج ثلاثة يمشون فاصابهم المطر فدخلوا في غار في جبل فانحطت عليهم صخرة قال فقال بعضهم لبعض ادعوا الله بافضل عمل عملتموه ففا

احدهم اللهم اني كان لي ابوان شيخان كبيران فكنت اخرج فارعى ثم اجيء فاحلب فاجيء بالحلاب فاتي به ابوي فيشربا ثم اسقي الصبية واهلي وامراتي فاحتبست ليلة فجئت فاذا هما نائمان قال فكرهت ان اوقظهما والصبية ينضاغون عند رجلي فلم يزل ذلك دابي ودابهما حتى طلع الفجر اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا فرجة نرى منها السماء قال ففرج عنهم فقال الاخر اللهم ان كنت تعلم اني كنت احب امراة من بنات عمي كاشد ما يحب الرجل النساء فقالت لا تنال منها ذاك حتى تعطيها مائة دينار فسعيت فيها حتى جمعتها فلما قعدت بين رجليها قالت اتق الله ولا تفض الخاتم الا بحقه فقمت وتركتها فان كنت تعلم

الثلثان أن فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة فانفرج
عنهم الثلثين وقال الآخر اللهم ان كنت تعلم أني
استأجرت أجيرا بفرق من ذرة فأعطيته وابى ذاك ان
يأخذ فعمدت الى ذلك الفرق فزرعته حتى اشتريت منه
بقرا ورعاءها ثم جاء فقال يا عبد الله اعطني حقي فقلت
انطلق الى تلك البقر ورعاءها فقال أتستهزئ بي
قال فقلت ما استهزئ بك ولكنها لك اللهم ان
كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا
فكشف عنهم

## باب

الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب

حدثنا
ابو النعمان قال حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه عن
ابي عثمان عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم
يسوقها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بيعا ام عطية
او قال ام هبة قال لا بل بيع فاشترى منه شاة



## باب

شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه وقال النبي
صلى الله عليه وسلم لسلمان كاتب وكان حرا فاطلموه وباعوه
وسبى عمار وصهيب وبلالا وقال الله عز وجل والله
فضل بعضكم على بعض في الرزق فما الذين فضلوا
الى قوله افبنعمة الله يجحدون

حدثنا ابو اليمان
قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هاجر
ابرهيم بسارة فدخل قرية فيها ملك من الملوك او
جبار من الجبابرة فقيل دخل ابرهيم بامرأة هي من احسن
النساء فارسل اليه ان يا ابرهيم من هذه التي معك
قال اختي ثم رجع اليها فقال لا تكذبي
حديثي فاني اخبرتهم انك اختي والله ان على الارض
مؤمن غيري وغيرك فارسل بها اليه فقام اليها
فقامت توضأ وتصلي فقالت اللهم ان كنت آمنت بك

وبرسولك واحصنت فرجي الا على زوجي فلا تسلط علي
الكافر فغط حتى ركض برجله قال الاعرج قال ابو سلمة
ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قالت اللهم ان يمت
يقال هي قتلته فارسل ثم قام اليها فقامت توضا وتصلي
وتقول اللهم اني كنت امنت بك وبرسولك واحصنت
فرجي الا على زوجي فلا تسلط علي هذا الكافر فغط
حتى ركض برجله قال عبد الرحمن قال ابو سلمة قال ابو
هريرة فقالت ان يمت يقال هي قتلته فارسل في
الثانية او في الثالثة فقال والله ما ارسلتم الي الا
شيطانا ارجعوها الى ابرهيم واعطوها اجرا فرجعت
الى ابرهيم فقالت اشعرت ان الله كبت الكافر واخدم
وليدة حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة انها قالت
اختصم سعد بن ابي وقاص وعبد بن زمعة في غلام
فقال سعد هذا يا رسول الله ابن اخي عتبة بن ابي

فغط اي خنق وصرع
حتى ركض برجله اي
بركته الرجفة
غط
الغطيط العصر الشديد
يقال
يقال
فاعطوها
ارجعوها الى ابراهيم
اي ردوها
كبت الكافر اي صرعه
لوجهه واخدم اي
اعطاها وليدة تخدمها
كبت الكافر اي صرعه
وخيبه واخزاه

وقاص عهد الي انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن
زمعة هذا اخي يا رسول الله ولد على فراش ابي من وليدته
فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فراى شبها
بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد
للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة
فلم ير سودة قط حدثنا محمد بن بشار
قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن سعيد عن ابيه
قال قال عبد الرحمن بن عوف لصهيب اتق الله ولا
تدع الى غير ابيك فقال صهيب ما يسرني ان لي كذا
وكذا واني قلت ذلك ولكني سرقت وانا صبي حدثنا
ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني
عروة بن الزبير ان حكيم بن حزام اخبره انه قال يا
رسول الله ارايت امورا كنت اتحنث بها في الجاهلية
من صلة وعتاقة وصدقة هل لي فيها اجر قال
حكيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما

اخوام المومنين سوده رضي الله عنها
نبه
محل الترجمة تقرير النبي صلى الله عليه وسلم ذلك زمعة الولد وتقرير
قوله واحتجبي وتقريره عليها في
العاهر هو الزاني والحجر
اي لا حظ له في الولد وليس
له الا الرجم
ابنة
سعد
ابن عبد الرحمن ابن عوف
تدعي
لانتسب
لانه كان
يدعى انه عربي ولسانه اعجمي
من المال والشرف
وذلك اذا كان عاطلا
للكسرة على الايلة فاغارت
الروم عليهم وسبتي صهيب
فاتيها عدو رجل من بني كلب
فاضلعه
عنكه في
اوتحنث
التحنث التعبد
والتبرر
هل لي فيها من اجر
ومطابقة الحديث للترجمة
ما تضمنه من الصدقة
والعتاقة فانه يتضمن
صحة ملك المشتري
لان صحة العتق
موقوفة عليه

خلافا للحنفية حيث قالوا ان ولد الامة المستفرشة لا يلحق سيدها ما لم يقر به فلا عموم له

ابن الحجاج
محمد ابن جعفر
ابن ابراهيم
ابن عبد الرحمن
ابن عوف
ابن الزهري
ابن ابي حزم
ابن ابي وقاص
ابن ابي شهاب
ابن الزبير
ابن ابي بكر
ابن ابي قحافة
ابن ابي عتبة
ابن ابي سفيان
ابن ابي العاص
ابن ابي امية
ابن ابي كلب
ابن ابي جرير
ابن ابي عمر
ابن ابي الوليد
ابن ابي الحسن
ابن ابي الحسين
ابن ابي الحسن
ابن ابي الحسين
ابن ابي الحسن
ابن ابي الحسين

سلف من خبز

## باب

جلد

جلود الميتة قبل أن تدبغ حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا أبي عن صالح قال أخبرني ابن شهاب أن عبيد الله بن عبد الله أخبره أن عبد الله بن عباس أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا استمعتم بإهابها قالوا إنها ميتة قال إنما حرم أكلها

## باب

قتل الخنزير وقال جابر حرم النبي صلى الله عليه وسلم بيع الخنزير حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن ابن المسيب أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير

## باب

لا يذاب شحم الميتة ولا يباع وده رواه جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو بن دينار قال أخبرني طاوس أنه سمع ابن عباس يقول بلغ عمر رضي الله عنه أن سمرة باع خمرا فقال قاتل الله فلانا ألم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها حدثنا عبدان قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا يونس عن ابن شهاب قال سمعت سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها قال أبو عبد الله قاتلهم الله لعنهم قتل الخراصون الكذابون

## باب

بيع التصاوير التي ليس فيها روح وما يكره من ذلك ○

**حدثنا** عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا
يزيد بن زريع قال حدثنا عوف عن سعيد بن أبي الحسن قال
قال كنت عند ابن عباس إذ أتاه رجل فقال يا أبا عباس
إني إنسان إنما معيشتي من صنعة يدي وإني أصنع هذه
التصاوير فقال ابن عباس لا أحدثك إلا ما سمعت من
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعته يقول من صور
صورة فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس
بنافخ فيها أبدا فربا الرجل ربوة شديدة واصفر
وجهه فقال ويحك إن أبيت إلا أن تصنع فعليك بهذا
الشجر وكل شيء ليس فيه روح قال أبو عبد الله
سمع سعيد بن أبي عروبة من النضر أنس هذا الواحد

**باب**

تحريم التجارة في الخمر وقال جابر حرم النبي صلى الله
عليه وسلم بيع الخمر ○ **حدثنا** مسلم قال حدثنا

الذين يأكلون الربوا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس
أي كقيام المصروع

شعبة عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة
رضي الله عنها لما نزلت آيات سورة البقرة من آخرها خرج
النبي صلى الله عليه وسلم فقال حرمت التجارة في الخمر

**باب**

إثم من باع حرا ○ **حدثنا** بشر بن مرحوم قال
حدثنا يحيى بن سليم عن إسمعيل بن أمية عن سعيد بن
أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال قال الله تعالى ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل
أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فأكل ثمنه ورجل
استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعط أجره ○

**باب**

أمر النبي صلى الله عليه وسلم اليهود ببيع أرضهم حين
أجلاهم فيه المقبري عن أبي هريرة ○ أرضيهم

**باب**

بيع العبيد والحيوان بالحيوان نسيئة واشترى

ومذهبنا فيه انه لا ربا في الحيوان مطلقا كما قال ابن المسيب
فيجوز بيع العبد بالعبد نسيئة وبيع العبد بعبدين
او اكثر وقال ابو حنيفة لا يجوز وقال ملك انما يجوز
اذا اختلف الجنس ص

ما امكن ركوبه من الابل ذكرا او انثى
يكون تلك الرحلة في ضمان البايع

ابن عمر رحلة بار بعة ابعرة مضمونة عليه يوفيها صاحبها
بالربذة وقال ابن عباس فد تكون البعير خيرا من
البعيرين واشترى رافع بن خديج بعيرا ببعيرين فاعطاه
احدهما وقال آتيك بالاخر غدا رهوا ان شاء الله وقال
ابن المسيب لا ربا في الحيوان البعير بالبعيرين والشاة
بالشاتين الى اجل وقال ابن سيرين لا باس ببعير
ببعيرين ودرهم بدرهمين نسيئة حدثنا
سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت
عن انس قال كان في السبي صفية فصارت الى دحية
الكلبي ثم صارت الى النبي صلى الله عليه وسلم

## باب

بيع الرقيق حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا
شعيب عن الزهري قال اخبرني ابن محيريز ان ابا سعيد
الخدري اخبره انه بينما هو جالس عند النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نصيب سبيا فنحب

نجامع الاماء المجيبات

الربذة قرية معروفة بقرب المدينة المشرفة على ساكنها الصلاة والسلام

بعير

يقال انها سميت بذلك لانها ارتفعت

بعير

وفي بعض النسخ وهو

بدرهم خطا

قال

الزركشي وقع في بعض النسخ درهم

بدرهم وهو خطا

دحية

الذي اعتقه

سيده ويقال

ان جبريل

كان يأتي

في صورته

فقال

الخطابي

جاء دحية

الى النبي صلى

الله عليه وسلم

فقال اعط

جاريتك من السبي

فقال خذ جارية

فاخذ صفية

فجاء رجل

فقال يا نبي الله

اعطيت صفية

سيدة قريظة

والنضير لا تصلح الا لك فقال

ردوا عليه جاريته

وفي رواية

ابن عبد البر

ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى صفية من دحية بسبعة ارؤس

بالترويج

الأثمان فكيف ترى في العزل فقال اوانكم لتفعلون ذلك
لا عليكم ان لا تفعلوا ذلك فانها ليست نسمة كتب
الله ان تخرج الا هي خارجة

## باب

بيع المدبر حدثنا ابن نمير قال حدثنا وكيع
قال حدثنا اسمعيل عن سلمة بن كهيل عن عطاء عن جابر قال
باع النبي صلى الله عليه وسلم المدبر حدثنا
قتيبة قال حدثنا سفين عن عمرو سمع جابر بن عبد الله
يقول باعه رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا
زهير بن حرب قال حدثنا يعقوب قال حدثني عن
صالح قال حدثني ابن شهاب ان عبيد الله اخبره ان
زيد بن خالد وابا هريرة اخبراه انهما سمعا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يسأل عن الامة تزني ولم
تحصن قال اجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها
بعد الثالثة او الرابعة حدثنا عبد العزيز

لتفعلون

كتبها الله عليكم

وهي

المدبر المعلق عتقه
من السيد بوفاته
فجعله عبدا في حياته
بعد مماته يصير حرا

وهل التدبير عقد جايز او لازم
من قال لازم منع التصرف فيه الا
بالعتق فلا يصح بيعه ومن قاله
جايز اجاز بيعه وبالاول قال مالك
والكوفيون وبالثاني قال الشافعي
واهل الحديث

سئل

مدبرة كانت امة ولا
ما على المحصنات نصف ما على المحصنات من العذاب
والرجم لا يتنصف فدل
على عدم رجم الامة

اصل
اخبرنى

أن عبد الله قال حدثني الليث عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت امة
احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها
ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة
فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر ●

## باب

هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها ● ولم ير الحسن
باسا أن يقبلها او يباشرها وقال ابن عمر اذا وهبت
الوليدة التي توطأ او بيعت او عتقت فليستبرئ
رحمها بحيضة ولا تستبرأ العذراء وقال عطاء
لا باس ان يصيب من جاريته الحامل ما دون الفرج
قال الله عز وجل الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم

## حديثا

عبد العفار بن داود قال حدثنا
يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن ابي عمرو عن انس بن مالك
قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر فلما فتح الله عليه
للحصن ذكر له جمال صفية بنت حيي بن اخطب وقد
قتل زوجها وكانت عروسا فاصطفاها رسول الله
صلى الله عليه وسلم لنفسه فخرج بها حتى بلغنا سد
الروحاء حلت فبنى بها ثم صنع حيسا في نطع صغير
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آذن من حولك
فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم
على صفية ثم خرجنا الى المدينة قال فرايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحوي لها وراءه بعباءة ثم يجلس
عند بعيره فيضع ركبته فتضع صفية رجلها على
ركبته حتى تركب ●

## باب

بيع الميتة والاصنام ● حدثنا قتيبة
قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن عطاء بن
ابي رباح عن جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم عام الفتح يقول بمكة ان الله ورسوله

حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام فقيل يا رسول
الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن
بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام ثم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل
الله اليهود إن الله لما حرم شحومها جملوه ثم باعوه فأكلوا
ثمنه قال أبو عاصم حدثنا عبد الحميد قال حدثنا
يزيد كتب إلي عطاء سمع جابرا عن النبي صلى الله عليه وسلم

## باب

## ثمن الكلب

حدثنا عبد الله بن يوسف
قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن
عن أبي مسعود الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن

## حدثنا

حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال
أخبرني عون بن أبي جحيفة قال رأيت أبي اشترى حجاما
فأمر بمحاجمه فكسرت فسألته عن ذلك فقال إن رسول



الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الدم وثمن الكلب
وكسب الأمة ولعن الواشمة والمستوشمة وآكل
الربا وموكله ولعن المصور

# كتاب السلم

بسم الله الرحمن الرحيم

## باب

السلم في كيل معلوم

حدثنا عمرو بن زرارة قال
حدثنا إسمعيل بن علية قال أخبرنا ابن أبي نجيح عن عبد الله
ابن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس قال قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يسلفون في الثمر العام
والعامين أو قال عامين أو ثلاثة شك إسمعيل فقال
من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم

## حدثنا

محمد قال أخبرنا إسمعيل بن علية عن ابن أبي
نجيح نحوه في كيل معلوم ووزن معلوم

## باب

السلم في وزن معلوم ● حدثنا مسدد قال اخبرنا
عبد الله
ابن عيينة قال اخبرنا ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال
عبد الرحمن
عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
والتمر بالتمر وهم يسلفون بالثمر السنتين والثلاث فقال من اسلف
في شيء ففي كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم
المدينة
حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين حدثني
ابن عيينة
ابن ابي نجيح وقال في كيل معلوم الى اجل معلوم
حدثنا قتيبة قال حدثنا سفين عن ابن ابي نجيح
ابن سعيد
عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال قال سمعت ابن عباس
ابو غسان
قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم وقال في كيل معلوم
ووزن معلوم الى اجل معلوم ● حدثنا ابو
الوليد قال حدثنا شعبة عن ابن ابي المجالد ح وحدثنا
يحيى بن موسى قال حدثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن ابي
المجالد وحدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال
اخبرني محمد او عبد الله بن ابي المجالد قال اختلف عبد الله



ابن شداد بن الهاد وابو بردة في السلف فبعثوني الى ابن
ابي اوفى فسالته فقال انا كنا نسلف على عهد رسول الله
عبد الله
صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر في الحنطة والشعير والزبيب
والتمر وسالت ابن ابزى فقال مثل ذلك ●

## باب

السلم الى من ليس عنده اصل ● حدثنا موسى التبوذكي
ابن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني
ابو اسحاق سليمان
قال حدثنا محمد بن ابي مجالد قال بعثني عبد الله بن شداد
تابعي
وابو بردة الى عبد الله بن ابي اوفى فقال اسله هل كان
عامر ابن ابي موسى الاشعري
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في عهد النبي صلى الله
عليه وسلم يسلفون في الحنطة فقال عبد الله كنا
بن ابي اوفى
نسلف نبيط اهل الشام في الحنطة والشعير والزبيب
اهل الزراعة
في كيل معلوم الى اجل معلوم قلت الى من كان اصله عنده
اصل السلم فيه
قال ما كنا نسالهم عن ذلك ثم بعثاني الى عبد الرحمن بن
ابزى فسالته فقال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

ابن الفضل المروزي

الف — اسم ابي المنهال عبد الرحمن مطيع — اصل النبي

في التمار في الثمر — سفيان

لشرط الاجل عند الحنفية واقله شهر

قال النووي ليس في ذكر الاجل في الحديث لكونه شرطا بل لعناد ان كان فلكن سلم ص

هشام ابن عبد الملك

ابو اسحاق سليمان

لأسأله

قال بالزيت

لا تنبطوا في المداين اي لا تشتروا بالنبطي سكانها واتخاذ العقار والمدد والنبط هو لا العود بالنبط الماء المستنبط والنبطة بياض يكون بخط النبط الفرس فرس انبطة والله اعلم

عامر ابن ابي موسى الاشعري

هل يجوز السلم الا حيث ليس عند المسلم فيه في ذلك الحال ام لا ص

يسلفون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم نسألهم
ألهم حرث أم لا ○ حدثنا اسحق الواسطي قال
حدثنا خالد بن عبد الله عن الشيباني عن محمد بن أبي مجالد
بهذا وقال فنسلفهم في الحنطة والشعير حدثنا
قتيبة قال حدثنا جرير عن الشيباني وقال في الحنطة والشعير
والزبيب وقال عبد الله بن الوليد عن سفين حدثنا
الشيباني وقال والزبت ○ حدثنا آدم قال
حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو قال سمعت أبا البختري
الطائي قال سألت ابن عباس عن السلم في النخل قال
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يؤكل
منه وحتى يوزن وقال الرجل وأي شيء يوزن فقال
رجل إلى جانبه حتى يحرز وقال معاذ حدثنا شعبة
عن عمرو قال أبو البختري سمعت ابن عباس نهى النبي صلى
الله عليه وسلم مثله ○

## باب

السلم في النخل ○ حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة
عن عمرو وعن ابي البختري قال سألت ابن عمر عن السلم في النخل
فقال نهى عن بيع النخل حتى يصلح وعن بيع الورق نساء
بناجز وسألت ابن عباس عن السلم في النخل فقال نهى النبي
صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يؤكل منه أو يأكل
منه وحتى يوزن ○ حدثني محمد بن بشار قال
حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي البختري
قال سألت ابن عمر عن السلم في النخل فقال نهى عمر عن
بيع الثمر حتى يصلح ونهى عن الورق بالذهب نساء بناجز
وسألت ابن عباس فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
بيع النخل حتى يأكل او يوكل وحتى يوزن فقلت ما
يوزن قال رجل عند يحرز ○

## باب

الكفيل في السلم ○ حدثني محمد بن سلام قال
حدثنا يعلى قال حدثنا الأعمش عن ابراهيم عن الاسود عن

عايشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم
طعاما من يهودي بنسيئة ورهنه درعا له من حديد

## باب

الرهن في السلم حدثنا محمد بن محبوب قال
حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش قال تذاكرنا
عند ابراهيم الرهن في السلف فقال حدثني الاسود
عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي
طعاما الى اجل وارتهن منه درعا من حديد

## باب

السلم الى اجل معلوم وبه قال ابن عباس وابو سعيد
والاسود والحسن وقال ابن عمر لا بأس في الطعام
الموصوف بسعر معلوم الى اجل معلوم وان لم يكن ذلك في
زرع لم يبد صلاحه حدثنا ابو نعيم قال
حدثنا سفين عن ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي
المنهال عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
وهم يسلفون في الثمار السنتين والثلاث فقال
اسلفوا في الثمار في كيل معلوم الى اجل معلوم ووزن معلوم وقال
عبد الله بن الوليد حدثنا سفين قال حدثنا ابن ابي نجيح
وقال في كيل معلوم ووزن معلوم حدثنا محمد
ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا سفين عن سلمان
الشيباني عن محمد بن ابي المجالد قال ارسلني ابو بردة وعبد
الله بن شداد الى عبد الرحمن بن ابزى وعبد الله بن ابي
اوفى فسالتهما عن السلف فقالا كنا نصيب المغانم
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان ياتينا انباط
من انباط الشام فنسلفهم في الحنطة والشعير والزيت
الى اجل مسمى قال قلت اكان لهم زرع او لم يكن لهم زرع
قالا ما كنا نسالهم عن ذلك

## باب

السلم الى ان تنتج الناقة حدثنا موسى بن
اسمعيل قال حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله بن عمر

فال كانوا يتبايعون الجزور الى حبل الحبلة فنهى النبي صلى
الله عليه وسلم عنه فسره نافع ان تنتج الناقة ما في
بطنها

بسم الله الرحمن الرحيم

# كتاب الشفعة

## باب

الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعة

**حدثنا** مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا
معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن
عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة
في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق
فلا شفعة

## باب

عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع وقال الحكم اذا
اذن له قبل البيع فلا شفعة له وقال الشعبي
من بيعت شفعته وهو شاهد لا يغيرها فلا شفعة
له

**حدثنا** المكي بن ابراهيم قال اخبرنا ابن جريج



قال اخبرني ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد قال وقفت
على سعد بن ابي وقاص فجاء المسور بن مخرمة فوضع يده
على احدى منكبي اذ جاء ابو رافع مولى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا سعد ابتع مني بيتي في دارك فقال سعد
والله ما ابتاعهما فقال المسور لتبتاعنهما فقال سعد
والله لا ازيدك على اربعة الاف منجمة او مقطعة قال ابو
رافع لقد اعطيت بها خمس مائة دينار ولولا اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بسقبه
ما اعطيتكها باربعة الاف واانا اعطى بها خمس مائة
دينار فاعطاه اياه

## باب

اي الجوار اقرب

**حدثنا** حجاج قال حدثنا شعبة
ح وحدثني علي قال حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة قال
حدثنا ابو عمران قال سمعت طلحة بن عبد الله عن عائشة
قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال

# كتاب الاجارة

بسم الله الرحمن الرحيم

## باب

جواز استيجار الرجل الصالح وقال الله عز وجل إن خير من استأجرت القوي الأمين والخازن الامين ومن لم يستعمل من أراده

**حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن أبي بردة قال أخبرني جدي أبو بردة عن أبيه أبي موسى الأشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الخازن الأمين الذي يؤدي ما أمر به طيبة نفسه أحد المتصدقين

**حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن قرة بن خالد قال حدثني حميد بن هلال قال حدثنا أبو بردة عن أبي موسى قال أقبلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الأشعريين فقلت ما علمت أنهما يطلبان العمل قال لن أو لا نستعمل على عملنا

---

من أراده

رعي الغنم على قراريط

**حدثنا** أحمد بن محمد المكي قال حدثنا عمرو بن يحيى المازني عن جده أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله عز وجل نبيا إلا رعى الغنم فقال أصحابه وأنت قال نعم كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة

## باب

استيجار المشركين عند الضرورة أو إذا لم يوجد أهل الإسلام

وعامل النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر

**حدثنا** إبراهيم بن موسى قال أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلا من بني الديل ثم من بني عبد بن عدي هاديا خريتا والخريت الماهر بالهداية قد غمس يمين حلف في آل العاص بن وائل وهو على دين كفار قريش فأمناه فدفعا

البيه راحلتهما ووعداه غار ثور بعد ثلاث ليال
فاناهما براحلتيهما صبيحة ليال ثلاث فارتحلا وانطلق
معهما عامر بن فهيرة والدليل الديلي فاخذ بهم طريق

## باب استئجار المشرك عند الضرورة او اذا لم يوجد مسلم

اذا استأجر اجيرا المعمل له بعد ثلاثة ايام او بعد
شهر او بعد سنة جاز وهما على شرطهما الذي اشترطاه
اذا جاء الاجل

حدثنا يحيى بن بكير قال
حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة
ابن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر رجلا من بني الديل هاديا خريتا وهو على
دين كفار قريش فدفعا اليه راحلتيهما وواعداه غار
ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما فاتاهما صبح ثلاث

## باب

الاجير في الغزو

حدثنا يعقوب بن ابراهيم

قال حدثنا اسمعيل بن علية قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني
عطاء عن صفوان بن يعلى بن امية قال غزوت مع النبي
صلى الله عليه وسلم جيش العسرة فكان من اوثق اعمالي
في نفسي وكان لي اجير فقاتل انسانا فعض احدهما اصبع
صاحبه فانتزع اصبعه فاندر ثنيته فسقطت فانطلق
الى النبي صلى الله عليه وسلم فاهدر ثنيته وقال افيدع
اصبعه في فيك تقضمها قال احسبه قال كما يقضم
الفحل قال ابن جريج وحدثني عبد الله بن ابي مليكة
عن جده بمثل هذه القصة ان رجلا عض يد رجل فاندر
ثنيته فاهدرها ابو بكر

## باب

اذا استأجر اجيرا فبين له الاجل ولم يبين له العمل لقوله
تعالى اني اريد ان انكحك احدى ابنتي هاتين الى قوله
والله على ما نقول وكيل فلان يأخذ فلانا يعطيه اجرا
ومنه في التعزية اجرك الله

## باب

اذا استاجر اجيرا على ان يقيم حايطا يريد ان ينقض جاز

حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف
ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن
دينار عن سعيد بن جبير زيد احدهما على صاحبه و
قد سمعته يحدثه عن سعيد قال قال لي ابن عباس
حدثني ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فانطلقا فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض قال
سعيد بيده هكذا ورفع يده فاستقام قال يعلى
حسبت ان سعيدا قال فمسحه بيده فاستقام قال
لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال سعيد اجرا نأكله

## باب

الاجارة الى صف النهار

حدثنا سليمان
ابن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثلكم ومثل





اهل الكتابين كمثل رجل استاجر اجراء فقال من يعمل
لي من غدوة الى نصف النهار على قيراط فعملت اليهود
ثم قال من يعمل من النهار الى العصر على قيراط فعملت النصارى
ثم قال من يعمل من العصر الى ان تغيب الشمس على قيراطين
فانتم هم فغضبت اليهود والنصارى فقالوا ما لنا
اكثر عملا واقل عطاء قال هل نقصتكم من حقكم
قالوا لا قال فذلك فضلي اوتيه من اشاء

## باب

الاجارة الى صلاة العصر

حدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار مولى
عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثلكم ومثل اليهود
والنصارى كمثل رجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي
الى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود على قيراط
قيراط ثم عملت النصارى على قيراط قيراط ثم انتم الذين

تعملون من صلاة العصر الى مغارب الشمس على قيراطين قيراطين
فغضبت اليهود والنصارى وقالوا نحن اكثر عملا
واقل عطاء قال هل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال
فذلك فضلي اوتيه من اشاء ●

## باب

## حدثنا يوسف بن محمد

إثم من منع اجر الاجير ●

قال حدثنا يحيى بن سليم عن اسمعيل بن امية عن سعيد بن
ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
قال الله عز وجل ثلاثة انا خصمهم يوم القيمة رجل
اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل
استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يعطه اجره ●

## باب

## حدثنا محمد بن

الاجارة من العصر الى الليل ●

العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي موسى عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود

والنصارى كمثل رجل استاجر قوما يعملون له عملا يوما
الى الليل على اجر معلوم فعملوا له الى نصف النهار فقالوا
لا حاجة لنا الى اجرك الذي شرطت لنا وما عملنا باطل
فقال لهم لا تفعلوا اكملوا بقية عملكم وخذوا
اجركم كاملا فابوا وتركوا واستاجر اجيرين بعدهم فقال لهم
اكملوا بقية يومكم هذا ولكم الذي شرطت لهم من
الاجر فعملوا حتى اذا كان حين صلاة العصر قالوا لك
ما عملنا باطل ولك الاجر الذي جعلت لنا فيه فقال
اكملوا بقية عملكم فانما بقي من النهار شيء يسير فابوا
فاستاجر قوما ان يعملوا له بقية يومهم فعملوا بقية
يومهم حتى غابت الشمس واستكملوا اجرا الفريقين
كليهما فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور ●

## باب

من استاجر اجيرا فترك الاجير اجره فعمل فيه المستاجر
فزاد ومن عمل في مال غيره فاستفضل

## حدثنا

ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني سالم
ابن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم
حتى اووا المبيت الى غار فدخلوه فانحدرت صخرة من
الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا انه لا ينجيكم
من هذه الصخرة الا ان تدعوا الله عز وجل بصالح اعمالكم
قال رجل منهم اللهم كان لي ابوان شيخان كبيران وكنت
لا اغبق قبلهما اهلا ولا مالا فنأى بي في طلب شيء يوما
فلم ارح عليهما حتى ناما فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما
نائمين فكرهت ان اغبق قبلهما اهلا او مالا فلبثت والقدح
على يدي انتظر استيقاظهما حتى برق الفجر فاستيقظا
فشربا غبوقهما اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك
ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة فانفرجت شيئا
لا يستطيعون الخروج قال النبي صلى الله عليه وسلم
وقال الاخر اللهم كانت لي ابنة عم كانت احب الناس

ابنة



الي فاردتها عن نفسها فامتنعت مني حتى المت بها سنة
من السنين فجاءتني فاعطيتها عشرين ومائة دينار على
ان تخلي بيني وبين نفسها ففعلت حتى اذا قدرت عليها
قالت لا احل لك ان تفض الخاتم الا بحقه فتحرجت من
الوقوع عليها فانصرفت عنها وهي احب الناس الي وتركت
الذهب الذي اعطيتها اللهم ان كنت فعلت ذلك
ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة
غير انهم لا يستطيعون الخروج منها قال النبي صلى الله
عليه وسلم وقال الثالث اللهم اني استاجرت اجراء
فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب
فثمرت اجره حتى كثرت منه الاموال فجاءني بعد
حين فقال يا عبد الله ادّ الي اجري فقلت له كل
ما ترى من اجرك من الابل والبقر والغنم والرقيق
فقال يا عبد الله لا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ
بك فاخذ كله فاستاقه فلم يترك منه شيئا اللهم

إذا للميت
فقال
طلب اي ما كنت اقدم عليهما في شربه لصغرهما من اللبن ومن العشي
فحلبت
اصل
ومالا
اغبق
واستيقظا
الغبوق شرب العشي والعشي والعشاء
فاخذ
من اجلك
الالية اي سنة من سني القحط
الم
بالقعود بين رجليها
لا يحقه اي بحق النكاح
التي
فافرج
عن
فراودتها

فان كنت فعلت ذلك انفعا وجهك فافرج عنا ما نحن
فيه فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون ●

## باب

من أجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق به واجر الحمال

**حدثنا** سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي قال
حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن شقيق عن ابي مسعود
الانصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا امر بالصدقة انطلق احدنا الى السوق فيحامل
فيصيب المد وان لبعضهم لمائة الف قال ما اراه يعني
الا نفسه ●

## باب

اجر السمسرة ● ولم ير ابن سيرين وعطاء وابراهيم والحسن
باجر السمسار باسا ● قال ابن عباس لا باس ان يقول
بع لي هذا الثوب فما زاد على كذا وكذا فهو لك وقال
ابن سيرين اذا قال بعه بكذا وكذا فما كان من ربح فلك او
بيني وبينك فلا باس به وقال النبي صلى الله عليه وسلم



المسلمون عند شروطهم ● **حدثنا** مسدد قال
حدثنا عبد الواحد قال حدثنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه
عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يتلقى الركبان ولا يبيع حاضر لباد قلت يا ابن
عباس ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا

## باب

هل يواجر الرجل نفسه من مشرك في ارض الحرب ●

**حدثنا** عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش
عن مسلم عن مسروق قال حدثنا خباب قال كنت رجلا
قينا فعملت للعاص بن وائل فاجتمع لي عنده فاتيته اتقاضاه
فقال لا والله لا اقضيك حتى تكفر بمحمد فقلت اما والله
حتى تموت ثم تبعث قال فاني لميت ثم مبعوث قلت
نعم قال فانه سيكون لي ثم مال وولد فاقضيك
فانزل الله عز وجل افرايت الذي كفر بآياتنا وقال
لاوتين مالا وولدا ●

## باب

ما يعطى في الرقية بفاتحة الكتاب وقال ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله
وقال الشعبي لا يشترط المعلم الا ان يعطى شيئا
فيقبله وقال الحكم لم اسمع احدا كره اجر المعلم
واعطى الحسن عشرة دراهم ولم ير ابن سيرين باجر
القسام باسا وقال كان يقال السحت الرشوة في
الحكم وكانوا يعطون على الحرص حدثنا ابو
النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن ابي المتوكل
عن ابي سعيد قال انطلق نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من احياء
العرب فاستضافوهم فلم يضيفوهم فلدغ سيد
ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء فقال
بعضهم لو اتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله ان يكون
عند بعضهم شيء فاتوهم فقالوا ايها الرهط ان سيدنا





لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل عند احد منكم
من شيء فقال بعضهم نعم والله اني لارقي ولكن
والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما انا براق لكم
حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق
يتفل عليه ويقرأ الحمد لله رب العالمين فكأنما نشط
من عقال فانطلق يمشي وما به قلبة قال فأوفوهم جعلهم
الذي صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا فقال الذي
رقى لا تفعلوا حتى نأتي النبي صلى الله عليه وسلم فنذكر
له الذي كان فننظر ما يأمرنا فقدموا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكروا له فقال وما يدريك انها
رقية ثم قال قد اصبتم اقسموا واضربوا لي معكم سهما
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله
وقال شعبة حدثنا ابو بشر قال سمعت ابا المتوكل بهذا

## باب

ضربة العبد وتعاهد ضرب الاماء حدثنا

محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن حميد الطويل عن
انس رضي الله عنه قال حجم ابو طيبة النبي صلى الله عليه وسلم
فامر له بصاع او صاعين من طعام وكلم مواليه فخففوا
عن غلته او ضريبته ○

## باب

حجام حدثنا موسى بن اسمعيل قال
حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن
عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم واعطى الحجام
اجره ○ حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن
زريع قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال احتجم
النبي صلى الله عليه وسلم واعطى الحجام اجره ولو كان
كراهة لم يعطه ○ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا
مسعر عن عمرو بن مرة سمعت انسا يقول كان النبي صلى
الله عليه وسلم يحتجم ولم يكن يظلم احدا اجره ○

## باب

ابو طيبة اسمه نافع

او صاعين

واما ضريبته فبالغين واختصاصها بالتعاهد لكونها مظنة تفرق الفاح

2 الاغلب والافكما يخفف من الكتابة الامة بوجه ما يخفف من الكتابة العبد بالرقة قس

ولو علم كراهته كراهيته

عشرون الثالث

من كلم مواليه العبد ان يخففوا عنه من خراجه حدثنا
ادم قال حدثنا شعبة عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه
قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم غلاما فحجمه فامر له بصاع
او صاعين او مد او مدين وكلم فيه فخفف من ضريبته

## باب

كسب البغي والاماء ○ وكره ابراهيم اجر النائحة والمغنية
وقول الله عز وجل ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان
اردن تحصنا الى قوله غفور رحيم ○ حدثنا
قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابن شهاب عن ابي بكر بن
عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن ابي مسعود الانصاري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب
ومهر البغي وحلوان الكاهن حدثنا مسلم بن
ابرهيم قال حدثنا شعبة عن محمد بن جحادة عن ابي حازم
عن ابي هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب
الاماء ○

## باب

وكان اهل الجاهلية اذا كان لاحدهم امة ارسلها تزني وجعل عليها
ضريبة ياخذ منها كل وقت فلما جاء الاسلام نهى الله المومنين عن ذلك
وكان سبب نزول هذه الاية ما رواه الطبري ان عبد الله ابن ابي
امرأة له امة له بالزنا فجات بمهر فقال ارجعي فازني على آخر فقالت ما انا براجعة
فنزلت فيه

وامر

فكلمه

لان اجارتها باطلة لانها معصية كمهر البغي

هذا الكلام لا يلائم ما قبله

مناء

لتبتغوا عرض الحياة الدنيا من خراجهن واولادهن ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم بترك التوبيخ

وكسب الاماء نهى عنه لان اهل مكة والمدينة كان لهم اماء عليهم ضرائب تؤخذ من الناس بالاجرة فربما بذلت مراحا امرأة له اتاه الزيادة في الاجرة او لشهوة فنهى عن كسبهن حتى يعلم امر ابن هو

محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن حميد الطويل عن
انس رضي الله عنه قال حجم ابو طيبة النبي صلى الله عليه وسلم
فامر له بصاع او صاعين من طعام وكلم مواليه فخفف
عن غلته او ضريبته

## باب

حدثنا موسى بن اسمعيل قال
حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن
عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم واعطى الحجام
اجره

حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن
زريع قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال احتجم
النبي صلى الله عليه وسلم واعطى الحجام اجره ولو كان
كراهية لم يعطه

حدثنا ابو نعيم قال حدثنا
مسعر عن عمرو بن عامر سمعت انسا يقول كان النبي صلى
الله عليه وسلم يحتجم ولم يكن يظلم احدا اجره

## باب



من كلم مواليه العبد ان يخففوا عنه من خراجه حدثنا
ادم قال حدثنا شعبة عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه
قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم غلاما فحجمه فامر له بصاع
او صاعين او مد او مدين وكلم فيه فخفف من ضريبته

## باب

كسب البغي والاماء وكره ابراهيم اجر النائحة والمغنية
وقول الله عز وجل ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان
اردن تحصنا الى قوله غفور رحيم

حدثنا
قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابن شهاب عن ابي بكر بن
عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن ابي مسعود الانصاري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب
ومهر البغي وحلوان الكاهن

حدثنا مسلم بن
ابرهيم قال حدثنا شعبة عن محمد بن جحادة عن ابي حازم
عن ابي هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب
الاماء

## باب

وكان اهل الجاهلية اذا كان لاحدهم امة ارسلها تزني وجعل عليها
ضريبة ياخذ منها كل وقت فلما جاء الاسلام نهى الله المومنين عن ذلك
وكان سبب نزول هذه الاية ما رواه الطبري ان عبد الله ابن ابي
امر امة له بالزنا فجات ببرد فقال ارجعي فازني على آخر فقالت ما انا براجعة
فنزلت فيه

عسيب النحل حد حديث مسدد قال حدثنا عبد الوارث واسمعيل بن ابرهيم عن علي بن الحكم عن نافع عن ابن عمر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن عسيب النحل

## باب

اذا استأجر ارضا فمات احدهما قال ابن سيرين لورثة لاهله ان يخرجوه الى تمام الاجل وقال الحكم والحسن وابو بكر بن عبد الله بن عتبة احد الفقهاء السبعة ابن معوية تمضي الاجارة الى اجلها وقال ابن عمر اعطى النبي صلى الله عليه وسلم خيبر بالشطر فكان ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدرا من خلافة عمر ولم يذكر ان ابا بكر وعمر جددا الاجارة بعد ما قبض النبي صلى الله عليه وسلم

حديث موسى ابن اسمعيل قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد الله قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها وان ابن عمر حدث ان المزارع كانت تكرى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم



لا احفظه وان رافع بن خديج حدث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع وقال عبيد الله عن نافع عن ابن عمر حتى اجلاهم عمر

# كتاب الحوالات

بسم الله الرحمن الرحيم

## باب

هل يرجع في الحوالة وهل يرجع في الحوالة وقال الحسن وقتادة اذا كان دين على انسان فاحال عليه بشيء فمات قبل ان يقضي فاحال على شيء فليس له ان يرجع عليه وقال ابن عباس اذا كان دين على رجل فاحال رجل بمثله فمات او افلس فاحال على الميت او على الذي احال عليه فليس له ان يرجع عليه وقال ابن شبرمة ليس له ان يرجع عليه ان مات او افلس ولم يرض بذلك وقال ابن ابي ليلى ان مات المحتال عليه او جحد وحلف فلا شيء له ولا يرجع على المحيل وقال ابن القاسم يرجع عليه اذا افلس او جحد حقه

## باب

اذا احال على ملي فليس له رد

حديث عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم فاذا اتبع احدكم على ملي فليتبع

## باب

اذا احال على ملي فليس له الرد

حديث عبد

الرجوع

# كتاب الكفالة

## باب

الكفالة في القرض والديون بالابدان وغيرها وفاك

ابو الزناد عن محمد بن حمزة بن عمرو الاسلمي عن ابيه ان عمر بعثه مصدقا فوقع رجل على جارية امرأته فاخذ حمزة من الرجل كفلاء حتى قدم على عمر وكان عمر قد جلده مائة فصدقهم وعذره بالجهالة وقال جرير والاشعث لعبد الله بن مسعود في المرتدين استتبهم ولعلهم فتابوا ولعلهم عشاركم وقال حماد اذا اكفل بنفس فمات فلا شيء عليه وقال الحكم يضمن وقال الليث حدثني جعفر ابن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا فقال فأتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها

المقروض

قال الارهشتك باجحارك فقيل ان امره رفع الى عمر فجلده مائة ولم يرى عليه بها ضمانا

كفيلا

مائة جلدة

الى الغارمين

قيل ان حمزة اراد رجمه فقال له اهل الماء ان عمر جلده كفلا وهو يعني قوله فصدقهم يعني اهل الماء فيما قالوا له عن عمر

أن

عن حارثة قال صليت الغداة مع عبد الله بن مسعود فلما سلم قام رجل فاخبره انه انطلق الى مسجد بني حنيفة فسمع مؤذنهم يشهد ان مسيلمة رسول الله فقال ائتني بشهداء على ما تقول فقال عبد الله على بابك الواحد قائم بحربته عنقه واستتاب اصحابه المرتدين فتابوا

وهو التزام غرامة ثابت في ذمة الغير او احضار من هو عليه او

اي الكفالة بالابدان والاموال

من قصد العام على الخاص

عبد الله ابن وهب

ابن الاكوع

يحيى

عبيد

سلمة

الاعرج

المصري

ابن عيينة

قال ابو عبد الله

ابن سعيد

ابن ابي الصحابي

عبد الله

عمر

ابن مسعود

ابن ابي سليم

ابن سنين

ابو اسيد

مالك

الحنفية

ابن عيينة

هذا اولا تجاصا امرأة

لم يكن عالما بحرمة وطء جارية امرأته فان قلت اذا اسقط الرجم لم يجلد قلت لعل وطء الرجل جارية امرأته قبل اصابة المرأة او وطئ امرأة اجتهاد عمر عاجلا جلده الجاهل بالحرمة كرجل



الله بن يوسف قال حدثنا سفين عن ابن ذكوان عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم ومن اتبع على ملي فليتبع

## باب

اذا احيل بدين الميت على رجل جاز

## حديثا

المكي بن ابراهيم قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة ابن الاكوع قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتي بجنازة فقالوا صل عليها فقال هل عليه دين قالوا لا قال فهل ترك شيئا قالوا لا فصلى عليه ثم اتي بجنازة اخرى فقالوا يا رسول الله صل عليها قال هل عليه دين قيل نعم قال فهل ترك شيئا قالوا ثلاثة دنانير فصلى عليها ثم اتي بالثالثة فقالوا صل عليها قال هل ترك شيئا قالوا لا قال فهل عليه دين قالوا ثلاثة دنانير قال صلوا على صاحبكم قال ابو قتادة صل عليه يا رسول الله وعلي دينه فصلى عليه

الانصاري

ان

اصل

اذا احال دين الميت

ان

اصل

اهل

الدنانير

قالوا

هل

الدنانير

ضمنت لك فلانا ضمنت لك المال وعلي تكلمه ان لم تبين قال وعلي الضمان لك فلان وجوه وعنا الضمان من بدن ذاك فلان وجوه وعنا الضمان لك فلان وجوه وعنا الضمان لك فلان وجوه وعنا الضمان ل

البه الى اجل مسمى فخرج في البحر يقضي حاجته ثم
التمس مركبا يركبها يقدم عليه للاجل الذي اجله
فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فأدخل فيها الف
دينار وصحيفة منه الى صاحبه ثم زجج موضعها
ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني تسلفت
فلانا الف دينار فسالني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا
فرضي بك وسالني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا
فرضي بك واني قد جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه
الذي له فلم اقدر وانى استودعتكها فرمى بها في
البحر حتى ولجت فيه ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس
مركبا يخرج الى بلده فخرج الرجل الذي كان اسلفه
ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة التي
فيها المال فاخذها لاهله حطبا فلما نشرها وجد المال
والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه فاتى بالالف
دينار وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لاتيك

بما لك فما وجدت مركبا قبل الذي اتيتك فيه قال هل
كنت بعثت الي بشيء قال اخبرك اني لم اجد مركبا
قبل الذي جئت فيه قال فان الله قد ادى عنك الذي
بعثت في الخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا

## باب

قول الله عز وجل والذين عاقدت ايمانكم فآتوهم
نصيبهم

## حدثنا

الصلت بن محمد قال حدثنا
ابو اسامة عن ادريس عن طلحة بن مصرف عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس ولكل جعلنا موالي قال ورثة والذين
عاقدت ايمانكم كان المهاجرون لما قدموا على المدينة
ورث المهاجر الانصاري دون ذوي رحمه للاخوة التي
آخى النبي صلى الله عليه وسلم فلما نزلت ولكل جعلنا
موالي نسخت ثم قال والذين عاقدت ايمانكم
الا النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث
ويوصي له

## حدثنا

فنيبة قال حدثنا اسمعيل

ابن جعفر عن حميد عن انس قال قدم علينا عبد الرحمن بن
عوف فاخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين
سعد بن الربيع ن حدثنا محمد بن الصباح قال
حدثنا اسمعيل بن زكريا قال حدثنا عاصم قال قلت لانس
ابن مالك امابلغك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا حلف في الاسلام فقال قد حالف النبي صلى الله
عليه وسلم بين قريش والانصار في داري ن

## باب

من تكفل عن ميت دينا فليس له ان يرجع وبه قال
الحسن ن حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابي
عبيد عن سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم
اتي بجنازة ليصلي عليها فقال هل عليه دين قالوا لا
فصلى عليه ثم اتي بجنازة اخرى فقال هل عليه من دين
قالوا نعم قال صلوا على صاحبكم قال ابو قتادة
علي دينه يا رسول الله فصلى عليه ن حدثنا



علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا عمرو وسمع محمد
ابن علي عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لو قد جاء مال البحرين قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا
فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم
فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند
النبي صلى الله عليه وسلم عدة او دين فليأتنا فاتيته
فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا
فحثا لي حثية فعددتها فاذا هي خمسمائة وقال خذ
مثليها ن

## باب

جوار ابي بكر الصديق رضي الله عنه في عهد النبي
صلى الله عليه وسلم وعقده ن حدثنا يحيى بن
بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني
عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت لم اعقل ابوي الا وهما يدينان الدين وقال
ابو عبد الله وقال ابو صالح حدثني عبد الله عن يونس

عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت
لم اعقل ابوي قط الا وهما يدينان الدين ولم يمر
علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
طرفي النهار بكرة وعشية فلما ابتلي المسلمون خرج
ابو بكر مهاجرا قبل الحبشة حتى بلغ برك الغماد لقيه
ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال اين تريد يا ابا
الارض واعبد ربي قال ابن الدغنة ان مثلك لا يخرج
ولا يخرج فانك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل
الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق وانا
لك جار فارجع فاعبد ربك ببلدك فارتحل ابن
الدغنة ورجع مع ابي بكر فطاف في اشراف كفار قريش
فقال لهم ان ابا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج اتخرجون
رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقري
الضيف ويعين على نوائب الحق فانفذت قريش

ذهبا نلتمسا الارب
اى عهدتهما منذ كنت
وهما على دين الاسلام

اذام
برك الغماد وهي اسم
موضع باليمن وقيل
وراء مكة بخمس ليال
وقيل الى القاضي
بحر

القارة
هم العنبر بن خزيمة
قوم يوصفون
بحدة الرمي

وقيل
قبيلة برك الغماد
مكان باليمن وقيل وراء مكة
بخمس ليال

حوار
هو الذمام
والعهد والتامين
وسمي اجارا لكم اى
مجير

باذناء المشركين
واذن رسول
الله صلى الله
عليه وسلم
لاصحابه في
الهجرة قبله

اصل
فاعبد

ما ننفذ
حسبه
اى لم يتعرضوا لنقضه
ارشي





حوار ابن الدغنة وآمنوا ابا بكر وقالوا لابن الدغنة مر
وقالوا لابن الدغنة مر ابا بكر فليعبد ربه في
داره فليصل وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا
يستعلن به فانا قد خشينا ان يفتن ابناءنا ونساءنا
قال ذلك ابن الدغنة لابي بكر فطفق ابو بكر يعبد
ربه في داره ولا يستعلن بالصلاة ولا القراءة في غير
داره ثم بدا لابي بكر فابتنى مسجدا بفناء داره وبرز
فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فيتقصف عليه
نساء المشركين وابناؤهم يعجبون منه وينظرون اليه
وكان ابو بكر رجلا بكاء لا يملك دمعه حين يقرأ
القرآن فأفزع ذلك اشراف قريش من المشركين فارسلوا
الى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا له انا كنا اجرنا ابا بكر
على ان يعبد ربه في داره وانه جاوز ذلك فابتنى
مسجدا بفناء داره واعلن الصلاة والقراءة وقد
خشينا ان يفتن ابناءنا ونساءنا فانه فان احب ان

ابن الدغنة وهو اسم
واسمه ربيعة بن
ربيع الازدي

ولا بالقراءة

هذا اول
مسجد بنى في الاسلام

فيتقصف
اى يزدحمون على
بعض واصل التقصف
التكسر

للصلاة

فخشينا

يقتصر على ان يعدد ربه في دار فعل وان ابى الا ان يعلن ذلك فاسأله ان يرد اليك ذمتك فان كرهنا ان نخفرك ولسنا مقرين لهذين الاستعلان فالت عائشة فاتى ابن الدغنة ابا بكر فقال قد علمت الذي عاقدت لك عليه فاما ان تقتصر على ذلك واما ان ترد الي ذمتي فاني لا احب ان تسمع العرب اني اخفرت في رجل عقدت له قال ابو بكر اني ارد اليك جوارك وارضى بجوار الله ورسوله صلى الله عليه وسلم بمكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اريت دار هجرتكم رايت سبخة ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع الى المدينة بعض من كان هاجر الى ارض الحبشة وتجهز ابو بكر مهاجرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك فاني ارجو ان يؤذن لي قال ابو بكر هل ترجو ذلك بابي انت قال نعم فحبس ابو بكر نفسه على رسول

الله صلى الله عليه وسلم ليصحبه وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر اربعة اشهر

## حدثنا

يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه فضلا فان حدث انه ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من المسلمين فترك دينا فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته

## كتاب الوكالة

### باب

وكالة الشريك الشريك في القسمة وغيرها وقد اشرك النبي صلى الله عليه وسلم عليا في هديه ثم امره بقسمتها

بسم الله الرحمن الرحيم

حدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي رضي الله عنه
قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتصدق
بجلال البدن التي نحرت وبجلودها ○ حدثنا
عمرو بن خالد قال حدثنا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن
عقبة بن عامر ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما
يقسمها على صحابته فبقي عتود فذكر للنبي صلى الله عليه
وسلم فقال ضح انت ○

## باب

اذا وكل المسلم حربيا في دار الحرب او في دار الاسلام
جاز ○ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا
يوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابيه عن جده عبد الرحمن بن عوف قال
كانت امية بن خلف كتابا بان يحفظني في صاغيتي
بمكة واحفظه في صاغيته بالمدينة فلما ذكرت الرحمن



لا اعرف بتوحيده من الذي جعلت نفسك عبدا له من

قال لا اعرف الرحمن كاتبني باسمك الذي كان في الجاهلية
فكاتبته عبد عمرو فلما كان يوم بدر خرجت الى جبل
لاحرزه حين نام الناس فابصر بلال فخرج حتى وقف
على مجلس الانصار فقال امية بن خلف لا نجوت ان نجا
امية فخرج معه فريق من الانصار في آثارنا فلما خشيت
ان يلحقونا خلفت لهم ابنه لاشغلهم ففتلوه ثم ابوا
حتى يتبعونا وكان رجلا ثقيلا فلما ادركونا قلت له ابرك
فبرك فالقيت عليه نفسي لامنعه فتخللوه بالسيوف
من تحتي حتى قتلوه واصاب احدهم رجلي بسيفه وكان
يرينا ذلك الاثر في ظهر قدمه
قال ابو عبد الله سمع يوسف صالحا وابراهيم اباه ○

## باب

الوكالة في الصرف والميزان ○ وقد وكل عمر وابن
عمر في الصرف ○ حدثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن

ابن عوف عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري و ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا
على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال اكل تمر خيبر هكذا
فقال انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين
بالثلاثة فقال لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع
بالدراهم جنيبا وقال في الميزان مثل ذلك

## باب

اذا ابصر الراعي او الوكيل شاة تموت او شيئا يفسد
او اصلح ما يخاف الفساد

## حدثنا

اسحق بن ابرهيم سمع المعتمر قال انبأنا عبيد الله عن
نافع انه سمع ابن كعب بن مالك يحدث عن ابيه انه
كانت لهم غنم ترعى بسلع فابصرت جارية لنا بشاة
من غنمنا موتا فكسرت حجرا فذبحتها به فقال لهم
لا تاكلوا حتى اسال النبي صلى الله عليه وسلم او ارسل
الى النبي صلى الله عليه وسلم من يسأله وانه سأل النبي



صلى الله عليه وسلم عن ذلك او ارسل فامر باكلها
قال عبيد الله فيعجبني انها امة وانها ذبحت

تابعه عبدة عن عبيد الله

## باب

وكالة الشاهد والغايب جايزة

وكتب عبد الله ابن عمر والى قهرمانه وهو غايب عنه ان يزكي عن اهله
الصغير والكبير

## حدثنا

ابو نعيم قال حدثنا سفين عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال
كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل فجاءه يتقاضاه فقال اعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا
له الا سنا فوقها فقال اعطوه فقال اوفيتني اوفى الله
بك قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خياركم احسنكم قضاء

## باب

الوكالة في قضاء الديون

## حدثنا

سليمان ابن حرب قال حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت

ابا سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى
الله عليه وسلم يتقاضاه فاغلظ له فهم به اصحابه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فان لصاحب الحق
مقالا ثم قال اعطوه سنا مثل سنه فقالوا يا رسول الله
لا نجد الا امثل من سنه قال اعطوه فان من خيركم احسنكم
قضاء

## باب

اذا وهب شيئا لوكيل او شفيع قوم جاز لقول النبي صلى
الله عليه وسلم لوفد هوازن حين سألوه المغانم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم نصيبي لكم

## حدثنا

سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن
ابن شهاب قال وزعم عروة ان مروان بن الحكم والمسور
ابن مخرمة اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام
حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم
اموالهم وسبيهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
احب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين

إما السبي وإما المال فقد كنت استأنيت بهم وقد كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة
ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم غير راد اليهم إلا احدى الطائفتين
قالوا فإنا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه
وسلم في المسلمين فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم
قال أما بعد فان اخوانكم هؤلاء قد جاءونا تائبين وإني
قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب
بذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظه
حتى نعطيه إياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال
الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله لهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إنا لا ندري من اذن منكم في ذلك
ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم
فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا

## باب

اذا وكل رجلا ان يعطي شيئا ولم يبين كم يعطي فأعطى على ما يتعارفه الناس ○ حدثنا المكي بن ابراهيم قال حدثنا ابن جريج عن عطاء بن ابي رباح وعن يزيد بعضهم على بعض لم يبلغه كلهم رجل واحد منهم عن جابر بن عبد الله قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنت على جمل ثفال انما هو في آخر القوم فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذا فقلت جابر بن عبد الله قال مالك قلت اني على جمل ثفال قال امعك قضيب قلت نعم قال اعطنيه فاعطيته فضربه فزجره فكان من ذلك المكان من اول القوم قال بعنيه فقلت بل هو لك يا رسول الله قال بل بعنيه قال قد اخذته بأربعة دنانير فقلت قد اخذته بأربعة دنانير ولك ظهره الى المدينة فلما دنونا من المدينة اخذت آرتحل قال الآن تريد قلت نعم تزوجت امرأة قد خلا منها قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك

ولم كله

ثفال بفتح الثاء وهو الثقيل الذي لا ينبعث الا كرها

قلت اي

قال اعطنيه فزجره فقط

قال فقلت بلا

قد خلا منها اي ذهب شبابها وقل جمالها

## باب

وكالة المرأة الامام في النكاح ○ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني قد وهبت من نفسي فقال رجل زوجنيها قال قد زوجتكها بما معك من القرآن ○

للنفسي اي لنفس

زوجنيها

## باب

اذا وكل رجل رجلا فترك الوكيل شيئا فجاء الموكل فهو جائز وان افرضه الى اجل مسمى جاز ○ وقال عثمان ابن الهيثم ابو عمر وحدثنا عوف عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة

ويجتنب به من يجيز في الصرف ان يكون بنافع وسنعم او حيفم في الخروج اجازة في العقد وهو خاص به صلى الله عليه وسلم وهذا الذي

الاعرابي البصري من اصحاب التابعين

الموطأة ص

حادية عشرى الثالث

قال وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان
فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام فأخذته وقلت لأرفعنك
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني محتاج وعلي
عيال ولي حاجة شديدة قال فخليت عنه فأصبحت فقال
النبي صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة
قال قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته
فخليت عنه قال أما إنه قد كذبك وسيعود فعرفت أنه
سيعود لقول النبي صلى الله عليه وسلم إنه سيعود
فرصدته فجاء فجعل يحثو من الطعام فأخذته فقلت لأرفعنك
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعني فإني محتاج
وعلي عيال لا أعود فرحمته فخليت عنه فأصبحت
فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما
فعل أسيرك قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة
وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال أما إنه قد كذبك
وسيعود فرصدته الثالثة فجاء فجعل يحثو من الطعام

فأخذته فقلت لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهذا آخر ثلاث مرات إنك تزعم لا تعود ثم تعود قال
دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هن قال إذا
أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي الله لا إله إلا هو الحي
القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم حتى تختم الآية فإنك
لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح
فخليت سبيله فأصبحت فقال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعل أسيرك
البارحة فقلت يا رسول الله إنه زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني
الله بها فخليت سبيله قال ما هي قلت قال لي إذا أويت إلى
فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية الله
لا إله إلا هو الحي القيوم وقال لن يزال عليك من الله
حافظ ولا يقربك الشيطان حتى تصبح وكانوا أحرص شيء
على الخير فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما إنه صدقك
وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال يا أبا
هريرة قال لا قال ذاك شيطان

## باب

اذا باع الوكيل شيئا فاسدا فبيعه مردود **حدثنا** اسحق قال اخبرنا يحيى بن صالح قال حدثنا معوية هو ابن سلام عن يحيى قال سمعت عقبة بن عبد الغافر انه سمع ابا سعيد الخدري قال جاء بلال الى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر برني فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من اين هذا قال بلال كان عندي تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع لنطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك اوه اوه عين الربا عين الربا لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري فبع التمر ببيع اخر ثم اشتر به ○

## باب

الوكالة في الوقف ونفقته وان يطعم صديقا له ويأكل بالمعروف ○ **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفين عن عمرو قال في صدقة عمر ليس على الوالي جناح ان يأكل منه ويوكل صديقا له غير متأثل مالا وكان ابن عمر هو يلي صدقة عمر يهدي لناس من اهل مكة كان ينزل عليهم ○

## باب

الوكالة في الحدود **حدثنا** ابو الوليد قال اخبرنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال واغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها **حدثنا** محمد بن سلام قال اخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحرث قال جيء بالنعيمان او ابن النعيمان شاربا فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان في البيت ان يضربوه قال فكنت انا فيمن ضربه فضربناه بالنعال والجريد ○

## باب

الوكالة في البدن وتعاهدها **حدثنا**

روى ان عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال من اهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه فعارضته عائشة ليس كما قال

الامام مالك

الويسي ابن اخت

امام دار الهجرة

حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن انها اخبرته قالت عائشة

رضوان الله عليها انا فتلت قلائد هدي رسول الله

صلى الله عليه وسلم ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه

وسلم بيديه ثم بعثها مع ابي فلم يحرم على رسول الله

صلى الله عليه وسلم شيء احله الله له حتى نحر الهدي

## باب

اذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث أراك الله وقال

الوكيل قد سمعت ما قلت

**حدثنا** يحيى بن

يحيى قال قرأت على مالك عن اسحق بن عبد الله انه سمع

انس بن مالك يقول كان ابو طلحة أكثر انصاري

بالمدينة مالا وكان احب امواله اليه بيرحاء وكانت

مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه

وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب فلما نزلت لن تنالوا

البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة الى رسول الله صلى

الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله يقول في كتابه

لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي الي

بيرحاء وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله

فضعها يا رسول الله حيث شئت فقال بخ ذلك مال

رابح ذلك مال رابح قد سمعت ما قلت فيها واني ارى ان تجعلها

في الاقربين فقال افعل يا رسول الله ففسمها ابو طلحة في اقاربه

وبني عمه وتابعه اسمعيل عن مالك وقال روح عن مالك رابح

## باب

وكالة الامين في الخزانة ونحوها **حدثنا** محمد بن العلاء

قال حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن

ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخازن الامين

الذي ينفق وربما قال الذي يعطي ما امر به كاملا

موفرا طيبا به نفسه الى الذي امر به احد المتصدقين

بسم الله الرحمن الرحيم

# كتاب الحرث والمزارعة

## باب

فضل الزرع والغرس اذا اكل منه وقوله تعالى أفرأيتم ما تحرثون أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون لو نشاء لجعلناه حطاما فظلتم تفكهون

## حدثنا

قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو عوانة ح وحدثني عبد الرحمن بن المبارك قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا فيأكل منه طير او انسان او بهيمة الا كان له به صدقة وقال لنا مسلم حدثنا ابان قال حدثنا قتادة قال حدثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم

## باب

ما يجوز من عواقب الاشتغال بآلة الزرع او جاوز الحد الذي امر به

## حدثنا

عبد الله بن يوسف قال حدثنا عبد الله بن سالم الحمصي قال حدثنا محمد بن زياد الالهاني عن ابي امامة الباهلي قال رأى سكة وشيئا من آلة الحرث فقال سمعت النبي صلى الله عليه

في سبيل الله



وسلم يقول لا يدخل هذا بيت قوم الا أدخله الله الذل

## باب

افناء الكلب للحرث

## حدثنا

معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية وقال ابن سيرين وابو صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا كلب غنم او حرث او صيد وقال ابو حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كلب ماشية او صيد

## حدثنا

عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يزيد بن ابي عبيد عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص كل يوم من عمله قيراط

في الحديث رواية الصحابي عن الصحابي

قال الرابع

فلت أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أي

ورب هذا المسجد

## باب

استعمال البقر للحراثة

## حدثنا

محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت ابا سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل راكب بقرة التفتت اليه فقالت لم اخلق لهذا خلقت للحراثة قال آمنت به انا وابو بكر وعمر واخذ الذئب شاة فتبعها الراعي فقال له الذئب من لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري قال آمنت به انا وابو بكر وعمر وما هما ثم يومئذ في القوم

## باب

اذا قال اكفني مؤونة النخل او غيره وتشركني في الثمر

## حدثنا

الحكم بن نافع ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عبد الله عن الاعرج عن ابي هريرة قال قالت الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل فقال لا فقالوا تكفونا المؤونة ونشرككم في الثمرة فقالوا سمعنا واطعنا



## باب

قطع الشجر والنخل وقال انس امر النبي صلى الله عليه وسلم بالنخل فقطع

## حدثنا

موسى بن اسمعيل قال حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة وهي التي قال الله تعالى ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين يقول حسان

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

## باب

## حدثنا

محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يحيى بن سعيد عن حنظلة بن قيس الانصاري سمع رافع بن خديج قال كنا اكثر اهل المدينة مزدرعا كنا نكري الارض بالناحية منها تسمى لسيد الارض قال فربما تصاب ذلك وتسلم الارض ويسلم ذلك فنهينا فاما الذهب والورق فلم يكن يومئذ

اخذ الجزء الثالث من صحيح البخاري تعمده الله برحمته
واسكنه فسيح جنته وهو من تجزئة عشرة اجزاء

وبتلوه ان شاء الله تعالى في الرابع

## باب

## المزارعة بالشطر ونحوه

وكان الفراغ منه في التاسع عشر من شهر شعبان المكرم من
شهور سنة ثلاث وعشرين وثمانمائة للهجرة الشريفة
على صاحبها افضل الصلاة والسلام
على يد العبد الفقير الى رحمة الله تعالى
وغفرانه محمد ابن همبر يعقوب بن حسان
الثابتي الانصاري غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين والمسلمات
انه مجيب الدعوات والحمد لله رب العالمين
وحسبنا الله ونعم الوكيل
الحمد لله رب العالمين اللهم صلي على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الجمهورية العربية السورية

مكتبة الأسد الوطنية　　بطـــاقـــة هـــويـــة

التصوير الوثائقي [د. م]

| الرقم العام | الرقم بالتزويد (الرمز) | رقم المتسلسل |
|---|---|---|
| ١٤٩٢١ | | |

| |
|---|
| عنوان المخطوط : الجامع الصحيح ، أو صحيح البخاري |
| المؤلف : محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ، أبو عبد الله ، البخاري |
| الناسخ : محمد بن إبراهيم بن يعقوب بن حسان بن ثابت الأنصاري تاريخ : النسخ ٨٢٣ هـ |
| الموضوع : نوع الخط : نسخي |
| الأوراق : ٢٠١ الأسطر: ١٥ القياس: ٢٧×١٨سم |
| ملاحظات :النسخة يتلوها الجزء الرابع ويبدأ بباب المزارعة . مقروءة بالجامع الأموي ، على الهوامش الكثير من الشروح و التصويبات . عليها قيد تملك باسم أحمد الحنبلي كتبت الأبواب ورؤوس الفقر بالحمرة ، العنوان محاط بإطار ذهبي ، الزخارف على الغلاف |
| تاريخ التصوير: / /٢٠٠٨م اسم المصور: |

# النهاية

# END